افعال عمره پنج است اول احرام دوم طواف سیم دو رکعت نماز طواف چهارم سعی
مابین صفا و مروه پنجم تقصیر و افعال حج دوازده است احرام و وقوف بعرفات
و وقوف بمشعر رمی جمره در منی و ذبح و حلق و طواف حج و دو رکعت نماز طواف
و سعی بین الصفا و مروه و طواف نساء و دو رکعت نماز آن و [illegible] بعد از عود بمنی
که مبیت در منی [illegible] در لیالی تشریق و رمی جمرات ثلث در هر روز ایام تشریق

۵۰۹

١٢٥

حرز امير المؤمنين علي عليه السلام

بسم الله الرحمن الرحيم

محمد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم امامي و فاطمة بنت رسول الله
صلوات الله وسلامه عليها فوق راسي و امير المؤمنين علي بن ابي
طالب صلوات الله وسلامه عليهما عن يميني والحسن والحسين
وعلي ومحمد وجعفر وموسى وعلي ومحمد وعلي والحسن
والحجة المنتظر صلوات الله وسلامه عليهم عن شمالي وابوذر
وسلمان والمقداد وحذيفة وعمار واصحاب رسول الله رضي
الله عنهم من ورائي والملائكة عليهم السلام حولي والله ربي
تعالى شانه وتقدست اسمائه محيط بي وحافظي وحفيظي
والله من ورائهم محيط بل هو قرآن مجيد في لوح محفوظ فالله خير
حافظا وهو ارحم الراحمين اللهم يا مشرق الشمس ويا خالق القمر واسئلك
بحق الاشباح الخمس اكفنا شر الخمس هذا اليوم كما كفيت شر
الامس وصلى الله على سيدنا محمد ونبينا محمد واله الاطهار

بسم الله الرحمن الرحيم وبه ثقتي

ان احسن الحديث تحلى اللسان بجواهر حقايقه وخير خبر تحلى الانسان في
زواهر حدائقه حمد الله سبحانه على نعمه المسلسلة المتواترة وشكره على
منه المستفيضة المتكاثرة والصلوة على من ارسله بالهدى ودين الحق
بشيرا ونذيرا واصطفاه بنبوته من قبل ان يخمر طينة آدم تخميرا وآله الناسجين
على منواله المقتدين به في افعاله واقواله ودعائم ملته واساسها وحفظة
شريعته وحراسها وسلم تسليما كثيرا **وبعد** فان الفقير الى الله الغني بهاء الدين
محمد العاملي عامله الله بلطفه واحسانه واذاقه حلاوة غفرانه يقول
ان اعظم المطالب والمفاخر بعد الايمان بالله واليوم الآخر ما يتوصل
على السعادة الابدية ويتخلص من الشقاوة السرمدية وما هو الا الاقتداء

بالملة النبوية والاقتفاء بالسنة المحمدية على الصادع بها من الصلوات افضلها
ومن التحيات اكملها وذلك لا يتسنى الا بنقل الحديث وروايته وضبطه
ودرايته وصرف الايام في مدارسته وقضاء الاعوام في ممارسته ولمن وجه
اليه همته وبيض لمته وشعاره ودثاره وصرف فيه ليله ونهاره وهذا اوان
حديثا من طرق اهل بيت النبوة والولاية ومنبع الفتوة والهداية جمعتها
من اماكن عديدة ومواطن شريدة تبصرة لاخوان الدين وتذكرة لخلان
اليقين واردفت كل حديث يحتاج الى البيان بما يوقف الطالبين على
سواء سبيله ويرشد الراغبين الى الرحيق المختوم من سلسبيله مخبرا
بالسر المصون خلف استاره مظهرا للدر المكنون بعد استتاره رافعا
للنقاب عن خبايا رموزه كاشفا للحجاب عن خفايا كنوزه طاويا عن
تحقيق رجال السند كشحا ضاربا عن بيان حال المسند صفحا
لكون اكثرها مقصورا على السنن والآداب واشتهار حديث من
سمع شيئا من الثواب وان ساعدني الاقدار واسعفني الدهر
الغدار ومد الله عز وجل في مدة الاجل صرفت عنان النظر الى
تاليف كتاب يحتوي على الف حديث في الاحكام وينطوي على جميع
ابواب الفقه بالتمام اصرف اليه الهمة صرفا واتقنه حرفا حرفا
وانظم درر فرائده في سمط رقيق وانثر غرر فوائده على طرز انيق مدلولا
كل حديث بتصحيح مبانيه وتوضيح معانيه متعمقا في الكشف عن حاله
والبحث عن رجاله مبينا ما هو عليه من الصحة والحسن والتوثيق

فى ذلك بنور التوفيق كاشفا عن مفرداته اللغوية وتركيباته النحوية ونكاته
المعانية ولطايفه البيانية مستنبطا منه ما يمكن استنباطه من الاحكام
الشرعية مشيرا الى ما يلوح خلاله من الدقايق الاصلية والفرعية راجيا
بذلك عظيم الثواب وجزيل الاجر يوم يقوم الحساب وها انا باسط
كف السوال الى من لا يخيب لديه الامال ان يوفقنى لاتمام ما ارجوه
ويرزقنى اكماله على احسن الوجوه وان يجعلنى ممن تزود فى يومه لغده
قبل ان يخرج الامر من يده وان يعصمنى من موارد الذلل فى القول
والعمل انه القادر على ما يشاء وبيده ازمة الاشياء لا نعبد غيره
ولا نرجوا الا خيره **الحديث الاول** حدثنى والدى واستادى ومن اليه فى
العلوم الشرعية استنادى حسين بن عبد الصمد الحارثى الهمدانى
نور الله مرقده واعلى فى عليين درجته يوم الثلثا ثانى شهر رجب
المرجب سنه احدى وتسعين وتسعمائه فى دارنا بالمشهد المقدس
الرضوى على مشرفه السلام عن شيخيه الجليلين عمادى الاسلام
وفقيهى اهل البيت ع السيد حسن بن جعفر الكركى والشيخ زين الملة
والدين العاملى قدس الله سرهما ورفع فى الملأ الاعلى ذكرهما عن
الشيخ الفاضل التقى على بن عبد العالى الميسى عن الشيخ السعيد
محمد بن داود المؤذن الجزينى عن الشيخ الكامل ضياء الدين على عن
والده الافضل الاكمل المحقق الجامع فى معارج السعاده بين رتبة
العلم ودرجة الشهادة الشيخ شمس الدين محمد بن مكى رفع الله قدره

واضاء فى السماء الرضوان بدره ح وعن شيخنا زين الملة والدين عن شيخه
الجليل جمال الدين احمد بن خاتون عن شيخنا المحقق افضل المتاخرين واكمل
المتبحرين نور الملة والدين على بن عبد العالى الكركى العاملى اعلى الله
مقامه واجزل فى الخلد اكرامه عن الشيخ الورع الجليل على بن هلال الجزائرى
عن الشيخ العالم العابد جمال الدين احمد بن فهد الحلى عن الشيخ زين
الدين على بن الخازن عن شيخنا الشهيد محمد بن مكى ح وعن الشيخ محمد بن
المؤذن عن السيد الاجل السيد على بن دقاق الحسينى عن الشيخ محمد بن
شجاع القطان عن الشيخ الجليل الفاضل المقداد بن عبد الله السيورى
الحلى عن شيخنا الشهيد عن جماعة من مشايخه منهم السيد المحقق الطاهر عميد
الدين عبد المطلب الحسينى والشيخ الافضل فخر المحققين ابو طالب محمد
الحلى والسيد الفاضل النسابه ابو عبد الله محمد بن القاسم بن معية الحسنى
والسيد الكبير نجم الدين مهنا بن سنان المدنى والمولى الفاضل ملك
العلما مولانا قطب الدين محمد الرازى عن الشيخ الاكمل العلامة آية الله
فى العالمين جمال الملة والحق والدين ابى منصور الحسن ابن مطهر الحلى
قدس الله روحه ونور ضريحه عن شيخه الافضل رئيس المحققين نجم الملة
والدين ابى القاسم جعفر بن الحسن بن سعيد الحلى عن السيد الجليل
النسابه فخار بن معد الموسوى عن شاذان بن جبرئيل القمى عن محمد
بن ابى القاسم الطبرى عن الشيخ الفقيه ابى على الحسن عن والده الا
الاكمل شيخ الطايفه محمد بن الحسن الطوسى نور الله مرقده ح وعن الشيخ

العلامة جمال الدين الحسن بن مطهر عن السيد الطاهر ذي المناقب والمفاخر
رضي الدين علي بن الطاووس الحسني طاب ثراه عن حسين ابن احمد السوراوي
عن محمد ابن ابي القسم الطبري عن الشيخ ابي علي عن والده محمد بن الحسن
الطوسي ح وعن العلامة جمال الملة والدين عن استاده افضل المحققين
سلطان الحكماء والمتكلمين خواجه نصير الملة والحق والدين محمد الطوسي
عن السيد الجليل فضل الله الراوندي عن السيد المجتبى ابن الداعي
الحسيني عن الشيخ الطوسي ح وعن شيخنا الشهيد عن الشيخ رضي الدين
علي بن احمد المريدي عن الشيخ الفاضل الجليل الحسن ابن داود الحلي
عن الشيخ ابي القاسم جعفر بن الحسن بن السعيد عن ابيه عن جده عن عربي
ابن مسافر العبادي عن الياس بن هشام الحايري عن الشيخ ابي علي
عن والده محمد بن الحسن الطوسي عن الشيخ الاعظم الاكمل المفيد محمد
بن محمد النعمان الحايري سقى الله ثراه عن الشيخ الاجل ثقة الاسلام
محمد بن علي بن بابويه القمي اعلى الله درجته عن احمد بن محمد عن ابيه عن
علي بن اسمعيل عن عبيد الله بن عبد الله عن موسى بن ابراهيم المروزي
عن الامام الكاظم موسى بن جعفر عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله
عليه واله من حفظ على امتي اربعين حديثا مما يحتاجون اليه في
امر دينهم بعثه الله عز وجل يوم القيمة فقيها عالما بيان ما لعله
يحتاج اليه من حفظ الظاهر ان المراد الحفظ عن ظهر القلب فانه
هو المتعارف المعهود في الصدر السالف فان مدارهم كان على

النقش في الخواطر لا على الرسم في الدفاتر حتى منع بعضهم من الاحتجاج بما لم
يحفظه الراوي عن ظهر القلب وقد قيل ان تدوين الحديث من المستحدثات
في المائة الثانية من الهجرة ولا يبعد ان يراد بالحفظ الحراسة عن الاندراس بما
يعم الحفظ عن ظهر القلب والكتابة والنقل بين الناس ولو من كتاب
وامثال ذلك وقد يقال المراد بحفظ الحديث تحمله عن احد الوجوه الستة
المقررة في الاصول اعني السماع من الشيخ والقراءة عليه والسماع
حال قراءة الغير والاجازة والمناولة والكتابة وبعده ظاهر على امتي
الظاهر ان على بمعنى اللام اي حفظ لاجلهم كما قالوه في قوله تعالى
اذا اكتالوا على الناس يستوفون اربعين حديثا الحديث لغة
يرادف الكلام سمي به لانه يحدث شيئا فشيئا وفي الاصطلاح كلام
خاص عن النبي صلى الله عليه وآله او الامام او الصحابي او التابعي ومن يحذو حذوه
يحكي قولهم او فعلهم او تقريرهم وبعض المحدثين لا يطلق اسم الحديث
الا على ما كان عن المعصوم مما يحتاجون اليه في امر دينهم اي من
الاحاديث التي تدعو الحاجة الدينية اليها كالاحاديث الواردة
في بعض الاعتقادات والاعمال لا الدنيوية كالاحاديث في توسعة
الرزق ودفع الموذيات مثلا اذا لم تدع اليها حاجة دينية وفي بعض
الروايات فيما ينفعهم في امر دينهم وفي بعضها اربعين حديثا
ينتفعون بها من غير تقييد بامر الدين عز وجل جملتان معترضتان
بين الحال وصاحبه ويحتمل الحالية بتقدير قد فقيها عالما المراد

انه يحشر بمجرد ذلك في زمرة الفقهاء والعلماء الذين يرجح مدادهم على دماء
الشهداء تبصرة الظاهر من قوله صلعم من حفظ ترتب الجزاء على مجرد حفظ
لفظ الحديث وان معرفة معناه غير شرط في حصول الثواب اعني البعث
يوم القيمة فقيها عالما وهو غير بعيد فان حفظ الفاظ الحديث طاعة
كحفظ الفاظ القرآن وقد دعا صلعم لناقل الحديث وان لم يكن عالما بمعناه
كما يظهر من قوله صلعم رحم الله امرأ سمع مقالتي فوعاها فاداها كما سمعها فرب
حامل فقه ليس بفقيه ورب حامل فقه الى من هو افقه منه ولا يبعد ان
يندرج يوم القيمة بمجرد حفظ اللفظ في زمرة العلماء فان من تشبه بقوم
فهو منهم وهل ترجمة لفظ الحديث حديث فيترتب ذلك الثواب على حفظها
الظ لا كما ان ترجمة القران ليست بقران ولذلك جاز للمحدث مسها ولم
يخرج ناذر قراءة القران عن العهدة بقرائتها والاستدلال على انها قران
بقوله تعالى ان هذا لفي الصحف الاولى فالحديث كذلك ضعيف واما تجويزهم
نقل الحديث بالمعنى فلا تقتضي كون الترجمة حديثا وهو ظ تنبيه الظ من
قوله على امتي ان المراد جميع الامة وهو بظاهره يقتضي ان لا يترتب ذلك الثواب
الا على حفظ ما يشترك جميع الفرق الاسلامية في الحاجة اليه والانتفاع به كقوله صلعم
لا صلوة الا بطهور جعلت لي الارض مسجدا وترابها طهورا يحرم من الرضاع
ما يحرم من النسب وامثال ذلك دون الاحاديث التي بعض الامة يصر على
ردها وانكارها كقوله صلعم البايعان بالخيار ما لم يفترقا واحاديث مسح الرجلين
في الوضوء وما رووا عنه صلعم ما ابقت الفرايض فلاولى عصبة ذكر وغير

ذلك اذ الجميع لا يحتاجون اليه ولا ينتفعون به فاما ان يراد بالامة ما يشمل بعضهم
او يراد بقوله صلعم مما يحتاجون اليه ما من شانهم ان يحتاجوا اليه ولو بحسب اعتقاد
ذلك الحافظ فليتامل ان قلت لا مناص عن ان يراد من الامة بعضهم
اعني المجتهدين منهم لان وظيفة من عداهم التقليد لا الرجوع الى الحديث
فهم لا يحتاجون اليه ولا ينتفعون به قلت الاحتياج اليه اعم من ان يكون
بواسطة اولا وايضا فالكل ينتفعون بالحكم المستنبط منه وان كان المستنبط
بعضهم تتميم لو اشتمل الحديث الواحد على احكام وجمل متعددة فلا شبهة
في جواز الاقتصار على نقل البعض بانفراده اذا لم يكن متعلقا بالباقي
ونقل العلامة في نهاية الاصول الاتفاق على ذلك كقوله صلعم من فرج
عن اخيه كربة من كرب الدنيا فرج الله عنه كربة من كرب يوم القيمة ومن
كان في حاجة اخيه كان الله في حاجته ومن ستر على اخيه ستر الله عليه
في الدنيا والاخرة والله تعالى في عون العبد ما كان العبد في عون
اخيه فهذا حديث واحد ويجوز الاقتصار على نقل كل من الجمل الاربع
بانفرادها فيقال قال رسول الله صلعم كذا واما ما يرتبط بعضه ببعض فلا يجوز
الاقتصار على بعضه كالاقتصار على نقل قوله صلعم لا سبق الا في نصل من دون
ان يضاف اليه او خف او حافر وكالاقتصار على قوله صلعم من نزل على قوم
فلا يصومن تطوعا من دون ان تضيف اليه الا باذنهم وعلى هذا
فلو تضمن الحديث اربعين حكما مثلا كل منها مستقل بنفسه فلا شك في
جواز نقل كل منها بانفراده لكن هل يصدق على من حفظه انه حفظ اربعين

حديثا فيتحقق الثواب المرتب على ذلك لم اجد لاحد فيه تصريحا وهو محل
تامل ولو قيل به لم يكن بعيدا تذكرة هذا الحديث مستفيض بين الخاصه
والعامه بل قال بعضهم بتواتره فان ثبت امكن الاستدلال به على ان خبر
الواحد حجة ولم اجد احدا استدل به على هذا المطلب وظني ان
الاستدلال به على ذلك ليس ادون من الاستدلال باية فلولا نفر
من كل فرقة منهم طائفه وتقريره ان يقال ان اسماء الشرط من صيغ العموم
فقوله صلعم من حفظ في قوة كل شخص حفظ سواء كان ذلك الشخص منفردا
بالحفظ او كان له فيه مشاركون بلغوا حد التواتر اولا وقد قال صلعم مما
يحتاجون اليه في امر دينهم فقد اثبت احتياجهم اليه في امر دينهم ولو لم
يكن حجة لما احتاجت الامة اليه في امر الدين بل كان وجوده كعدمه
ولا يرد جريان هذا الدليل في خبر الفاسق ومجهول الحال لخروج
الفاسق باية التثبت والمجهول بما تقرر في الاصول فيبقى خبر العدل
على حجيته نعم لقائل ان يقول ليس للحديث صريحا في الاحتياج اليه
حال كونه خبرا واحدا فيجوز ان يكون مراده صلعم مما يحتاجون اليه عند
صيرورته حجة وهو وقت تواتره وهذا الاحتمال وان كان خلاف
الظاهر الا انه يجعل الاستدلال استدلالا بظاهر في اصل ولا
يجدي نفعا فلينامل ارشاد ليس المراد بالفقه في قوله صلعم بعثه
الله يوم القيمة فقيها عالما الفقه بمعنى الفهم فانه لا يناسب المقام
ولا العلم بالاحكام الشرعية العملية عن ادلتها التفصيلية

فانه معنى مستحدث بل المراد به البصيرة في امر الدين والفقه اكثر
ما ياتى فى الحديث بهذا المعنى والفقيه هو صاحب هذه البصيرة
واليها اشار النبي صلعم بقوله لا يفقه العبد كل الفقه حتى يمقت الناس في
ذات الله وحتى يرى للقرآن وجوها كثيرة ثم يقبل على نفسه
فيكون لها اشد مقتا ثم هذه البصيرة اما موهبة وهي التي دعا
بها النبي صلعم لامير المؤمنين علي عم حين ارسله الى اليمن بقوله اللهم
فقهه في الدين او كسبية وهي التى اشار اليها امير المومنين عم حيث
قال لولده الحسن عم وتفقه يا بني فى الدين وفي كلام بعض الاعلام
ان اسم الفقه في العصر الاول انما كان يطلق على علم الاخرة ومعرفة
دقايق افات النفوس ومفسدات الاعمال وقوة الاحاطة بحقارة
الدنيا وشدة التطلع الى نعيم الاخرة واستيلاء الخوف على القلب
ويدل عليه قوله تعم فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في
الدين ولينذروا قومهم اذا رجعوا اليهم فقد جعل العلة الغائية
من الفقه الانذار والتخويف ومعلوم ان ذلك لا يترتب الا على
هذه المعارف لا على معرفة فروع الطلاق والمساقاة والسلم وامثال
ذلك واما العلم فالمراد به قريب مما يراد من الفقه لا المعاني المصطلحة
المستحدثة كحصول الصورة او الصورة الحاصلة عند العقل او ملكة يقتدر
بها على ادراكات جزئية وما اشبه ذلك فان العلماء ورثة الانبياء و
ليس شيء من هذه المعاني ميراث الانبياء وقد قال الله تعالى انما يخشى الله من

عباده العلماء فقد جعل العلم موجباً للخشية والخوف لتعليق
الحكم على الوصف فجميع ما ارتسم في ذهنك من التصورات و
التصديقات التي لا توجب لك الخشية والخوف وان كان في
كمال الدقة والغموض فليست من العلم في شيء بمقتضى الاية الكريمة
بل هي جهل محض بل الجهل خير منها انتهى كلامه ولعمري انه كلام
رشيق يليق ان يكتب بالنور على صفحات خدود الحور الحديث الثاني
وبالسند المتصل الى الشيخ الصدوق ثقة الاسلام محمد ابن بابويه
القمي عن الحسين بن احمد بن ادريس عن ابيه عن احمد بن خالد عن
محمد بن علي الكوفي عن محمد بن سنان عن عيسى الجوهري عن الامام جعفر بن
محمد الصادق عن ابيه محمد الباقر عن ابيه زين العابدين عن ابيه سيد الشهداء
عن ابيه امير المومنين عليهم السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من
عرف الله وعظمه منع فاه من الكلام وبطنه من الطعام وعنّا نفسه
بالصيام والقيام قالوا بآبائنا وامهاتنا يا رسول الله هؤلاء اولياء الله
قال ان اولياء الله سكتوا فكان سكوتهم فكراً وتكلموا فكان كلامهم
ذكراً ونظروا فكان نظرهم عبرة ونطقوا فكان نطقهم حكمة ومشوا
فكان مشيهم بين الناس بركة لولا الاجال التي قد كتبت عليهم لم
تستقر ارواحهم في اجسادهم خوفاً من العذاب وشوقاً الى الثواب
بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث من عرف الله قال بعض الاعلام
اكثر ما يطلق المعرفة على الاخير من الادراكين للشيء الواحد اذا تخلل

بينهما عدم بان ادركه اولاً ومن هنا سمي اهل الحقيقة باصحاب العرفان
لان خلق الارواح قبل خلق الابدان كما ورد في الحديث وهي كانت
مطلعة على بعض الاشراقات الشهودية مقرة لمبدعها بالربوبية
كما قال سبحانه الست بربكم قالوا بلى لكنها لالفها بالابدان الظلمانية
وانغمارها في الغواشي الهيولانية ذهلت عن مولها ومبدعها فاذا
تخلصت بالرياضة من اسراردار الغرور وترقت بالمجاهدة عن
الالتفات الى عالم الزور تجدد عهدها القديم الذي كاد
ان يندرس بتمادي الاعصار والدهور وحصل لها ادراك
مرة ثانية وهي المعرفة التي هي نور على نور عنّا نفسه عنا بالعين المهملة
والنون المشددة اي تعب والعنا بالفتح والمد التعب بآبائنا
وامهاتنا هذه الباء يسميها بعض النحاة باء التفدية وفعلها
محذوف غالبا والتقدير نفديك بآبائنا وامهاتنا وهي في
الحقيقة باء العوض نحو خذ هذا بهذا وعدّ منه قوله تعالى
ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون هؤلاء اولياء الله هو استفهام
محذوف الاداة ويمكن ان يكون خبراً قصد به لازم الحكم و
التاكيد في قوله ان اولياء الله الخ لكون الخبر ملقى الى السائل
المتردد على الاول ولكون المخاطب حاكماً بخلافه على الثاني
ان جعل قوله ان اولياء الله رداً لقولهم هؤلاء اولياء الله اي ان
اولياء الله اناس اخر صفاتهم فوق هذه الصفات وان جعل تصديقاً

ثم ذهل عنه ثم ادركه ثانيا فظهر له انه هو الذي كان قد ادركه اولا فتأمل

لقولهم ووصفا للاولياء بصفات اخرى زيادة على صفاتهم الثلث التابعة
فالتاكيد لكون الخبر ملقى الى الخلص الراسخين فى الايمان فهو رايج
عندهم متقبل لديهم صادر عنه صم عن كمال الرغبة ووفور النشاط
لانه فى وصف اولياء الله باعظم الصفات فكان مظنة التاكيد
كما ذكره صاحب الكشاف عند قوله تعم واذا لقوا الذين امنوا
قالوا امنا فكان سكوتهم فكرا اطلق على سكوتهم الفكر لكونه
لازما له غير منفك عنه وكذا اطلاق العبرة على نظرهم والحكمة
على نطقهم والبركة على مشيهم وجعل صم كلامهم ذكرا ثم جعله
حكمة اشعارا بانه لا يخرج عن هذين فالاول فى الخلوة والثانى
بين الناس وذلك ابقاء النطق على معناه المصدري اي ان
نطقهم بما نطقوا به مبنى على حكمة ومصلحة خوفا من العذاب وشوقا
الى الثواب فيه اشارة الى تساوي الخوف والرجاء فيهم وكونهما
معانى فى الغاية القصوى والدرجة العليا كما ورد فى الحديث
عن الامام محمد بن على الباقر عليهما السلم انه قال ليس من عبد مؤمن
الا وفى قلبه نوران نور خيفة ونور رجاء لو وزن هذا لم يزد
على هذا وعن الامام جعفر بن محمد الصادق ع ا عجب ما كان
فى وصيته لقمان ان قال لابنه خف الله خيفة لو جئته
ببر الثقلين لعذبك وارج الله رجاء لو جئته بذنوب الثقلين
لرحمك تبصره المراد بمعرفة الله تع الاطلاع على نعوته وصفاته الجلالية

والجمالية بقدر الطاقة البشرية واما الاطلاع على حقيقة الذات المقدسة
فمما لا مطمع فيه للملائكة المقربين والانبياء المرسلين فضلا من غيرهم و
كفى فى ذلك قول سيد البشر ما عرفناك حق معرفتك وفى الحديث ان
الله احتجب عن العقول كما احتجب عن الابصار وان الملأ الاعلى يطلبونه
كما تطلبونه انتم فلا تلتفت الى من يزعم انه قد وصل الى كنه الحقيقة المقدسة
بل احث التراب فى فيه فقد ضل وغوى وكذب وافترى فان الامر
ارفع واطهر من ان يتلوث بخواطر البشر وكلما تصوره العالم الراسخ
فهو من حرم الكبرياء بفراسخ واقصى ما وصل اليه الفكر العميق فهو
غاية مبلغه من التدقيق وما احسن ما قال بيت انچه پيش تو غير از ان
ره نيست ٥ غاية فهم تست الله نيست ٥ بل الصفات التى نثبتها
له سبحانه انما هي على حسب اوهامنا وقدر افهامنا فانا نعتقد اتصافه
سبحانه باشرف طرفي النقيض بالنظر الى عقولنا القاصرة وهو تعالى
ارفع واجل من جميع ما نصفه به وفى كلام الامام ابي جعفر محمد بن على
الباقر ع اشارة الى هذا المعنى حيث قال كلما ميزتموه باوهامكم
فى ادق معانيه مخلوق مصنوع مثلكم مردود اليكم ولعل النمل الصغار
تتوهم ان لله تع زبانين فان ذلك كمالها وتتوهم ان عدمهما نقصان
لمن لا يتصف بهما وهكذا حال العقلاء فيما يصفون الله تعالى به
انتهى كلامه صلوات الله وسلامه قال بعض المحققين هذا كلام
دقيق رشيق انيق صدر من مصدر التحقيق ومورد التدقيق والتوفيق

ان التكليف انما يتوقف على معرفة الله تعالى بحسب الوسع والطاقة
وانما كلفوا ان يعرفوه بالصفات التي الفوها وشاهدوها فيهم مع
سلب النقايص الناشية عن انتسابها اليهم ولما كان الانسان
واجبا لغيره عالما قادرا مريدا حيا متكلما سميعا بصيرا كلف بان يعتقد
تلك الصفات في حقه تعالى مع سلب النقايص الناشية عن انتسابها
الى الانسان بان يعتقد انه تعالى واجب لذاته لا بغيره عالم بجميع المعلومات
قادر على جميع الممكنات وهكذا في ساير الصفات ولم يكلف باعتقاد
صفة له لا يوجد فيه مثلها ومناسبها بوجه ولو كلف به لما امكنه
تعقله بالحقيقة وهذا احد معاني قوله ع من عرف نفسه فقد
عرف ربه انتهى كلامه واعلم ان تلك المعرفة التي يمكن ان يصل
اليها افهام البشر لها مراتب متخالفة ودرج متفاوتة قال
المحقق الطوسي في بعض مصنفاته ان مراتبها مثل مراتب معرفة النار
مثلا فان ادناها من سمع ان في الوجود شيئا يعدم كل شيء يلاقيه و
يظهر اثره في كل شيء يحاذيه واي شيء اخذ منه لم ينقص منه شيء و يسمى
ذلك الموجود نارا ونظير هذه المرتبة في معرفة الله تعالى معرفة المقلدين
الذين صدقوا بالدين من غير وقوف على الحجة واعلى منها مرتبة من وصل
اليه دخان النار وعلم انه لا بد له من موثر فحكم بذات لها اثر هو الدخان
ونظير هذه المرتبة في معرفة الله تعالى معرفة اهل النظر والاستدلال
الذين حكموا بالبراهين القاطعة على وجود الصانع واعلى منها مرتبة

من احس بحرارة النار بسبب مجاورتها وشاهد الموجودات بنورها وانتفع
بذلك الاثر ونظير هذه المرتبة في معرفة الله سبحانه معرفة المومنين الخلص
الذين اطمانت قلوبهم بالله وتيقنوا ان الله نور السموات والارض كما
وصف به نفسه واعلى منها مرتبة من احترق بالنار بكليته وتلاشى فيها
بجملته ونظير هذه المرتبة في معرفة الله تعالى معرفة اهل الشهود والفنا
في الله وهي الدرجة العليا والمرتبة القصوى رزقنا الله الوصول
اليها والوقوف عليها بمنه وكرمه انتهى كلامه اعلى الله مقامه ولا يخفى ان المعرفة التي
تضمنها صدر هذا الحديث هي المرتبة الثالثة والرابعة من هذه المراتب والله
اعلم **تتميم** قد اشتمل هذا الحديث على المهم من سمات العارفين وصفات
الاولياء الكاملين فاولها الصمت وحفظ اللسان الذي هو باب النجاة
وثانيها الجوع وهو مفتاح الخيرات وثالثها اتعاب النفس في العبادة بصيام
النهار وقيام الليل وهذه الصفة ربما توهم بعض الناس استغناء العارف
عنها وعدم حاجته اليها بعد الوصول وهو وهم باطل اذ لو استغنى عنها
احد لاستغنى عنها سيد المرسلين واشرف الواصلين وقد كان ص يقوم في
الصلوة الى ان ورمت قدماه وكان امير المومنين علي ع الذي ينتهي اليه سلسلة
اهل العرفان يصلي كل ليلة الف ركعة وهكذا شان جميع الاولياء والعارفين
كما هو في التاريخ مسطور وعلى الالسنة مشهور ورابعها الفكر وفي الحديث
تفكر ساعة خير من عبادة ستين سنة قال بعض الاكابر انما كان الفكر افضل لانه
عمل القلب وهو افضل من الجوارح فعمله اشرف من عملها الا ترى الى قوله تعالى

اقم الصلوة لذكرى فجعل الصلوة وسيلة الى ذكر القلب والمقصود اشرف

من الوسيلة وخامسها الذكر والمراد به الذكر اللساني وقد اختار والدكلمة

التوحيد لاختصاصها بمزايا ليس هنا محل ذكرها وسادسها نظر الاعتبار

كما قال سبحانه فاعتبروا يا اولى الابصار وسابعها النطق بالحكمة والمراد

بها ما تضمن صلاح النشاتين او صلاح النشاة الاخرى من العلوم والمعارف

واما ما تضمن صلاح الحال في الدنيا فقط فليس من الحكمة في شيء وثامنها وصول

بركتهم الى الناس وتاسعها وعاشرها الخوف والرجاء وهذه الصفات العشرة

اذا اعتبرتها وجدتها امهات صفات السايرين الى الله تعالى يسر الله لنا الاتصاف

بها بمنه وكرمه الحديث الثالث وبالسند المتصل الى الشيخ الصدوق محمد بن بابويه

عن موسى بن المتوكل عن علي بن الحسين السعدآبادي عن احمد بن محمد بن خالد

عن ابيه عن عبيد الله الدهقان عن واصل بن سليمان عن عبد الله بن سنان

عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عم قال سمعت ابي يحدث

عن ابيه عليهما السلم قال قال النبي صلعم ما من صلوة يحضر وقتها الا

نادى ملك بين يدي الناس قوموا الى نيرانكم التي اوقدتموها على

ظهوركم فاطفؤها بصلوتكم بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث ما من صلوة

من صلة لتاكيد النفي الا نادى ملك استثناء مفرغ وجملة نادى ملك حالية

والمعنى ما حضر وقت الصلوة على حالة من الحالات الا مقارنا لنداء

ملك الخ وانما صح خلو الماضي الواقع حالا عن الواو وقد في امثال

هذه المقامات لانه قصد به تعقيب ما بعد الا لما قبلها فاشبه الشرط

والجزاء صرح به المحقق التفتازاني في اواخر بحث القصر من المطول وهو مذكور

في بعض كتب النحو ايضا بين يدي الناس قال صاحب الكشاف عند اول سورة

الحجرات ان حقيقة قول القايل جلست بين يدي فلان ان تجلس بين الجهتين المتسامتين

ليمينه وشماله قريبا منه تسمى الجهتان يدين لكونهما على سمت اليدين مع القرب منهما

توسعا كما يسمى الشيء باسم غيره اذا جاوره وداناه انتهى كلامه الى نيرانكم استعارة

مصرحة شبهت الذنوب بالنار في الاهلاك من وقع فيها واوقدتموها

ترشيح واطفؤها ترشيح آخر وان جعلت نيرانكم مجازا مرسلا من قبيل تسمية

السبب باسم المسبب فالترشيحان على ما كانا عليه اذ المجاز المرسل ربما ترشح

ايضا كما قالوه في قوله صلى الله عليه وآله اسرعكن لحوقا بي اطولكن يدا ويحتمل على بعد

ان يجعل الكلام استعارة تمثيلية من غير ارتكاب تجوز في المفردات بان تشبه

الهيئة المنتزعة من المذنب وتلبسه بالذنب المهلك له وتخفيف ذلك

بالصلوة بالهيئة المنتزعة من موقد النار على ظهره ثم اطفائه فههنا وجوه و

وجه آخر مبني على مقدمة هي انه قد ذهب بعض اصحاب القلوب الى ان

الاعمال الصالحة هي التي تظهر في القيامة بصورة نعيم الجنة وحورها

وقصورها كما ان الاعمال السيئة يظهر بصورة عذاب النار وعقاربها

وحياتها وقد ورد في القرآن والحديث ما يرشد الى ذلك فعلى هذا يجوز

ان يكون نيرانكم مجازا مرسلا علاقته تسمية الشيء باسم ما يؤول اليه والترشيح

بحاله كما عرفت وظني ان هذا الوجه احسن من الوجوه الثلثة السابقة

قوله صلعم فاطفؤها بصلوتكم صريح في ان الصلوة تكفر الذنوب وتسقط

... ان هذه الكلمات كما انها في هذه الدنيا حروف ... تكون في الآخرة غرس الجنة ...

العقاب المتوعّد عليها والقرآن يدل عليه قال سبحانه انّ الحسنات يذهبن السيّئات
والمراد بها الصلوات لسوق الاية وقد ورد ذلك في احاديث متكثرة من طرق
العامة والخاصة روى ابو حمزة الثمالي عن احدهما ع عن امير المؤمنين علي عليه السلم
عن النبي صلعم انه قال والذي بعثني بالحق بشيراً ونذيراً ان احدكم ليقوم من وضوئه
فتساقط عن جوارحه الذنوب فاذا استقبل الله تع بوجهه وقلبه لم ينفتل و
وعليه من ذنوبه شيء كيوم ولدته امه انما منزلة الصلوات الخمس لامتي كنهر جار
على باب احدكم فما يظن احدكم لو كان على جسده درن ثم اغتسل في ذلك النهر
خمس مرات اكان يبقى في جسده درن وكذلك والله الصلوات الخمس لامتي
روي في سبب نزول قوله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات ان رجلا من الصحابة
اصاب من امرأة قبلة فاتى النبي صلعم فاخبره فانزل الله تع اقم الصلوة طرفي
النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات فقال الرجل الى هذا
فقال صلعم بجميع امتي كلهم ولا يخفى ان هذه الذنوب التي وردت الاخبار بان الصلوة
مكفرة لها مخصوصة بما عدا الكبائر وفي كثير من الاحاديث تصريح بذلك كما
روي عن النبي صلعم انه قال ان الصلوات كفارة لما بينهن ما اجتنب الكبائر
وعنه صلعم ما من امرء مسلم تحضره صلوة مكتوبة فيحسن وضوءها وخشوعها
وركوعها الا كانت كفارة لما قبلها من الذنوب ما لم يؤت كبيرة و
عنه صلعم ان الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة كفارات لما بينهن ما لم تغش
الكبائر والروايات بذلك متظافرة فينبغي حمل الذنوب في الرواية الاولى
على الصغائر وان كان قوله صلعم كيوم ولدته امه ظاهرا في العموم كما لا يخفى

تذنيب اورد من ان اجتناب الكبائر مكفر الصغائر كما قال سبحانه
ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلا كريما
لا ينافي ما تضمنه الاحاديث السابقة من كون الصغائر مكفرة بالصلوة
فلعل كلا منهما مكفر لنوع منها او ان لكل منهما مدخلا في التكفير فهو بهذا
الاعتبار مكفر في الجملة ولا يمكن ان يحمل الصغائر التي تكفرها الصلوة على
الصغائر الصادرة ممن لا يجتنب الكبائر لان ما في قوله صلعم اجتنب الكبائر
لان ما في قوله صلعم ما اجتنب الكبائر وما لم تؤت كبيرة وما لم تغش الكبائر ظرفية
فالمعنى ان الصلوة تكفر ما بينهن وقت اجتناب الكبائر فمن لا يجتنبها
يكون صغائره غير مكفرة بالصلوة وهذا ظاهر لا ستر فيه

الحديث الرابع

وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل شيخ الطائفة محمد بن الحسن الطوسي قدس
الله روحه عن الشيخ الجليل عماد الاسلام محمد بن محمد النعمان المفيد طاب
ثراه من احمد بن محمد عن ابيه عن الحسين بن الحسن بن ابان عن الحسين بن سعيد
عن ابن ابي عمير وفضالة عن جميل بن درّاج عن زرارة بن اعين قال
حكى لنا الامام ابو جعفر محمد بن علي الباقر ع وضوء رسول الله ص فدعا
بقدح من ماء فادخل يده اليمنى فاخذ كفا من ماء فاسدلها على وجهه من
اعلى الوجه ثم مسح بيده الجانبين جميعا ثم اعاد اليسرى في الاناء فاسدلها
على اليمنى ثم مسح جوانبها ثم اعاد اليمنى في الاناء ثم صبها على اليسرى فصنع
بها كما صنع باليمنى ثم مسح ببقية ما بقي في يديه راسه ورجليه ولم يعدها
في الاناء **بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث** فدعا بقدح من ماء قد يتمسك بهذا

على ان احضار الغير ماء الوضوء ليس من الاستعانة المكروهة في الوضوء وانما
هي صب الماء في اليد ليغسل به العضو وفيه ما لا يخفى فاسدلها على وجهه
اي صبها والسدل في الاصل ارخاء الثوب ونحوه ومنه التسديل لما يرخى
على الهودج فالكلام استعارة تبعية من اعلى الوجه المراد باعلى الوجه
على ما قالوه منتهى قصاص الناصية وما سامته من الجهتين وسيرد
عليك زيادة تحقيق فيه ثم مسح على الجانبين جميعا اي جانبي الوجه
وربما يوجد في بعض نسخ التهذيب الحاجبين وهو من سهو النساخ
ولا يخفى ان لفظة ثم في هذا الحديث منسلخة عن معنى التراخي وهو
وهو في كلام البلغاء كثير ثم اعاد اليسرى كان الظاهر ثم ادخل اليسرى
ولعله اطلق الاعادة على الادخال الابتدائي لمشاكلة قوله فيما بعد
ثم اعاد اليمنى ولا يتوهم ان تقدم المشاكل بالفتح على المشاكل بالكسر
شرط فانهم صرحوا بان يمشي في قوله تعالى فمنهم من يمشي على بطنه
لمشاكلة قوله تعالى ومنهم من يمشي على رجلين هذا ويمكن ان يقال انه
اطلق الاعادة باعتبار كونها يدا لا باعتبار كونها يسرى فتدبر ثم
مسح ببقية ما بقي في يديه راسه ورجليه كان الظاهر ثم مسح بما بقي
في يديه وكانه لما كان موهما لكون الامام ع مسح راسه ورجليه بجميع
الرطوبة الباقية وكل الكف ادرج لفظ البقية دفعا للتوهم واشعارا بانه
ع مسح بشيء منها ولم يعدها في الاناء افراد الضمير لعوده الى اليمنى في قوله
كما صنع باليمنى ويمكن عوده الى اليد في ضمن اليدين وربما يوجد في بعض

النسخ ولم يعدهما بالتثنية فلا تكلف تبصرة فيها تذكرة احتج من قال من علمائنا
بوجوب الابتداء في غسل الوجه من اعلاه وهم من عدا المرتضى وابن ادريس
واتباعهما بما تضمنه هذا الحديث من الغسل من الاعلى في مقام البيان
فيجب ولا يرد الاعتراف باليمنى لانه علم استحبابه من دليل آخر وبان النبي
صلى الله عليه وآله لما توضأ الوضوء البياني اما ان يكون بدأ باعلى الوجه او باسفله
لا سبيل الى الثاني والا لوجب على التعيين ولم يجز سواه للاتفاق على
انه صلى الله عليه وآله قال بعد فراغه هذا وضوء لا يقبل الله الصلوة الا به لكنه
غير واجب على التعيين باتفاق الامة فتعين الاول واعترض على
هذا بانه يجوز ان يكون ع بدا بالاسفل لبيان جوازه والاشعار بعدم
وجوب الابتداء بالاعلى فلا يجب على الامة ويخطر بالبال انه على
تقدير ابتدائه ع بالاعلى ايضا لا يلزم وجوبه على الامة فان غسل الوجه
على هذا الوجه اعني من الاعلى الى الاسفل من قبيل الافعال الجبلية
التي لا يقتضي صدورها عنه ع وجوبها على الامة وكون ذلك من جملة
ما قصد به البيان ممنوع وقصد القربة فيه غير معلوم وكونه من كيفيات
بعض ما قصد بيانه والقربة به لا يوجب كونه كذلك والا لوجب امرار
اليد على الوجه حال غسله كما ذهب اليه الشاذ من اصحابنا فانه ايضا
من كيفيات بعض ما قصد بيانه والقربة به وقد فعله ع كما نطق به الحديث
واما قوله ع لا يقبل الصلوة الا به فمعناه الا بمثله والمماثلة بين الوضوء
بين لا تنتفي بمجرد الابتداء من الاسفل فلو بقي اقل ما يتحقق معه المماثلة لكفى

والاصل براءة الذمة من الزايد على ذلك الاقل كما لو كلف السيد عبده
بان يعمل مثل عمل زيد فانه يخرج عن العهدة باقل ما يصدق عليه المماثلة
عرفا وظني انه لو استدل على هذا المطلب بان المطلق ينصرف الى
الفرد الغالب الشايع المعتاد والغالب الشايع المعتاد في غسل الوجه
غسله من فوق فينصرف الامر به في قوله تعالى فاغسلوا وجوهكم اليه
لم يكن اذ جريانه في امرار اليد على الوجه مشترك بينه وبين الدليلين
السابقين للاصحاب وما هو جوابهم فهو جواب وستسمع في هذا
الباب ما يزيل عنك الارتياب **بيان واف وتبيان شاف**
تحديد الوجه وان كان مشهورا وفي كتب الاصحاب مسطورا الا
اني اريد ان اذكر ما ظهر لي من كلام ائمتنا عليهم السلام مما لم يذكره
اولئك الاعلام فاقول اطبق اهل الاسلام سوى الزهري على ان ما يجب
غسله في الوضوء من الوجه ليس خارجا عن المسافة التي هي من قصاص
الشعر الراس الى طرف الذقن طولا ومن وتد الاذن الى وتد الاذن
عرضا والقصاص لغة منتهى منابت شعر الراس من مقدمه ومؤخره
والمراد هنا قصاص المقدم وهو ياخذ من كل جانب من الناصية و
يرتفع عن النزعة ثم ينحط الى مواضع التحذيف ويمر فوق الصدغ
ويتصل بالعذار وما يرتفع عن الاذن فداخل في المؤخر والذي
استفاده اصحابنا رضوان الله عليهم من صحيحة زرارة الاتية من
القصاص الى طرف الذقن طولا وما حواه الابهام والوسطى عرضا

وهذا التحديد يقتضي بظاهره دخول النزعتين والصدغين في الوجه وخروج
مواضع التحذيف والعذارين والبياض الذي بينهما وبين الاذنين لكن
النزعتان خارجتان عند علمائنا عن حد الوجه ولذلك ذكروا ان اعلى الوجه
هو قصاص الناصية وما على سمته من الجانبين في عرض الراس واما الصدغان
فهما وان كانا تحت الخط العرضي المار بقصاص الناصية ويحويهما الاصبعان
ليس الا انهم استفادوا عدم وجوب غسلهما من صحيحة زرارة المذكورة وهي
ما رواه عن ابي جعفر عليه السلام قال قلت له اخبرني عن حد الوجه الذي ينبغي ان
يوضا الذي قال الله عز وجل فقال الوجه الذي امر الله عز وجل بغسله الذي
لا ينبغي لاحد ان يزيد عليه ولا ينقص منه ان زاد عليه لم يوجر وان نقص منه
اثم ما دارت عليه الوسطى والابهام من قصاص شعر الراس الى الذقن
وما جرت عليه الاصبعان مستديرا فهو من الوجه وما سوى ذلك فليس
من الوجه فقلت له الصدغ من الوجه فقال لا قال زرارة قلت له
ارايت ما احاط به الشعر فقال كلما احاط به الشعر فليس على العباد ان
يطلبوه ولا ان يبحثوا عنه ولكن يجري عليه الماء وهذه الرواية هي معتمد
الاصحاب في تحديد الوجه وطريقها في الفقيه والكافي صحيح وفي التهذيب
حسن وهي فيه مضمرة كما في الكافي ولكنه غير مضر لتصريح في الخلاف
بان المسئول احدهما عليهما السلام وتصريح الصدوق بانه الباقر عليه السلام واما مواضع
التحذيف والعذاران فقد اختلف اصحابنا فيها فبعضهم ادخل مواضع
التحذيف لاشتمال الاصبعين عليها غالبا وكونها الخفض مما يلي

قصاص الناصية وقطع العلامة في التذكرة بخروجها للاصل ولنبات
الشعر عليها متصلا وهو موافق لمذهب بعض العامة واما
العذاران فقد قطع المحقق والعلامة بخروجها للاصل و وهو ان نعم
لعدم اشتمال الاصبعين عليهما ولانهما لايواجه بهما ولاريب ان
ادخالهما احوط واما البياضان اللذان بينهما وبين الاذنين
فهما خارجان عن الحد الطولي والعرضي عندنا واكثر العامة
على دخولهما لان الحد العرضي عندهم من الوتد الى الوتد اذا تقرر
هذا فالمستفاد من كلام فقهائنا رضوان الله عليهم بعد تحديدهم
الوجه طولا وعرضا بما مر ان اعلى الوجه هو قصاص الناصية
وما سامته في جهة العرض على الاستقامة من الجانبين بقدر
ما يشتمل عليه الاصبعان وظاهر ان مواضع التحذيف والصدغين
تحت هذا الحد الطولي وداخلان في الحد العرضي لاشتمال الا
صبعين عليهما غالبا فالتحديد المشهور للوجه عند مخرجهما معا
كالعلامة بل عند جميع اصحابنا المخرجين من الصدغين غير سديد بل
لخروج ما هو داخل فيه وكيف يصدر مثله عن الامام ع والذي يظهر لي
من الرواية ان كلا من طول الوجه وعرضه هو ما اشتمل عليه الاصبعان
بمعنى ان الخط المتوهم من القصاص الى طرف الذقن وهو الذي
يشتمل عليه الاصبعان غالبا اذا اثبت وسطه وادير على نفسه حتى حصل
شبه دايرة فذلك القدر هو الذي يجب غسله بيان ذلك ان

قال ابن الحاجب اللذان واللتان
يجوز كتابتهما بلام واحد لكنه
خلاف الرسم منه

قوله ع من قصاص شعر الراس آه اما حال من الموصول الواقع خبرا عن
الوجه وهو ما والمعنى ان الوجه هو القدر الذي دارت عليه الاصبعان
حال كونه من قصاص شعر الراس الى الذقن واما متعلق بدارت والمعنى
ان الدوران يبتدى من قصاص شعر الراس منتهيا الى الذقن ولا ريب
انه اذا اعتبر الدوران على هذه الصفة للوسطى اعتبر للابهام عكسه و
بالعكس تتميما للدايرة المستفادة من قوله ع مستديرا فاكتفى ع بذكر
احدهما عن الاخر ثم بين هذا المضمون واوضحه بقوله ع وما جرت عليه
الاصبعان مستديرا فهو من الوجه فقوله مستديرا حال من المبتدا وهو ما وهنا صريح
في ان كلا من طول الوجه وعرضه شيء واحد هو ما اشتمل عليه الاصبعان
عند دورانهما كما ذكرناه وح فيستقيم التحديد ولا يدخل فيه مواضع التحذيف
والصدغان ليحتاج الى اخراجهما فيخرج بذلك عن السداد وانما قلنا بخروج
مواضع التحذيف والصدغين عن التحديد ح لان اغلب الناس اذا طبق
الخط المتوهم من انفراج الوسطى والابهام ما بين قصاص ناصيته الى طرف ذقنه
واداره مثبتا وسطه ليحصل شبه الدايرة وقعت مواضع التحذيف والصدغين
خارجة عنها كما يشهد به التجربة ويظهر من هذا ان ما يجب غسله من جانب
اعلى الوجه بمقتضى التحديد المشهور يزيد على ما يفهم من الرواية بنصف التفاضل
ما بين مربع مجموع على دايرة قطرها انفراج الاصبعين وتلك الدايرة
اعني المثلثين يحيط بكل منهما خطان مستقيمان وقوس من تلك الدايره ومواضع
التحذيف والصدغان واقعان في هذين المثلثين ومن احتاج الى



التوضيح فلينظر الى هذا الشكل
ف قصاص الناصيه وتطرف
الذقن وخط آب جـ هو الخط
المار بقصاص الناصيه وما
سامته من الجانبين بقدر انفراج الاصبعين وهو اعلى الوجه على ما اتفق عليه
اكثر علمائنا من التحديد الذي تضمنه الرواية والوجه هو مجموع هذا الشكل
عندهم واما على ما استفدته بنظري القاصر فاذا توهم وصل ب جـ
بخط وهو ما بين الاصبعين واثبت وسطه وهو ح ثم ادير على نفسه حصلت
دايرة ب ه ز د وهي الوجه الذي يجب غسله بمقتضى الروايه والتفاضل
بين الوجهين بمثلثي آب ه جـ ب د وهذان المثلثان خارجان عن
الوجه فلا يجب غسلهما وذلك ما اردناه **نقل مقال وتحقيق حال**
قال بعض الاعلام ان المعتبر في غسل الوجه غسل الاعلى فالاعلى لكن لا
حقيقة لتعسره او لتعذره بل عرفا فلا تضر المخالفة اليسيرة التي لا يخرج بها
في العرف عن كونه غسل الاعلى فالاعلى ثم قال ويكفي في الاكتفاء بكون كل جزء
من العضو لا يغسل قبل ما فوقه على خطه وان غسل ذلك الجزء قبل الاعلى
من غير جهته وجه وجيه انتهى كلامه اعلى الله مقامه والذي يخطر بالبال انه
اذا حصل الابتداء بغسل جزء من اعلى الوجه كفى وان مراعاة الاعلى
فالاعلى في بقية اجزاء الوجه غير واجبة لا حقيقة ولا عرفا سواء اخذت
الاجزاء بالنسبة الى ما على خطها او بالنسبة الى غيره لاصالة برائة

الذمة من ذلك ولما فيه من المشقة ولا دلالة في الحديث على اكثر من انه عم ابتدا
بصب الماء على اعلى الوجه واما انه عم راعى في الغسل تقديم الاعلى فالاعلى
فليس في هذه الرواية ولا في شيء من اصولنا الاربعة ما يدل عليه ولم
اظفر في شيء من كتبنا الاستدلالية بما يومي اليه والمسح في قول زرارة ثم
مسح بين الجانبين يتحقق في مسح الاعلى فالاعلى وبدونه فلا يحمل على الاول من
غير دليل والله الهادي الى سواء السبيل **حكاية كلام وتوضيح مرام**
المشهور بين الاصحاب ان المتوضي لو غمس وجهه في الماء ناويا مبتديا بالاعلى
لكفى وانه لا يجب امرار اليد على الوجه حال غسله وقال بعض الزيدية بوجوبه
وعليه بعض اصحابنا ايضا واستدل العلامة في المختلف على المذهب المشهور
بان قوله تعالى فاغسلوا وجوهكم يصدق مع امرار اليد وعدمه فيكون الاتيان
بالماهية في اي جزئي اوجدها فيه متمثلا للامر فيخرج عن العهدة انتهى كلامه
زيد اكرامه ويخطر بالبال ان هذا الاستدلال انما يجري لو لم يوجد امرار اليد
في بعض الوضوء البياني الذي تضمنه هذا الحديث الصحيح الذي تلقاه جميع الاصحاب
بالقبول اما بعد وجوده فلا فان لقايل ان يقول انه عم قد مسح وجهه ببعض من
البياض فيجب كما اوجبتم الابتدا باعلى الوجه على ما مر وما هو جوابكم عن هذا فهو
جوابنا عن ذلك وايضا فما استدل للتم به على ذلك من انه عم لما توضا الوضوء
البياني الذي قال بعده هذا وضوء لا يقبل الله الصلوة الا به اما ان يكون
بدا باعلى الوجه او باسفله الى آخر ما ذكر عم جار بعينه هنا فيقال انه عم
اما ان يكون قد امر يده على وجهه حال غسله اولا لا سبيل الى الثاني والا لتعين

على الاية لكنه غير متعين اتفاقا فتعين الاول فتامل وبالله التوفيق

تبيين واعلام وكلام على كلام بعض الاعلام ما تضمنه هذا الحديث
من تقديم غسل اليمنى على اليسرى مما اختص به اصحابنا وانعقد عليه اجماعنا
وما مر في الاستدلال على الابتداء باعلى الوجه جار هنا والعامة باسرهم لا يوجبونه
بل بعضهم كالشافعي واحمد لا يقولون بالترتيب الا بين الوجه ومجموع اليدين
والراس ومجموع الرجلين وبعضهم كابي حنيفة ومالك لا يوجبون الترتيب اصلا
مستدلين بالاصل واطلاق الاية لعدم اقتضاء الواو الترتيب فالصور المجزية
عندهم يبلغ سبعمائة وعشرين صورة كلها باطلة عند الامامية الا صورتين
عند من لا يرتب بين الرجلين او واحدة عند من رتب وتوضيح الكلام
[صل] بلوغها هذا المبلغ ان الاعضاء ستة وللاولين صورتان والحاصل
من ضربهما في مخرج الثالث ستة ومن ضربها في مخرج الرابع اربعة
وعشرون ومن ضربها في مخرج الخامس مائة وعشرون ومن ضربها
في مخرج السادس سبعمائة وعشرون وهذا ظاهر وقد استدل العلامة
طاب ثراه على وجوب الترتيب في الوضوء بوجوه ولنذكر بعضها مع
ما سنح لنا من الكلام عليها **الوجه الاول** ما ذكره في منتهى المطلب وهو قوله تعالى
اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق فانه تعالى اوجب
ارادة القيام الى الصلوة بالغسل فيجب تقديمه على غيره وكل من اوجب تقديم
الغسل اوجب الترتيب هذا كلامه وهو كما ترى يحتمل معنيين الاول
ان يريد بالغسل غسل الوجه والمعنى ان كل من اوجب تقديم غسله

على اليدين اوجب الترتيب وهذا هو الذي فهمه شيخنا الشهيد قدس
سره كما يظهر من عبارة الذكرى ويخطر بالبال انه غير مستقيم فان الفاء
داخلة على الغسل الواقع على مجموع الوجه واليدين اذ الواو لمطلق الجمع
فكانه سبحانه يقول اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا هذه الاعضاء ولا دلالة
في هذا على تقديم غسل الوجه على اليدين بوجه اذ هو مثل ان تقول لصاحبك
اذا لقيت زيدا فقبل وجهه ويديه وظ انه لا يفهم من هذا الكلام تقديم
تقبيل الوجه على تقبيل اليدين واما تقديم الذكرى فغير دال على التقديم
والا لم يحتج الى الفاء الثاني ان يكون مراده بالغسل غسل الوجه واليدين
والمعنى ان كل من اوجب تقديم طبيعة الغسل على المسح اوجب الترتيب
ويخطر بالبال انه لا يكاد يتم ايضا فان الواو لمطلق الجمع في عطف المفردات
والجمل وقد عقب سبحانه القيام الى الصلوة بمجموع جملتي اغسلوا وامسحوا
وعطف احديهما على الاخرى بالواو وجعلهما معا جزاء الشرط وحينئذ وفي
الفاء الجزائية فاين ما يوهم الدلالة على تقديم الغسل سوى التقديم الذكرى
وبالجملة فالفاء التعقيبية انما يدل على وجوب الاتيان بمجموع اجزاء الوضوء
بعد القيام الى الصلوة لا على الاتيان بغسل الوجه بعد القيام بغير فصل
وهل هذا الا مثل ان تقول لصاحبك اذا طلبك الامير فلف عمامتك
والبس ثوبك وظ انه لا دلالة فيه على تقديم احد الفعلين على الاخر فليتامل
الوجه الثاني والثالث ما استدل به طاب ثراه في نهاية الاحكام و
هذه عبارته يجب ان يبدا بغسل وجهه ثم يديه اليمنى ثم اليسرى ثم بمسح راسه

ثم يمسح رجليه لقوله عم لا يقبل الله صلوة امرء حتى يضع الطهور مواضعه
فيغسل وجهه ثم يغسل يديه ثم يمسح راسه ثم رجليه ولان العامل في العطف
واحد بتقوية الحرف وقد جعل نعم نهاية الغسل المرفقين والمسح الكعبين
انتهى كلامه اعلى الله مقامه ومراده بما افاده في الدليل الثاني انه قد تقرر في
العربية ان العامل في المعطوف هو العامل في المعطوف عليه بسبب تقوية
حرف العطف له والعامل هنا هو اغسلوا الواقع على الوجه واليدين
والى متعلقة به وهي لانتهاء غايته وقد جعل غايته المرفقين فليس بعد غسلها
غسل اصلا والوجه مغسول فغسله قبل المرفقين البتة ولا يجوز ان يكون
كلمة الى غاية للغسل باعتبار وقوعه على اليدين فقط لانه بهذا الاعتبار
مغاير للغسل الواقع على الوجه فيصير العامل في المعطوف غير العامل
في المعطوف عليه وهو خلاف ما تقرر في العربية وقس على هذا مسح الرجلين
هذا والذي يخطر بالبال انه لا انطباق لشيء من هذين الدليلين على المدعى
فانهما انما يدلان على الترتيب الذي اوجبه الشافعي وكثير من العامة اعني
تقديم الوجه على اليدين من غير ترتيب فيهما وهما على الراس وهو على الرجلين
والمدعى وجوب الترتيب الذي اختص به الخاصة اعني غسل الوجه اولا
ثم اليد اليمنى ثم اليسرى ولا دلالة في هذين الدليلين عليه بوجه فالاستدلال
بهما على ذلك المطلب عجيب بل اقول لا دلالة في الدليل الثاني منهما على
الترتيب الذي عليه الشافعي ايضا لان غاية ما يلزم منه بعد التسليم
والتي وجوب تقديم الوجه على اليدين والراس على الرجلين ولا دلالة
له

فيه على وجوب تقديم غسل المغسولات على المسح كما لا يخفى فان تشبث
متشبث بالفاء التعقيبية كان رجوعا الى ما مر في الدليل الاول وقد
عرفت كلامنا عليه فتدبر بل اقول ايضا ان الدليل الثاني لا يدل على وجوب
تقديم غسل الوجه على غسل اليدين ولا مسح الراس على الرجلين فان غاية
ما دل عليه ان المرافق نهاية فعل الغسل والكعبين نهاية فعل المسح وهذا
يتحقق لو غسل اليد اليمنى قبل الوجه ثم غسله ثم غسل اليسرى وكذا لو مسح
احدى الرجلين ثم الراس ثم الرجل الاخرى فانه يصدق على هذا الوضوء
ان نهاية الغسل فيه المرافق ونهاية المسح الكعبين وما يتراءا من ان نهاية
الغسل ح ليس المرافق بل المرفق ليس بشيء لان جمع المرافق في الاية باعتبار
المتوضئين وايضا فهو لازم عليكم وجوابكم جوابنا **الوجه الرابع**
ما استدل به قدس الله روحه في التذكرة وهو قول النبي صلعم ابدؤا بما بدا الله
به والعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب وهذا الدليل كالدليل
الاول في انه انما يدل على الترتيب الذي ذهب الشافعي لا على الترتيب المختص
بالامامية ولهذا ما استدل به طاب ثراه على الاول ويخطر بالبال انه لا يدل
عليه ايضا بل انما يدل على وجوب الابتداء بالوجه واما الترتيب بينه و
بين بقية الاعضاء فلا والحديث انما دل على الابتداء بما بدا الله به لا
على التثنية بما ثنى والتثليث بما ثلث وهذا ظ واما الابتداء الاضافي
فتجوز ومن رام الاستدلال بهذا الحديث على ذلك المطلب فليضف اليه
المقدمة الماخوذة في الدليل الاول ولعل تلك المقدمة مطوية في

لا باعتبار التوزيع لا يعرف الاصول عن ان الاصل صيغ جمع على المتعين باعتبار حقيقة المفرد

وهو انه كل من قال بوجوب تقديم غسل الوجه قال بالترتيب في بقية الاعضاء منه

كلامه انار الله برهانه وان كان ذلك لايخ من بعد هذا ما تيسر من الكلام
ذلك الامام فاعرضه على جوهري رأيك وصير في فكرك ثم روّج الكساد واصلح
الفساد **تذكرة فيها تبصرة** ما تضمنه هذا الحديث من مسحه عليه السلم ببلل يديه
راسه ورجليه مما استدل به على عدم جواز استيناف ماء جديد للمسح كما
هو اصحابنا سوى ابن الجنيد فانه جوز الاستيناف ووافقنا مالك وباقي
العامة اوجبوه واحاديثنا الصريحة في خلافهم من الصحاح وغيرها
كثيرة لكنه قد ورد روايتان صحيحتان صريحتان فيما توافقهم فالاولى
ما رواه معمر بن خلاد وقال سالت ابا الحسن موسى بن جعفر الكاظم ع
ايجزي الرجل ان يمسح قدميه بفضل راسه فقال براسه لا فقلت ابماء جديد
فقال براسه نعم والثانية ما رواه ابو بصير قال سالت ابا عبد الله جعفر بن
محمد الصادق ع عن مسح الراس اسمح بما في يدي من الندا راسي قال لا
بل تضع يدك في الماء ثم تمسح والعلامة في المنتهى والمختلف جعل هاتين
الروايتين حجة لابن الجنيد بكذا وانت خبير بانهما تناديان على خلاف مذهبه
فانه قايل بالتخيير بين الاستيناف والمسح بالبقية والمفهوم منهما وجوب الاستيناف
والنهي عن المسح بالبقية فكيف يحتج بهما اللهم الا ان يكون حمل النهي على الكراهة
ويكون مذهبه استحباب الاستيناف لكن لم ينقل احد من علمائنا ذلك عنه هنا
والشيخ حمل الروايتين على التقية لموافقتهما مذهب العامة ومخالفتهما ما عليه
الخاصة ثم احتمل ان يكون هذا الامر حال الجفاف للاعضاء قال واما الخبر الثاني
فيحتمل ان يكون المراد بقوله ع بل تضع يدك في الماء الماء الذي بقي في لحيته او

حاجبه هذا حاصل كلامه طاب ثراه وقال والدي قدس الله روحه في حواشي
الاستبصار هذا حمل بعيد جدا لان السايل قال امسح بما في يدي من الندا
فكيف ينهاه عن ذلك ويامره بالاخذ من لحيته او حاجبه انتهى كلامه ولا
يخفى ان حمل الخبرين على جفاف الاعضاء ابعد من هذا فان السايل في
الاول يمسح قدميه بفضل راسه وفي الثاني امسح بما في يدي من الندا وغفلة
مثل ذلك الشيخ الجليل عن هذا عجيب لكن الجواد قد يكبو والصارم قد ينبو
ثم في حمل الخبر الاول على التقية نوع خفاء لان العامة لا يمسحون القدمين
لا ببقية البلل ولا بماء جديد فكيف يحمل على التقية تامل **تاصيل فيه تفصيل**
ما تضمنه هذا الحديث من مسح الرجلين هو مذهب الامامية وقد اخذوه عن
ائمتهم المعروفين ووصل اليهم بالنقل المتواتر انهم عليهم السلم ما زالوا
يفعلونه ويامرون شيعتهم بفعله فعن غالب بن هذيل قال سالت
الامام ابا جعفر محمد بن علي الباقر ع عن مسح الرجلين فقال نعم هو الذي
نزل به جبرئيل ع وعن ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق ع انه قال
ياتي الرجل ستون وسبعون سنة ما قبل الله منه صلوة قلت وكيف
ذلك قال لانه يغسل ما امر الله تعالى بمسحه وامثال ذلك من طرق اهل البيت عليهم السلم
اكثر من ان تحصى ومن طرق العامة ما رواه اوس بن اوس الثقفي قال رايت
النبي صلعم اتى كظامة قوم بالطايف فتوضا ومسح على قدميه والكظامة
بكسر الكاف بئر الى جنبها بئر وبينهما مجرى في بطن الوادي وروى حذيفة
بن اليمان رضي الله عنه انه راى النبي صلعم توضا ومسح على نعليه والمراد بالنعل

وجه الحمل على التقية ليس هو سوال السايل بل جواب الامام ع وظ لنزعده عن التلفظ بالجواب الا بالايماء قرينة على التقية اذ ليس من دابهم ع الاجابة عن المسايل الدينية بالايماء ولعل ايماءه ع براسه في المرة الاولى كان المراد به ان يدفع هذا السوال وتغير على حضور بعض المخالفين ولم يفهم ما اراده ع فكرر السوال فقال ابماء جديد ومسح المخالف الحاضر هذا اللفظ فقط لعله فهم المسح الراس فانه هو المذكور في ذهن المخالفين فاشار ع براسه نعم لاجل التقية ومثل هذا يقع كثيرا في المحاورات ولعل في التزامهم العامة لمسح القدمين بالبقية على الاطلاق فانهم يمسحون على الخفين فيكون محل التقية على ذلك

العربية والمسح عليها مجوز عندهم لان سيبورها لا يمنع المسح على
ظهر القدم اذ هم لا يوجبون استيعابه بالمسح ووصف ابن عباس وضوء
رسول الله صلعم انه مسح على رجليه وكان يقول ان كتاب الله بالمسح ويأبى
الناس الا الغسل وعنه انه كان يقول الوضوء غسلتان ومسحتان
باهلته وامثال ذلك كثير واعلم ان الاحتمالات العقلية في هذه المسئلة
لا يزيد على اربعة الغسل والمسح والجمع والتخيير وقد ذهب الى كل احتمال
جماعة من اهل الاسلام فالغسل مذهب الفقهاء الاربعة واتباعهم و
المسح مذهب ائمة اهل البيت عليهم السلم وقد نقله الامام الرازي
في التفسير الكبير عن الامام محمد بن علي الباقر ع ونسبه ايضا الى ابن
عباس وانس بن مالك من الصحابة وعكرمه والشعبي من التابعين والجمع
مذهب داود الاصفهاني والناصر للحق وكثير من الزيدية والتخيير مذهب
الحسن البصري ومحمد بن جرير الطبري وابي علي الجبائي والشيخ العارف
محي الدين بن عربي فانه قال في الفتوحات المكية ان مذهبنا التخيير والمسح بظاهر
الكتاب والغسل بالسنة انتهى ولكل من هؤلاء الفرق دلايل ليس
محل بيانها ولنقتصر على مناظرة بين الفريقين الاولين والله ولي التوفيق

مناظرة بين الغاسلين والماسحين وكل يدعي انه فيهما من الناصحين

قال الغاسلون قد ورد الغسل في الكتاب العزيز والسنة اما الكتاب
فقد قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا
وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤسكم وارجلكم الى الكعبين و

وقد قرا نافع وابن عامر والكسائي وحفص بنصب ارجلكم اما بالعطف
على وجوهكم او بتقدير واغسلوا وقرا الباقون بالجر اما بالحمل على مسح الخفين
او لاجل الجوار او للعطف على الرؤس لا للتمسح بل ليقصد في صب الماء عليها
غسلا شبيها بالمسح واما السنة فما روي انه صلعم لما توضا الوضوء
البياني غسل رجليه وما روي عن ابن العباس انه حكى وضوء رسول الله
صلعم وختم بغسل رجليه وما رواه البخاري في صحيحه عن عبد الله
بن عمر قال تخلف النبي صلعم عنا في السفر فادركنا وقد ارهقنا العصر وجعلنا
نتوضا ونمسح على ارجلنا فنادى باعلى صوته ويل للاعقاب من النار مرتين
او ثلثا وما رواه محي السنة في المصابيح وغيره عن ابي حية قال رايت
عليا رض توضا فغسل كفيه حتى انقاهما ثم مضمض ثلثا واستنشق ثلثا
وغسل وجهه وذراعيه ثلثا ومسح براسه مرة ثم غسل الى الكعبين
ثم قام فاخذ فضل طهوره فشربه وهو قايم ثم قال اردت ان اريكم
كيف طهور رسول الله صلعم وامثال هذه الاحاديث كثيرة فقد دل
الكتاب والسنة على الغسل وبطل ما يقوله الماسحون المحرفون الكتاب
العادلون عن السنة المتبعون للاهواء وقال الماسحون
يا ايها الاخوان في الدين والشركاء في طلب اليقين لو صرفتم الى
الاية الكريمة بالكم لعلمتم انها عليكم لا لكم وبيان ذلك انكم وجهتم
قراءة النصب بتوجيهين نحن وانتم في الثاني منهما سواء فان باب
التقدير واسع ولكل منا ان يقدر ما يوافق مذهبه فيبقى الاول

اعني العطف على الوجوه وانه كما لا يخفى مخل بنظم الكلام لانه يصير من قبيل ضربت
زيدا وعمروا واكرمت خالدا وبكرا بجعل بكر عطفا على زيد وارادة انه مضروب
لا مكرم وهذا مستهجن جدا ينفر منه الطباع ولا يقبله الاسماع فكيف يحتج له
او يحمل القرآن عليه فتعين اما العطف على محل الرؤس واما جعل الواو
للمعية وكل منهما صريح فيما ندعيه وحكاية واو المعية اوردها الشيخ الجليل جمال العارفين
الشيخ محيي الملة والدين بن عربي في الجزء الثالث من الفتوحات المكية وهي مذكورة
في كتب الامامية ايضا قال طاب ثراه واما القراءة في قوله تعالى وارجلكم بفتح اللام
وكسرها من اجل العطف على الممسوح فالخفض او على المغسول فالفتح فمذهبنا
ان الفتح في اللام لا يخرجه عن الممسوح فان هذه الواو وقد يكون واو مع
وواو المعية تنصب بقول قام زيد وعمروا تريد مع عمرو فحجة من يقول
بالمسح في هذه الآية اقوى لانه يشارك القائل بالغسل في الدلالة التي اعتبرها
وهي فتح اللام ولم يشاركه من يقول بالغسل في خفض اللام انتهى كلامه
ثم انكم ايها الاخوان هدانا الله واياكم سواء الطريق وسقانا جميعا من كاس
رحيق التحقيق حملتم قراءة الجر على المسح على الخفين تارة وعلى الجوار تارة
وعلى العطف على الرؤس للاقتصاد في صب الماء اخرى وعدلتم عما هو
الاظهر الاحرى وهذه محامل بعيدة وتوجيهات غير سديدة اما الحمل على مسح
الخفين فبعده ظاهر اذ لم يجر لهما ذكر ولا دلت عليهما قرينة ولبسهما في الحجاز
نادر جدا فكيف تعدلون بالآية عن ظاهرها وتحملونها على هذا المحل النادر
الغير المتبادر واما الجر على الجوار فضعيف جدا قد انكره اكثر النحاة فكيف يليق

الركون اليه وحمل كلام الله عليه ثم من جوزه فانما جوزه بشرط امن اللبس وان
لا يتوسط حرف العطف نحو جحر ضب خرب والشرطان مفقودان في الآية
الكريمة فالقول به عدول عن الطريقة القويمة والجادة المستقيمة واما العطف
على الرؤس لتغسل غسلا شبيها بالمسح فهو وان اورده صاحب الكشاف
لكنه ظاهر الاعتساف فان المعطوف في حكم المعطوف عليه باتفاق النحاة
وهل يليق من رشيد ان يقول اكرمت زيدا وعمروا وسخرت من خالد وبكرا ويجعل
بكر على خالد لا للدلالة لمشاركته في السخرية بل للدلالة على ان اكرامه كان اكراما قليلا
شبيها بالسخرية وايضا فاذا اريد بالمسح بالنسبة الى المعطوف عليه حقيقة و
بالنسبة الى المعطوف الغسل الشبيه بالمسح يكون استعمالا للفظ في حقيقة
والمجاز وهذا مما يلحق بالمعميات والالغاز والعجب ان الزمخشري منع في هذه
الآية من حمل الامر في اغسلوا على ما يشمل الوجوب والندب وقال ان
تناول الكلمة لمعنيين مختلفين من باب الالغاز والتعمية ثم انه جوز مثل
هذا واما ما استدل لكم به من السنة فهو معارض بمثله وقد روينا عن
ائمتنا عليهم السلم ان النبي صم لما توضأ الوضوء البياني يمسح رجليه وما نقلتموه
عن ابن عباس يكذبه ما اشتهر عنه ونقلتموه في كتبكم من ان مذهبه المسح
وقد نقله الفخر الرازي وغيره عنه واما حديث ابن عمر فبعد تسليمه لا
يدل الا على امره صم بغسل الاعقاب فلعله لنجاستها فان اعراب الحجاز
ليس هوانهم ولمشيهم حفاة في الاغلب كان اعقابهم متشققة كثيرا
وقلما يخلوا عن نجاسة الدم وغيره وقد اشتهر انهم كانوا يبولون عليها

ويزعمون ان البول علاج لها فان صدر عنه صلعم امر بغسل الرجلين
فلعله كان لذلك ثم اشتبه فظن انه من الوضوء ثم نقول ان عبد الله
بن عمر والذين توضوا ومسحوا ارجلهم كانوا من اصحاب رسول الله صلعم
بغير مرية ولا شك ان الصحابة اعلم منا ومنكم ومن فقهائكم الاربعة لسنن
رسول الله صلعم لمشاهدتهم افعاله وسماعهم اقواله بغير واسطة خصوصا
الامور المتكررة كل يوم كالوضوء ولا ريب ان مسحهم ارجلهم كما رأيتموه
عنهم لم يكن تشهيا من عند انفسهم بل لاعتقادهم انه من الوضوء لمشاهدتهم
او سماعهم ذلك من رسول الله صلعم ثم ليس في هذا الحديث انه صلعم نهاهم
عن المسح بل غاية ما تضمنه امرهم بغسل اعقابهم وتخصيصه صلعم بالاعقاب
وسكوته عما فعلوه من المسح بل تقريره هم عليه ظاهر في ما قلنا ان الامر
بالغسل انما كان لازالة النجاسة ليس الا فهذا الحديث عند التامل
لنا لا علينا كما ان الاية الكريمة كذلك واما ما نقلتموه عن امير المؤمنين عليه السلام
فالنقل المتواتر عندنا عنه وعن الائمة من اولاده عليهم السلام مخالف له
وقد نقلتم في كتبكم ان الامام ابي جعفر محمد بن علي الباقر ع وولده الامام
ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق ع كانا يقولان بالمسح ولا ريب انهما
كانا اعلم بشريعة جدهم وعمل ابيهم منكم ومن محدثيكم واما ما شنعتم
به ايها الاخوان علينا ونسبتموه الينا من تحريف الكتاب ومخالفة السنة
فلا نقابلكم بمثله بل نقول غفر الله لنا ولكم وتجاوز عنا وعنكم ومن
علينا وعليكم بالتوفيق والهداية وعصمنا واياكم مما يوجب الضلالة

والغواية آمين رب العالمين **محاكمة بين المتاخرين والعلامة فيما يتعلق**
بها التشنيع والملامة الكعبان عند اكثر العامة هما العظمان الناتيان
من يمين القدم وشماله واما عند اصحابنا فالذي ذكره متاخروهم انهما
الناتيان في ظهر القدم بين المفصل والمشط وعبارات اكثر علمائنا مشعرة
بذلك وذهب العلامة جمال الملة والحق والدين طاب ثراه الى ان الكعب هو
المفصل بين الساق والقدم قايلا بان هذا هو مذهب اصحابنا ونسب
من فهم من كلام الاصحاب غير هذا الى عدم التحصيل قال طاب ثراه
في المختلف مسح الرجلين من رؤس الاصابع الى الكعبين ويراد بالكعبين
هنا المفصل بين الساق والقدم وفي عبارة علمائنا اشتباه على غير
المحصل ثم نقل عبارات الاصحاب ثم قال لنا ما رواه الشيخ في الصحيح عن
زرارة وبكير ابني اعين عن ابي جعفر ع قلنا اصلحك الله فاين الكعبان
قال هيهنا يعني المفصل دون عظم الساق وما رواه ابن بابويه عن الباقر
ع وقد حكى صفة وضوء رسول الله الى ان قال ومسح على مقدم رأسه
وظهر قدميه وهو يعطي المسح بجميع ظهر القدم ولانه اقرب الى ما حده
اهل اللغة انتهى كلامه وقال طاب ثراه في كتاب منتهى المطلب قد يشتبه
عبارة علمائنا على بعض من لا مزيد تحصيل له في معنى الكعب والضابط
فيه ما رواه زرارة في الصحيح وذكر الرواية الاولى ثم ان جميع من تاخر
عن عصر العلامة من اعلام علمائنا انكروا هذا القول وشنعوا على العلامة
في نسبته الى علمائنا تشنيعا بليغا وادعوا انه احدث قولا ثالثا قال

شيخنا الشهيد قدس الله سره في كتاب الذكرى تفرد الفاضل ره بان الكعب
هو المفصل بين الساق والقدم وصب عبارات الاصحاب كلها
عليه وجعله كلام الباقر ع المتضمنة لمسح ظهر القدمين وهو يعطي الاستيعاب
وانه اقرب الى حد اهل اللغة وجوابه ان الظهر المطلق هنا يحمل على المقيد
لان استيعاب الظهر لم يقل به احد منا وقد تقدم قول الباقر ع اذا مسحت بشيء من راسك
او بشيء من قدميك ما بين كعبيك الى اطراف الاصابع فقد اجزاك ورواية
زرارة واخيه بكير وقال في المعتبر لا يجب استيعاب الرجلين بالمسح بل يكفي
المسمى من رؤس الاصابع الى الكعبين ولو باصبع واحدة وهو اجماع فقهاء اهل
البيت ع ولان الرجلين معطوفة على الراس الذي يمسح بعضه فيعطيان
حكمه ثم قال شيخنا الشهيد واهل اللغة ان اراد بهم لغوية العامة فهم
مختلفون وان اراد بهم لغوية الخاصة فهم متفقون على ما ذكرناه من حيث
ولانه احداث قول ثالث مستلزم رفع ما اجمع عليه الامة لان الخاصة على
ما ذكرنا والعامة على ان الكعبين ما نتا عن يمين الرجل وشمالها الى هنا كلام
شيخنا الشهيد في الذكرى ولعمري قد تجاوز الحد في التشنيع على العلامة
والطنب في الازراء عليه والملام وستطلع فيما بعد على حقيقة الحال
ان شاء الله نعم ولقد سلك على منواله في هذا التشنيع شيخنا المحقق الشيخ علي
اعلى الله شانه فقال في شرح القواعد ما ذكره في تفسير الكعبين خلاف ما عليه
جميع اصحابنا وهو من متفرداته مع انه ادعى في عدة من كتبه ان المراد في عبارات
الاصحاب وان كان فيها اشتباه على غير المحصل واستدل عليه بالاخبار وكلام

اهل اللغة وهو عجيب فان عبارات الاصحاب صريحة في خلاف ما يدعيه
ناطقة بان الكعبين هما العظمان الناتيان في ظهر القدم امام الساق حيث
يكون مقعد اشتراك غير قابلة للتاويل والاخبار كالصريحة في ذلك و
كلام اهل اللغة مختلف وان كان اللغويون من اصحابنا لا يرتابون في
ان الكعب هو الناتي في ظهر القدم وقد اطنب عميد الرؤسا في كتاب الكعب
في تحقيق ذلك واكثر من الشواهد على ذلك ما حكي من كلامه على ان القول
بان الكعب هو المفصل بين الساق والقدم ان اراد به ان نفس المفصل
هو الكعب لم يوافق مقالة احد الخاصة والعامة ولا كلام اهل اللغة ولم
يساعد عليه الاشتقاق الذي ذكروه فانهم قالوا ان اشتقاقه من كعب اذا
ارتفع ومنه كعب ثدي الجارية وان اراد به ان ما نتا عن يمين القدم وشماله هو
الكعب كمقالة العامة لم يكن منتهيا الى الكعبين الى هنا كلام شيخنا طاب ثراه
وقد تتبع شيخنا زين الملة والدين قدس الله روحه اثار هذين الشيخين نور
الله مرقدهما فقال في شرح الارشاد بعد ما نقل روايتين تدلان على ان
الكعب في ظهر القدم وانما هو بين الساق والقدم والمفصل بين الشيئين
يمتنع كونه في احدهما ثم قال والعجب من المص حيث قال في المختلف ان في
عبارة اصحابنا اشتباها على غير المحصل ومشيرا الى ان المحصل لا تشتبه
عليه ان مرادهم المفصل بين الساق والقدم وان من لم يفهم ذلك من كلامهم
لم يكن محصلا ثم حكى كلام جماعة منهم والحال انه المحصل لو حاول فهم ذلك
من كلامهم لم يجد اليه سبيلا ولم يقم عليه دليلا انتهى كلامه زيد اكرامه انا

انتقش كلام هؤلاء المشايخ الثلثة على لوح خاطرك ظهر لك ان تشنيعهم عليه
طاب ثراه بيد وعلى امور خمسة الاول ان قوله هذا خرق لما اجمع عليه
من الخاصة والعامة واحداث قول ثالث لم يقل به احد منهم فكيف يدعي
قول اصحابنا الثاني انه مخالف لكلام اهل اللغة اذ لم يقل احد منهم بان
المفصل كعب الثالث انه مخالف للاشتقاق فان الكعب مشتق من كعب
اذا ارتفع ونتا والمفصل ليس كذلك الرابع انه مخالف لما وردت به
النصوص عن ائمتنا عم الخامس انه زعم ان عبارات الاصحاب موافقة له مع
انها ناطقة بان الكعبين هما العظمان النابتان في ظهر القدم وليس
المفصل عظمين نابتين ولا واقعا في ظهر القدم فهذا ما شنعوا به عليه
قدس سره وانا اقول ان من امعن النظر علم ان كلامهم في غير
موضعه وتشنيعهم واقع غير موقعه وحاش العلامة ان يقع مثل
هذه الغفلة ويخالف ما اجتمعت عليه الامة بل ما ذهب اليه هو الحق
الذي لا ريب فيه والصدق الذي لا شبهة تعتريه والنص الصحيح بذلك
شاهد وكلام اصحابنا عليه مساعد وما ذكره علماء التشريح يدل عليه
وما اورده المحققون من اهل اللغة يرشد اليه وكلام العلامة صريح في
نسبة هذا القول الينا وكتبهم مشحونة بالتشنيع به علينا ولنفصل هذا
الاجمال بحيث لا يبقى للشك مجال **تطويل مقال لتفصيل اجمال وتاصيل**
بيان لتحصيل اطمينان روى الشيخ في الصحيح عن زرارة وبكير ابني اعين
انهما سألا الامام ابا جعفر محمد بن علي الباقر عم عن وضوء رسول الله صلعم

فدعا بطشت او تور فيه ماء ثم حكى وضوء رسول الله صلعم وفي آخر الحديث
قلنا اصلحك الله فاين الكعبان قال هيهنا يعني المفصل دون عظم الساق
هذا ما هو قال هذا عظم الساق ولا يخفى ان هذا الحديث صريح فيما ادعاه
العلامة طاب ثراه غير قابل للتاويل ولذلك جعله في المختلف اول
الدلايل على مدعاه واقتصر في المنتهى عليه ولم ينقل سواه والعجب من شيخنا
الشهيد فانه مع كمال حرصه في الذكرى على نقل دلايل العلامة ونقضها
لم ينقل هذه الرواية في جملة ما نقله مع انها هي العمدة في ذلك المدعى
وعليها المدار في اثبات تلك الدعوى واعجب من ذلك انه جعل اول دلايله
على ان الكعبين قبتاء القدم امام الساق اعني العظم الذي بين المفصل
والمشط مع انها في خلافه كالشمس في رابعة النهار فاعتبروا يا اولي
الابصار ثم انه قدس الله روحه استدل بما رواه ميسر عن الامام ابي
جعفر محمد بن علي الباقر عم انه وصف الكعب في ظهر القدم وبما رواه
عنه ايضا انه عم وضع يده على ظهر القدم وقال هذا هو الكعب ولا دلالة
في شيء من هذين الحديثين على ما يخالف كلام العلامة طاب ثراه فان الكعب
عنده في ظهر القدم كما ستطلع عليه ان شاء الله تعالى ثم ان اهل اللغة صرحوا
بان المفاصل والتي بين انابيب القصب تسمى كعابا قال في الصحاح
كعوب الرمح النواشز في اطراف الانابيب وقال في المغرب الكعب العقدة
بين الانبوبتين في القصب وقال ابو عبيدة الكعب هو الذي في
اصل القدم ينتهي اليه الساق بمنزلة كعاب القناة ونقل الفخر الرازي

في تفسير الكبير ان المفصل يسمى كعبا وقال في القاموس الكعب كل
مفصل للعظام والعظم الناشز فوق القدم فظهر من هذا ان العلامة
نور الله مرقده لم يات ببدعة في تسمية المفصل كعبا وان ما ذكره المحقق
الشيخ علي اعلى الله شانه من انه لم يقل بذلك احد من الخاصة والعامة
ولا اهل اللغة خال عن الاستقامة ثم اعلم ان المستفاد من كلام
كلام علماء التشريح كجالينوس والشيخ الرئيس وشراح القانون كالقرشي
وغيره ان القدم مؤلفا من ستة وعشرين عظما اعلاها الكعب وهو
عظم مايل الى الاستدارة واقع في ملتقى الساق والقدم له زايدتان
نابتتان في اعلاه انسية ووحشية يدخل كل منهما في حفرة من حفرتي
قصبتي الساق وزايدتان في اسفله يدخلان في حفرتي العقب وان
الساق مؤلف من قصبتين متلاصقتين انسية ووحشية والانسية
منهما اعظم وتسمى القصبة العظمى وهي المتصلة بالركبة والوحشية صغيرة
تستدق شيئا فشيئا وتنقطع قبل الوصول الى الركبة وفي اسفل كل
من هاتين القصبتين حفرة يدخل فيها احدى الزايدتين النابتتين في
الكعب ويحتوي طرف القصبتين على الكعب من جوانبه سوى جانب
المشط فالكعب عظم في ظهر القدم متوسط بين الساق والعقب وعليه
يتصل الساق بالقدم ولنقتصر في تاييد هذا الكلام على ما ذكره الشيخ
في القانون والشارح القرشي في شرحه قال الشيخ في مبحث تشريح عظام
القدم من القانون واما الكعب فان الانسان منه اشد تكعيبا من كعوب

ساير الحيوانات وكانه اشرف عظام القدم النافعة في الحركة كما ان
العقب اشرف عظام النافعة في الثبات والكعب موضوع بين
الطرفين النابتتين من القصبتين يحتويان من جوانبه اعني من اعلاه و
قفاه وجانبه الوحشي والانسي ويدخل الطرفان في العقب في النقرتين
دخول ركز والكعب واسطة بين الساق والعقب به يحسن اتصالهما
ويتوثق المفصل بينهما وهو موضوع في الوسط بالحقيقة وان كان قد
يظن بسبب الاخمص انه منحرف الى الوحشي انتهى كلام الشيخ وقال القرشي
في شرح القانون ان اجزاء القدم مقسومة الى ستة اقسام وهي
الكعب والعقب والعظم الزورقي وعظام الرسغ وعظام المشط
وعظام الاصابع ونحن الان نتكلم على كل واحد منها فنقول اما الكعب
فالانسان منه اكثر تكعبا واشد تهندما منه في ساير الحيوانات وذلك
لان لرجليه قدما واصابع ويحتاج في تحريك قدميه الى انبساط
وانقباض وذلك بحركة سهلة ليسهل عليه الوطي على الارض المايلة
الى الارتفاع والانخفاض وعلى المستوية فلذلك يحتاج ان يكون مفصل
ساقه مع قدمه مع قوته واحكامه سلسا سهل الحركة وهذا المفصل
لا يمكن ان يكون بزايدة واحدة مستديرة تدخل في حفرة الساق
فكان يحدث للقدم ان يتحرك مقدمه الى جهة جانبيه بل الى جهة
مؤخره وكان يلزم من ذلك فساد التركيب ومصاكة احدى القصبتين
للاخرى فلا بد ان يكون بزايدتين حتى يكون كل واحد منهما مانعة من

حركة الاخرى على الاستدارة ولا يمكن ان يكون احدى الزايدتين خلفا والاخرى
قداما لان ذلك مما يتعسر معه حركة الانبساط والانقباض اللتين بمقدم القدم فلا
بد ان يكون هاتان الزايدتان احديهما يمينا والاخرى شمالا ولابد ان يكون بينهما
تباعد له قدر يعتد به ليكون انتشاء تحرك كل واحد منهما على الاستدارة اكثر
واشد فلذلك لا يمكن ان يكون ذلك مع قصبة واحدة فلابد ان يكون مع
قصبتين ولو كان بعد مجموعهما عظم واحد لكان يجب ان يكون ذلك العظم
محاجا وكان يلزم من ذلك ثقل الساق فلذلك لابد ان يكون اسفل الساق
عند هذا المفصل قصبتين اما على الساق وذلك حيث مفصل الركبة فانه
يكتفى بقصبة واحدة فلذلك احتيج ان يكون احدى قصبتى الساق منقطعة عند
اعلى الساق ويجب ان يكون الحفرتان فى هاتين القصبتين والزايدتان
فى العظم الذى فى القدم لان هاتين القصبتين يراد فيهما الخفة وذلك ينافى
ان يكون الزوايد فيهما لان ذلك يلزمه زيادة الثقل والحجم يلزمها زيادة
الخفة فلذلك كان هذا المفصل بحفرتين فى طرفى القصبتين وزايدتين فى
العظم الذى فى القدم انتهى كلامه فكلام الشارحين صريح فى ان الكعب هو
ذلك العظم الذى فى المفصل وقد علمت مما تضمنه الحديث وكلام اهل اللغة
ان نفس المفصل يسمى كعبا ايضا ولعله لمجاورة هذا العظم فصار ما يطلق عليه
اسم الكعب اربعة قدم القدم امام الساق واحد الناتئين عن يمين القدم
وشماله ونفس المفصل والعظم الناتى فى القدم الداخل طرفاه فى حفرتى
عظم الساق وكثيرا ما يعبر عنه بالمفصل ايضا وهذا الاخير هو الكعب عند

العلامة فانه لا ينكر ان الكعبين عظمان نابتان وقد صرح فى التذكرة بذلك
وفسرهما بمجمع الساق والقدم ونقل اجماع علمائنا عليه وقال انه مذهب
محمد بن الحسن ويشهد لما ذكره طاب ثراه من نسبة هذا القول الى
علمائنا ان كتب العامة وتفاسيرهم مشحونة بان الكعب عند القائلين بالمسح
هو العظم الذى فى المفصل قال الفخر الرازى فى التفسير الكبير عند قوله تعالى
وارجلكم الى الكعبين جمهور الفقهاء على ان الكعبين هما العظمان الناتئان
من جانبى الساق وقالت الامامية وكل من ذهب الى وجوب المسح ان
الكعب عبارة عن عظم مستدير مثل كعب الغنم والبقر موضوع تحت
عظم الساق حيث يكون مفصل الساق والقدم وهو قول محمد بن الحسن و
كان الاصمعى يختار هذا القول ثم قال حجة الامامية ان اسم الكعب يطلق على
العظم المخصوص الموجود فى ارجل جميع الحيوانات فوجب ان يكون فى
حق الانسان كذلك والمفصل يسمى كعبا ومنه كعاب الرمح لمفاصله وفى
وسط القدم مفصل فوجب ان يكون الكعب انتهى كلامه وقال صاحب
الكشاف عند تفسير هذه الآية لو اريد المسح لقيل الى الكعاب او الكعاب لان
الكعب اذ ذاك مفصل القدم وهو واحد فى كل رجل هذا كلامه وقال فاضل
النيشابورى فى تفسيره بعد ما نقل مذهب الجمهور ان الكعبين هما
العظمان الناتئان عن الجنبتين قالت الامامية وكل من قال بالمسح قالوا ان
الكعب عظم مستدير موضوع تحت الساق حيث يكون مفصل الساق والقدم و
كما فى ارجل جميع الحيوانات والمفصل يسمى كعبا ومنه كعوب الرمح لمفاصلها

فان اريد كل واحد فالافراد والا
فالجمع واما اذا اريد الغسل فيهما
الناشزان وهما اثنان فى كل رجل
فيصح التثنية باعتبار كل رجل

حجة الجمهور انه لو كان الكعب ما ذكره الامامية لكان الحاصل في كل رجل
كعبا واحدا فكان ينبغي ان يقال وارجلكم الى الكعاب كما انه لما كان الحاصل
في كل يد مرفقا واحدا لاجرم قال الى المرافق وايضا العظم المستدير الموضوع
في المفصل شيء خفي لا يعرفه الا اهل العلم بتشريح الابدان والعظمان الناتيان
في طرفي الساق محسوسان لكل واحد ومناط التكليف ليس الا امرا ظاهرا
انتهى كلامه ثم اني والله لشديد التعجب من اولئك كيف زلت اقدام اعلامهم
في هذا المقام حتى زعموا ان ما قاله العلامة مما لم يقل به احد من الخاص
والعام وظني ان وقوعهم في هذه الورطة انما نشا من اشتباه عبارات اصحابنا
كما نبه عليه طاب ثراه في المختلف والمنتهى وذلك انهم صرحوا باشتقاق
الكعب من كعب اذا ارتفع واكثر عباراتهم ناطقة بان الكعبين هما العظمان
الناتيان في القدمين والمتبادر من الناتي ما كان نتوه محسوسا بحس النظر
ولا ناتي في القدمين على هذه الصفة الا اللذان عن يمين القدم وشمالها
والمتوسطان بين المفصل والمشط لكن الاولان ليسا الكعبين باتفاق
علمائنا فحكموا بانهما الاخيران البتة وغلطوا من قال انهما المفصل
لانه لا نتو فيهما وغفلوا عن العظمين الناتيين فيهما لان القوة الباصرة
عن ادراك نتوهما قاصرة **خاتمة** ما اورده الشيخ الشهيد طاب ثراه
على العلامة قدس الله روحه من ان استيعاب ظهر القدم لم يقل به احد منا الى
اخر كلامه غير وارد على العلامة اصلا وهو قدس الله روحه قايل بعدم وجوبه
وانما اراد باستيعاب القدم استيعابه طولا فقط اعني من رؤس

الاصابع الى الكعب قال في الذكرى لا يجب استيعاب الرجلين بالمسح بل يكفي
المسح من رؤس الاصابع الى الكعب ولو باصبع واحدة عند اهل البيت عليهم السلام
ثم قال ويجب استيعاب طول القدم من رؤس الاصابع الى الكعبين وان اراد
شيخنا الشهيد ره ان الاستيعاب الطولي الى المفصل مما لم يقل به احد منا
بناء على ما ظنه من ان الكعب هو المفصل عندنا رجع هذا الكلام الى الكلام
الثاني وقد عرفت حقيقته فتامل **الحديث الخامس** وبالسند المتصل الى
الشيخ الاعظم محمد بن محمد بن النعمان المفيد عن احمد بن محمد عن ابيه عن محمد بن
يحيى واحمد بن ادريس عن محمد بن يحيى عن الحسن بن علي بن عبد الله عن علي
بن حسان عن عمه عبد الرحمن بن كثير الهاشمي عن الامام ابي عبد الله جعفر بن
محمد بن ع والى الشيخ الاعظم المشار اليه عن ابي القسم جعفر بن محمد عن محمد بن
يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن قاسم الخزاز عن عبد الرحمن ابن كثير عن الامام
ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق ع قال بينا امير المؤمنين ع ذات يوم جالس
مع ابن الحنفية رضه اذ قال له يا محمد ائتني باناء من ماء اتوضا للصلوة فاتاه
محمد بالماء فاكفاه بيده اليمنى على يده اليسرى ثم قال بسم الله والحمد لله الذي
جعل الماء طهورا ولم يجعله نجسا قال ثم استنجى فقال اللهم حصن فرجي
واعفه واستر عورتي وحرمني على النار قال ثم تمضمض فقال اللهم لقني حجتي
يوم القاك واطلق لساني بذكراك ثم استنشق فقال اللهم لا تحرم علي
ريح الجنة واجعلني ممن يشم ريحها وروحها وطيبها قال ثم غسل وجهه
فقال اللهم بيض وجهي يوم تسود فيه الوجوه ولا تسود وجهي يوم تبيض فيه الوجوه

ثم غسل يده اليمنى فقال اللهم اعطني كتابي بيمني والخلد في الجنان بيساري
وحاسبني حسابا يسيرا ثم غسل يده اليسرى فقال اللهم لا تعطني كتابي
بشمالي ولا تجعلها مغلولة الى عنقي واعوذ بك من مقطعات النيران
ثم مسح راسه فقال اللهم غشني رحمتك وبركاتك ثم مسح رجليه فقال
اللهم ثبتني على الصراط يوم تزل فيه الاقدام واجعل سعيي فيما يرضيك
عني ثم رفع راسه ع فنظر الى محمد فقال يا محمد من توضأ مثل وضوئي
وقال مثل قولي خلق الله له من كل قطرة ملكا يقدسه ويسبحه ويكبره فكتب الله
له ثواب ذلك الى يوم القيمة **بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث** بينا
امير المؤمنين ع ذات يوم جالس بينا هي بين الظرفية اشبعت فتحتها فصارت الفا
ويقع بعدها اذ الفجائية غالبا تقول بينا انا في عسر اذ جاء الفرج وعاملها
محذوف يفسره الفعل الواقع بعد اذ عند بعض وبعضهم يجعلها خبرا عن
مصدر مسبوك من الفعل اي بين اوقات اعساري مجيء الفرج فاكفأ
بيده اليمنى اي صبه وفي الصحاح كفيت الاناء كببته وقلبته فهو مكفو
وزعم ابن الاعرابي ان اكفاته لغة انتهى وهو يعطي ان اكفاه لم يثبت في
اللغة وان الصحيح كفي وكفى بكلام الامام ع حجة على ثبوته ثم قال ثم هيهنا مجردة
عن معنى التراخي كما قالوا في قوله تعالى ثم انشأناه خلقا اخر ولم يجعله نجسا
يجوز كسر الجيم وفتحها والاول اشهر اللهم حصن فرجي قال الفراء اصل
اللهم يا الله امنا بالخير فخفف بالحذف لكثرة الدوران على الالسن والاكثر
على ان اصله يا الله فحذف حرف النداء وعوض عنه الميم المشددة ورد

الشيخ رضي كلام الفراء بانه يقال اللهم لا تامهم بالخير وفيه نظر لا يخفى على المتامل
والمراد بتحصين الفرج ستره وصونه على الحرام وعطف الاعفاف عليه تفسيري
وعطف ستر العورة عليه من قبيل عطف العام على الخاص فان العورة في اللغة كما يستحيي
منه لغتي جني بالقاف والنون المشددتين وهو التفهيم من التلقين ممن يشم بفتح الشين واصله
يشمم بميمين كيعلم نقلت فتحة الميم الى الشين وادغمت وماضيه شم بالكسر والريح الرائحة
والروح بفتح الراء النسيم الطيبة بيض وجهي يوم تسود فيه الوجوه بياض الوجه وسواده
اما كنايتان عن ظهور بهجة السرور والفرج وكآبة الخوف والخجل والمراد بهما حقيقة البياض
والسواد وقرينة الوجهين قوله تعالى يوم تبيض وجوه وتسود وجوه مقطعات النيران
المقطعات كل ثوب يقطع كالقميص والجبة ونحوهما لا ما لا يقطع كالازار والرداء
ولعل السر في كون ثياب النار مقطعات كونها اشد اشتمالا على البدن فالعذاب
بها اشد وعن بعض اهل اللغة ان المقطعات جمع لا واحد له من لفظه وواحدها ثوب
وبعضهم ضبط المقطعات بالفاء والظاء المعجمة جمع مفظعة بكسر الظاء من فظع الامر
بالضم فظاعة فهو فظيع اي شديد شنيع والصحيح الاول غشني رحمتك اي غطني
اشملني بها قال الجوهري استغشى ثوبه وتغشى به اي تغطى به ولعله ضمن معنى البسني
فعدى بغير باء ويجوز نصب رحمتك بنزع الخافض **تتمة** تبصرة في نسخ التهذيب
والكافي والفقيه وامالي ابن بابويه مخالفة في بعض الفاظ هذه الادعية ففي بعض
النسخ اللهم حصن فرجي واستر عورتي وحرمهما على النار بضمير التثنية وهو يحتمل
عوده الى الفرج والعورة نظرا الى اختلاف اللفظين وعموم العورة الى تخالف
المحصن والمستور وان قرا عورتي بالتاء المشددة المدغمة في ياء المتكلم على صيغة

التثنيه فلا اشكال وفي بعضها في دعاء المضمضه اللهم انطق لساني
بذكرك واجعلني ممن ترضى عنه وفي بعضها في دعاء الاستنشاق اللهم
لا تحرمني طيبات الجنان واجعلني الخ وفي اخر ريحها بدل طيبها وفي
بعضها في دعاء غسل الوجه زيادة لفظ فيه بعد تسود وتبيض وفي بعضها
في دعاء غسل اليمنى والخلد في الجنان بشمالي بدل بيساري وفي دعاء
غسل اليسرى مقطعات النار بدل النيران وفي دعاء مسح الرجلين ثبت
قدمي بدل ثبتني وانا نقلت هذا الحديث من التهذيب من نسخة معتمدة
بخط والدي طاب ثراه وهي التي قراتها انا عليه وهو قراها على الشيخ الشهيد
الثاني قدس الله روحه **تبصره فيها تذكرة** المراد من طلب العباد تلقين الحجة
ان يلهمهم الله تعالى ما يحتجون لانفسهم ويسعى كل منهم في فكاك رقبته كما
قال سبحانه يوم تاتي كل نفس تجادل عن نفسها والله سبحانه يلقن من يشاء حجته
كما قالوا في قوله تعالى يا ايها الانسان ما غرك بربك الكريم ان ذكر الكريم تلقين
للعبد وتنبيه له على ان يحتج ويقول غرني كرمك قال الفاضل النيشابوري في
تفسيره رايت في عنفوان الشباب في المنام ان القيمه قد قامت وقد دار في
خلدي ان الله تعالى لو خاطبني بقوله يا ايها الانسان ما غرك بربك الكريم
فماذا اقول ثم الهمني الله في المنام ان اقول غرني كرمك يا رب ثم اني وجدت
هذا المعنى في بعض التفاسير انتهى كلامه والظاهر انه اراد ببعض التفاسير
كتاب مجمع البيان للشيخ الثقه حجة الاسلام ابي علي الطبرسي رحمه الله فانه قال
وهذا عبارته انما قال سبحانه الكريم دون ساير اسمائه وصفاته لانه كانه لقنه الجواب

حتى يقول غرني كرم الكريم انتهى كلامه ان قلت كيف يستقيم القول بان اهل المحشر
يحتجون لانفسهم ويجادلون في خلاصها مع ما ورد من انه يختم على افواههم وانما تنطق
جوارحهم كما قال الله تعالى اليوم نختم على افواههم وتكلمنا ايديهم وتشهد ارجلهم بما
كانوا يكسبون قلت لعل ذلك مخصوص بالكفار كما قاله بعض المفسرين او ان
هذا الختم يكون بعد الاحتجاج والمجادله كما في بعض الروايات وقد ورد ان بعض
الاعضاء يحتج لصاحبها كما جاء في بعض الاخبار وتشهد اعضاؤه عليه بالزنا
فتطاير شعره من جفن عينه فتستاذن في الشهادة فيقول الحق تعالى تكلمي يا شعرة عينه
واحتجي لعبدي فتشهد له بالبكاء من خوفه فيغفر له وينادي منادي هذا عتيق الله
بشعره وعلى هذا فلا يلزم من الختم على الافواه عدم وجود المحاجه والمجادلة اذ انما
يلزم عدم تحققها باللسان فتدبر **بيان وتفسير** معنى الخلد في الجنان بيساري
لا يخلو من خفاء وهو يحتمل وجوها **الاول** ان يكون في التي الذي حصله الانسان من غير
مشقة وتعب فعلته بيساري فالمراد هنا طلب الخلود في الجنة من غير ان يتقدم
عذاب النار واهوال يوم القيمه **الثاني** ان الباء فيه للسببيه والمراد اعطني الخلود
في الجنان بسبب غسل يساري وعلى هذا فالباء في بيميني ايضا للسببية ليتوافق
القرينتان ولا يخلو من بعد **الثالث** ان المراد بالخلد براءة الخلد في الجنان على حذف
مضاف فالباء على حالها للظرفية وهذا وجه قريب **الرابع** ان المراد باليسار ليس ما يقابل
اليمين بل اليسار المقابل للاعسار والمراد اليسار بالطاعات اي اعطني الخلد في
الجنان بكثرة طاعاتي فالباء للسببية وح يكون في الكلام ايهام التناسب وهو
الجمع بين معنيين متناسبين بلفظين لهما معنيان متناسبان كما في قوله تعالى

الشمس والقمر بحسبان والنجم والشجر يسجدان فان المراد بالنجم ما ينجم من الارض اي يظهر
ولا ساق له كالبقول وبالشجر ما له ساق فالنجم بهذا المعنى وان لم يكن مناسبا للشمس
والقمر لكنه بمعنى الكوكب يناسبهما ومن هذا ما يروى من قوله عليه السلم لا
يزال المنام طاير حتى يقص فاذا اقص وقع وهذا الوجه وان كان بعيدا الا
انه لا يخ من لطافة **اشارة** ظاهر هذا الحديث ان غسل كل من الوجه واليدين
وقع واحدة فهو مما يؤيد القول بعدم استحباب الغسلة الثانية اذ لو كانت
لذكرها الراوي اذ المقام مقام بيان سنن الوضوء وقد قال ع في آخر الحديث
خلق الله من كل قطرة ملكا يقدسه ويسبحه ولا شك ان القطرات مع تثنية
الغسلات اكثر وربما قيل ان سكوت الراوي عن تثنية غسل الوجه واليدين
لاشتهارها بين الامة وشيوع استحبابها الى هذا الحد كالسكوت عن تثليث
المضمضة والاستنشاق وفيه ان شيوع استحبابها الى هذا الحد مم كيف و
الشيخ الصدوق مصر على عدم الاستحباب وروى في كتاب من لا يحضره
الفقيه عن الص ع انه قال والله ما كان وضوء رسول الله صلعم الا مرة واحدة
والاخبار المتضمنة للمرتين على التجديد وقال الشيخ الجليل محمد بن يعقوب الكليني
بعد ما روى ان وضوء علي ع ما كان الا مرة مرة هذا دليل على ان الوضوء مرة
مرة لانه عليه السلم كان اذا ورد عليه امران كلاهما طاعة لله اخذ باحوطهما
واشدهما على بدنه انتهى كلامه فبعد منازعة مثل هذين الشيخين المتقدمين
الجليلين في استحباب التثنية كيف يدعى ان سكوت الراوي عن ذكرها
لاشتهارها بين الامة وشيوع استحبابها وتحقيق المقام يقتضي بسطا في

الكلام ليس هذا محله **تكملة** استفاد بعض اصحابنا من قوله ع ائتني باناء
من ماء اتوضا للصلوة واستنجائه من ذلك الماء ان ماء الاستنجاء محسوب
من ماء الوضوء وفرع عليه دخوله في المد الذي يستحب الوضوء به قايلا ان
المد لا يكاد يبلغه الوضوء وهذا كلام لا يخ من بعد فان ماء الوضوء المسبغ
المشتمل على غسل اليدين اولا وتثنية الغسلات الثلاث والمضمضة والاستنشاق
اللذين كل منهما بثلثة اكف تبلغ المد بغير شك اذ المد لا يزيد على مائتين
واثنين وتسعين درهما شرعية وهي على ما حسبناه لا تكاد تزيد على
ربع المن التبريزي في زماننا هذا وظاهر ان هذا القدر لا يفضل عنه شيء
عند الاتيان بالمستحبات المذكورة قطعا بل قد يترأى عدم وفائه بها فكيف يحسب ماء
الاستنجاء منه هذا واعلم ان امره ع ابنه رض باحضار الماء يعطي بظاهره ان
احضار الماء ليس من الاستعانة المكروهة في الوضوء ولهذا ذكر اصحابنا ان احضار
الماء فيه ليس استعانة واما احتمال كون الامر بذلك لبيان جواز الاستعانة فلا
يدل على عدم الكراهة فلا يخ من بعد **الحديث السادس** وبالسند المتصل
الى شيخ الطائفة محمد بن الحسن الطوسي عن الشيخ الجليل عمدة الاسلام محمد بن
محمد بن النعمان المفيد عن احمد بن محمد عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن
احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن داود بن النعمان قال سالت ابا
عبد الله جعفر بن محمد الصادق ع عن التيمم فقال ان عمارا اصابته جنابة
فتمعك في التراب كما تتمعك الدابة فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله
وهو يهزا به يا عمار تمعكت كما تتمعك الدابة فقلنا له كيف التيمم فوضع يديه

على الارض ثم رفعهما بمسح وجهه ويديه فوق الكف قليلا بيان ما لعله
يحتاج الى البيان في هذا الحديث فتمعك كما تتمعك الدابة اي تمرغ وتقلب في
التراب والمراد انه ماس التراب بجميع بدنه فكانه لما راى التيمم في موضع
الغسل ظن انه مثله في استيعاب البدن وهو يهزأ به وبالضم السخرية
والاستخفاف يعدّي بالباء وقد يقال لهزأبه وهزأ منه تمعكت كما تتمعك
الدابة اما استفهام انكاري او خبر اريد به لازم معناه نحو حفظت التورية
والاول انسب بقوله عم يهزأ به فقلنا له فكيف التيمم هذا الكلام
يحتمل وجهين الاول ان يكون قايله داود ابن النعمان والمقول له
الامام عم والتيمم المذكور وقع منه عم الثاني ان يكون قايل هذا القول
الصحابة الذين كانوا حاضرين مع عمار رض والمقول له هو الرسول
والامام عم حكى كلامهم بلفظه والا فالسياق يقتضي فقالوا وح يكون
الضمير في وضع ورفع ومسح للنبي صلعم ويدل عليه ما رواه الصدوق
في كتاب من لا يحضره الفقيه عن زرارة في الصحيح عن الامام ابي جعفر محمد بن علي
الباقر ع قال قال رسول الله صلعم ذات يوم لعمار في سفر له يا عمار
بلغنا انك اجنبت فكيف صنعت قال تمرغت يا رسول الله في التراب
قال فقال له كذلك يتمرغ الحمار افلا صنعت كذا ثم اهوى بيديه الى
الارض فوضعهما على الصعيد ثم مسح جبينه باصابعه وكفيه احدهما
بالاخرى ثم لم يعد ذلك وما رواه محيي السنة من العامة في كتاب المصابيح
بهذا اللفظ قال عمار كنا في سرية فاجنبت فتمعكت فصليت فذكرت

للنبي صلعم فقال انما كان يكفيك هكذا فضرب النبي صلعم بكفيه الارض ونفخ
فيهما ثم مسح بهما وجهه وكفيه انتهى وظني ان الحمل على الوجه الاول
اوجه اذ حمل لفظ قلنا على حكاية كلامهم بعيد جدا وفي صحيحة زرارة
فوضع ابو جعفر عم كفيه على الارض ثم مسح وجهه وكفيه ودلالة ما رواه
الصدوق على الوجه الثاني ممنوعة لاحتمال عود تلك الضماير اليه صلعم بجواز ان
يكون النبي صلعم بين لعمار والامام عم من لداود ابن النعمان ان قلت احتياج
عمار ونظرائه من الصحابة الى مشاهدة التيمم البياني غير بعيد بان يكون وقوع هذه
القصة في مبدأ الاسلام وقبل نزول اية التيمم واشتهار كيفيته بين الامة
واما احتياج داود بن النعمان الى مشاهدة كيفية التيمم من الصادق عم فمستبعد جدا
كيف والرجل معدود من افاضل الرواة فكيف يخفى عليه التيمم فالحمل على صدوره
التيمم الواقع في الحديث عن النبي صلعم متعين قلت احتياج داود الى مشاهدة
تيمم الامام عم لا يقصر عن احتياج عمار الى التيمم البياني لان الامة مختلفون في كيفية
التيمم اختلافا شديدا فبعضهم اوجب مسح كل الوجه واليدين الى المرفقين
وبعضهم خص المسح ببعض الوجه واليدين من الزندين وبعضهم جعله مطلقا
بضربة وبعضهم جعله مطلقا بضربتين وبعضهم فصل بالوضوء والغسل وبعضهم
ثلث الضربات فاراد داود ان يشاهد فعل الامام عم ليفوز بالعيان ويحصل
له كمال الاطمينان تبصرة قوله عم وهو يهزأ به لا يخلو من اشكال لان الاستهزاء
لا يليق بمنصب النبوة الا ترى ان موسى عم لما قال له قومه اتتخذنا هزوا
قال اعوذ بالله ان اكون من الجاهلين وهذا يدل على ان الاستهزاء

ضمير اهوى الى الامام عم وعلى التقليل عوده الى النبي صلعم لا يلزم محذور

عمل الجاهلين وعلى تقدير جواز صدور الاستهزاء عنه عم بالنسبة الى بعض الافراد كيف
يصدر ذلك عنه صم بالنسبة الى عمار الذي هو من اعيان الصحابة وصفوتهم واجلائهم
ولم يزل صم له مكرما موقرا حتى قال عمار جلدة بين عيني تقتله الفئة الباغية وغاية
ما يمكن ان يق ان الاستهزاء هنا ليس على معناه الحقيقي اعني السخرية بل المراد به نوع من المزاح
والمطايبة ولا بعد في صدور ذلك عنه صم بالنسبة الى عمار ونظرا به ويكون ذلك
ناشيا عن كمال اللطف بهم والموانسة معهم فان الانسان لا يمازح غالبا الا من يحبه ولا
قصور في المزاح بغير الباطل فقد روى عنه صم قال اني امزح ولا اقول الا الحق وحديثه
صم مع العجوز التي سالته ان يدعو لها بالجنة مشهور **تذكرة ما تضمنه هذا الحديث**
من التعبير بوضع اليدين على الارض موجود في بعض الاحاديث وفي اكثرها وقع
التعبير بالضرب وهو وضع خاص مع اعتماد ولوالدي قدس الله روحه فيه كلام
اورده في شرح الرسالة وكيف كان فهل هو اول افعال التيمم بحيث يجب تقديم
النية عليه ومقارنتها له او هو بمنزلة اغتراف الماء للطهارة المائية ظاهر اكثر
الاصحاب الاول والعلامة في النهاية على الثاني وعبر عن الضرب بنقل التراب ولم
يجعله جزءا من التيمم كالاغتراف في الوضوء بل هو عنده امر واجب خارج عن
ماهية التيمم واعترضه شيخنا الشهيد بامرين الاول الاغتراف غير معتبر لنفسه
لسقوطه عند غمس الوجه اتفاقا بخلاف الضرب فانه معتبر لنفسه ولهذا لو وضع
جبهته على الارض لم يجز وفيه ان هذا الفرق غير مضر للعلامة وهو يقول بموجبه
ويجعل نقل التراب شرطا في الصحة فتامل الثاني ان تخلل الحدث بين الاغتراف
وغسل الوجه غير مضر بخلاف تخلله بين الضرب ومسح الجبهة وفيه انه ان اراد

ان تخلله مضر عند القائلين بان الضرب جزء من التيمم فسلم ولا ينفعه وان اراد انه كذلك
عند العلامة فممنوع كيف وقد صرح طاب ثراه في النهاية بان تخلله غير مضر واعلم ان العلامة
مع حكمه بعدم جزئية الضرب للتيمم جوز مقارنة النية له وفيه انه يستلزم عدم مقارنتها
لشيء من اجزائه بل لامر خارج عنه ولا يرد مثله في مقارنة نية الوضوء لغسل اليدين والمضمضة
والاستنشاق لان كلا منهما يصح جزءا من الوضوء الكامل كما قالوه ولعل مراد العلامة
بنفي جزئية الضرب انه ليس جزءا حتميا اصليا تتعين النية قبله كمسح الجبهة بل ان قارن
المكلف النية به صار جزءا والا فلا وح فلا فرق بين الضرب وغسل اليدين عنده
كما لا يخفى ثم ما تضمنه هذا الحديث من مسحه صم وجهه يعطي بظاهره الاستيعاب
وهو مذهب علي بن بابويه وفي الاخبار ما يساعده الا ان السيد المرتضى رضي
الله عنه نقل الاجماع على عدم وجوبه ويعضده الاخبار الصحيحة الناطق بعضها
بمسح الجبهة وبعضها بمسح الجبين وحكم المحقق في المعتبر بالتخيير بين مسح كل الوجه
وبعضه يعني الجبهة ونقله عن ابن ابي عقيل ايضا وكانه حمل عدم الوجوب في كلام
المرتضى على عدم الوجوب الحتمي واما استيعاب اليدين الى المرفقين فهذا الحديث
الصحيح صريح في عدمه واوجبه علي بن بابويه لوروده في بعض الاخبار ولو قيل
بالتخيير هنا ايضا كالوجه لكان وجها **ارشاد فيه سداد** ظاهر هذا الحديث
انه عم اكتفى بالضربة الواحدة ولا ريب ان الكلام في تيمم الجنب فان عمارا كان جنبا
فهو حجة من يجتزي بالضربة الواحدة مطلقا كالمفيد والمرتضى رضي الله عنهما و
يعضده موثقة زراره وحسنه ابن المقدام واجاب العلامة في المختلف عن
الاحتجاج بهذا الحديث وامثاله بانه لا دلالة فيه على ان التيمم الذي وقع في صفة

الامام عم بدل عن الوضوء او الغسل و ذكر قصة عمار لا تدل على ارادة بيان بدل
الغسل لاحتمال ذكر القصة ثم سئل عم عن كيفية التيمم مطلقا او عن
كيفية التيمم الذي هو بدل عن الوضوء هذا كلامه ولا يخفى انه بعيد جدا و
سوق الكلام يأباه وحديث قصة عمار الذي رواه الصدوق في الصحيح عن زرارة
على ما تقدم صريح و في كون التيمم بدلا عن الغسل و في وحدة الضرب ايضا لان
في آخره ولم يعد ذلك اي لم يعد ذلك الوضع فمذهب المرتضى لا يخ من قوة و
التثنية يمكن حملها على الاستحباب جمعا بين الاخبار وهو خير من حملها على بدل الغسل
واحاديث الوحدة على بدل الوضوء كما هو المشهور بين المتاخرين لان في احاديث
الوحدة ما هو كالصريح في بدلية الغسل وحكاية مناسبة الوحدة للوضوء و
التثنية للغسل لا ينهض دليلا واما ما رواه الشيخ في الصحيح عن زرارة عن الامام
ابي جعفر محمد بن علي الباقر عم قال قلت كيف التيمم قال هو ضرب واحد للوضوء
والغسل من الجنابة تضرب بيديك مرتين ثم تنفضهما من الوجه ومرة لليدين فلا
دلالة فيه على التفصيل المشهور وان كان الشيخ في التهذيب والمحقق في المعتبر
قد فهما منه ذلك بل قد يدعى دلالته على التثنية مطلقا ومن ثم احتج به ابن بابويه
على ذلك والحق انه مجمل بالنسبة الى ما ذهب اليه هذان الشيخان فان قوله عم هو
ضرب واحد يحتمل ان يكون معناه انه نوع واحد غير مختلف سواء كان عن الوضوء
او الغسل ومجيء الضرب بمعنى النوع والقسم في لسان الشرع شايع كما في ان الطهارة
على ضربين مائية وترابية وح يقرا قوله عم والغسل بالجر عطفا على الوضوء كما
هو الظاهر ويجعل جملة تضرب بيديك الخ مفسر للضرب الواحد ويحتمل ان

يكون معناه انه ضربة واحدة على الارض للوضوء ويجعل قوله عم و
الغسل عن الجنابة ابتداء كلام اما برفع الغسل بالابتدا على حذف المضاف اي
وتيمم الغسل او جره بلام محذوف متعلقة تضرب كانه قال وتضرب بيديك
للغسل من الجنابة ويكون من عطف الفعلية على الاسمية والحديث على كل من هذين
الحملين لا مناص فيه عن ارتكاب خلاف الظاهر من الضرب على الارض فالظاهر
ان الكلام من عطف المفرد على المفرد اذ الظاهر المفرد وهذه التقديرات على خلاف
الاصل ويخطر بالبال انه يمكن حمل الضرب على ما هو الظاهر من الضرب على الارض
وقراءة الغسل بالجر عطفا على الوضوء كما هو الظاهر ايض ويكون المراد من قوله عم
واحد الوحدة النوعية لا العددية اي ان الضرب على الارض فيهما واحد غير
مختلف وحمل الوحدة على الوحدة النوعية وان كان فيه ادنى مخالفة للظاهر
الا انها اقل من مخالفة الظاهر على الحالين السابقين كما لا يخفى **تتمة** المشهور بين
اصحابنا عدم اشتراط علوق التراب بشيء من الكفين واشترطه ابن الجنيد و بعض
العامة وقد استدل الاصحاب على المشهور بالروايات المتضمنة للنفض واستضعفه والدي طاب ثراه
في شرح الرسالة بان الاجزاء الصغيرة الغبارية لا تتخلص كلها من اليدين بالنفض بل
يبقى منها بقية كما تشهد به التجربة ولعل النفض لما عساه يلصق بالكف من الاجزاء
الترابية الكثيرة الموجبة لتشويه الوجه ويكون الغرض من النفض تقليلها فلا دلالة
للامر بالنفض على عدم اشتراط العلوق بل ربما يدل على اشتراطه فتامل ثم
انه طاب ثراه مال الى تقوية ما استدل به ابن الجنيد من ان من في قوله تعالى
فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه ظاهرة في التبعيض وجعل كونها للابتداء او لغاية

سيما بعيدا وقال انما تضمنه صحيحة زرارة عن ابي جعفر عم من اعادة ضمير منه في الآية
الى التيمم عيرمنا للتبعيض الذي هو الظاهر وجعل قوله عم في اخرها لانه
يعلق من ذلك الصعيد ببعض الكفين ولا يعلق ببعضها دالا على اشتراط
العلوق ولعل وجه الدلالة على ذلك ان هذه الرواية قد دلت على انه
سبحانه لما علم ان ذلك الصعيد لا يجري باجمعه على الوجه لانه يعلق ببعض الكفين ولا
يعلق ببعضها قال فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه ومن تامل هذا الكلام وهذا
التعليل حق التامل علم اشعاره بوجوب العلوق وظهر له ان التيمم الذي
اعاد الامام عم ضمير منه اليه المراد به التراب المتيمم به فتامل **الحديث**
السابع وبالسند المتصل الى شيخنا السعيد الشهيد محمد بن مكي قدس الله
روحه قال قرات على شيخنا الشيخ الامام فخر الدين بن مطهر دام فضله بالحلة في
اخر نهار الجمعة ثالث جمادى الاولى سنة ست وخمسين وسبعمائة قال قرات على
والدي جمال الدين قال حدثني والدي سديد الدين عن السيد رضي الدين بن طاوس
عن السيد شمس الدين فخار عن الشيخ محمد بن ادريس عن الشيخ عربي بن مسافر
العبادي عن الياس بن هشام الحائري عن الشيخ ابي علي المفيد عن والده الشيخ
ابي جعفر الطوسي عن الشيخ ابي عبد الله المفيد محمد بن محمد بن النعمان عن ابي القسم
جعفر بن محمد عن محمد بن يعقوب الكليني عن علي بن ابراهيم عن ابيه ابراهيم
عن ابيه حماد بن عيسى قال قال لي ابو عبد الله جعفر بن محمد الصادق عم يوما
يا حماد اتحسن ان تصلي قال فقلت يا سيدي انا احفظ كتاب حريز في الصلوة
فقال لا عليك يا حماد قم فصل قال فقمت بين يديه متوجها الى القبلة فاستفتحت

الصلوة فركعت وسجدت فقال يا حماد لا تحسن ان تصلي ما اقبح بالرجل
منكم ياتي عليه ستون سنة او سبعون سنة فلا يقيم صلوة واحدة بحدودها
تامة قال حماد فاصابني في نفسي الذل فقلت جعلت فداك فعلمني الصلوة فقام
ابو عبد الله عم مستقبل القبلة منتصبا فارسل يديه جميعا على فخذيه قد ضم
اصابعه وفرق بين قدميه حتى كان بينهما قدر ثلاث اصابع منفرجات واستقبل
باصابع رجليه القبلة لم يحرفهما عن القبلة فقال بخشوع الله اكبر ثم قرا الحمد بترتيل
وقل هو الله احد ثم صبر هنيئة بقدر ما يتنفس وهو قائم ثم رفع يديه حيال
وجهه وقال الله اكبر وهو قايم ثم ركع وملأ كفيه من ركبتيه منفرجات
ورد ركبتيه الى خلفه ثم سوى ظهره حتى لو صبت عليه قطرة
من ماء او دهن لم تزل لاستواء ظهره ومد عنقه وغمض عينيه
ثم سبح ثلثا بترتيل فقال سبحان ربي العظيم وبحمده ثم استوى
قايما فلما استمكن من القيام قال سمع الله لمن حمده ثم كبر وهو قائم ورفع
يديه حيال وجهه ثم سجد وبسط كفيه مضمومتي الاصابع بين يدي
ركبتيه حيال وجهه فقال سبحان ربي الاعلى وبحمده ثلث مرات ولم
يضع شيئا من جسده على شيء منه وسجد على ثمانية اعظم الكفين و
الركبتين وانامل ابهامي الرجلين والجبهة والانف وقال سبعة
منهن فرض يسجد عليها وهي التي ذكرها الله تعالى عز وجل في كتابه فقال
وان المساجد لله فلا تدعو مع الله احدا وهي الجبهة والكفان والركبتان
والابهامان ووضع الانف على الارض سنة ثم رفع راسه من السجود

فلما استوى جالسا قال الله اكبر ثم قعد على فخذه الايسر وقد وضع قدمه
الايمن على بطن قدمه الايسر وقال استغفر الله ربي واتوب اليه ثم كبر وهو
جالس وسجد السجدة الثانية وقال كما قال في الاولى ولم يضع شيئا من بدنه
على شيء منه في ركوع ولا سجود وكان مجنحا ولم يضع ذراعيه على الارض
فصلى ركعتين على هذا ويداه مضمومتا الاصابع وهو جالس في التشهد
فلما فرغ من التشهد سلم وقال يا حماد هكذا صل بيان ما لعله يحتاج
الى البيان في هذا الحديث يا حماد اتحسن ان تصلي هو حماد بن عيسى الجهني منسوب
الى جهينه بضم الجيم قبيلة وهو من ثقات اصحابنا لقي الصادق والكاظم
والرضا عليهم السلام ودعا له الكاظم عم بالدار والزوجة والولد والخادم
والحج خمسين حجة فنال كل ذلك ولما اراد ان يحج الحجة الحادية والخمسين غرق
في الجحفة حين اراد غسل الاحرام وكان عمره نيفا وسبعين سنة
انا احفظ كتاب حريز بالحاء المهملة وآخره زاي وهو حريز ابن عبد الله
السجستاني اصله كوفي وسافر الى سجستان كثيرا فعرف بها وهو من اصحاب
الصادق عم ثقة صنف كتبا لا عليك لا نافية للجنس وحذف اسمها في
امثال هذا مشهور اي لا باس عليك ما اقبح بالرجل منكم فصل عم بين فعل
التعجب ومعموله وهو مختلف فيه بين النحاة فمنعه الاخفش والمبرد وجوزه
المازني والفرا بالظرف ناقلا عن العرب انهم يقولون ما احسن بالرجل
ان يصدق وصدوره عن الامام عليه السلم من اقوى الحجج على جوازه ومنكم حال
من الرجل او وصف له فان لام جنسيه والمراد ما اقبح بالرجل من الشيعة

او من صلحاتهم بحدودها تامه بحدودها متعلق بيقيم وتامه اما حال من
حدودها او نعت ثان للصلوة فقال بخشوع اي بتذلل وخوف وخضوع
وبذلك فسر الخشوع في قوله تعالى والذين هم في صلوتهم خاشعون وفي الصحاح
خشع ببصره اي غضه وروى الشيخ الجليل ابو علي الطبرسي في كتاب مجمع البيان
عن النبي صلعم انه راى رجلا يعبث بلحيته في صلوته فقال اما انه لو خشع
قلبه لخشعت جوارحه ثم قال الشيخ ابو علي في هذا دلالة على ان الخشوع
في الصلوة يكون بالقلب وبالجوارح فاما بالقلب فهو ان يفرغ قلبه بجميع
الهمة لها والاعراض عما سواها فلا يكون فيه غير العبادة والمعبود واما
بالجوارح فهو غض البصر والاقبال عليها وترك الالتفات والعبث ثم
قرا الحمد بترتيل الترتيل التانّي وتبين الحروف بحيث يتمكن السامع من
عدها ماخوذ من قولهم ثغر رتل ومرتل اذا كان مفلجا وبه فسر في قوله تعالى
ورتل القران ترتيلا وعن امير المومنين عم انه حفظ الوقوف وبيان الحروف اي
اي مراعاة الوقف والحسن والاتيان بالحروف على الصفات المعتبرة من الهمس و
الجهر والاستعلاء والاطباق والغنة وامثالها والترتيل بكل من هذين التفسيرين
مستحب ومن حمل الامر في الاية على الوجوب فسر الترتيل باخراج الحروف
من مخارجها على وجه يتميز ولا يندمج بعضها في بعض هنيه بالتصغير اي
قليلة بقدر ما يتنفس على البناء للمفعول حيال وجهه اي بازائه والمراد انه عليه السلم
لم يرفع يديه بالتكبير ازيد من محاذاة وجهه وملأ كفيه من ركبتيه اي تمامهما
بكل كفيه ولم يكتف بوضع اطرافها والظاهر ان المراد بالكف هنا ما يشمل الاصابع

وان الانحناء الى ان تصل الاصابع الى الركبتين هو الواجب والزايد مستحب و
يدل عليه حديث زرارة فقال سبحان ربي العظيم وبحمده سبحان مصدر كغفران
بمعنى التنزيه ولا يكاد يستعمل الا مضافا فمنصوب بفعل مضمر كمعاذ الله فمعنى سبحان
ربي انزهه تنزيها عما لا يليق بجناب قدسه وعز جلاله وهو مضاف الى المفعول
وربما جوز كونه مضافا الى الفاعل بمعنى التنزه والواو في وبحمده اما حالية او عاطفة
والتقدير وانا متلبس بحمده على التوفيق لتنزيهه والتاهيل لعبادته كانه لما اسند
التسبيح الى نفسه اوهم ذلك تبجحا فعقب بهذه الجملة الحالية ليزول على قياس ما قيل
في اياك نعبد واياك نستعين سمع الله لمن حمده ضمن سمع معنى استجاب
فعدى باللام كما ضمن معنى الاصغا فعدى بالى في قوله تعالى لا يسمعون الى الملأ
الاعلى بين ركبتيه اي قدامهما وقريبا منهما وقد تقدم الكلام على هذا اللفظ في
الحديث الثالث وان المساجد لله تفسير المساجد بالاعضاء السبعة التي يسجد عليها
هو المشهور بين المفسرين والمروي عن ابي جعفر محمد بن علي بن موسى عليهم السلام حين
ساله المعتصم عن هذه الاية ومعنى فلا تدعوا مع الله احدا فلا تشركوا معه غيره في
سجودكم عليها واما ما قاله بعض المفسرين من ان المراد بها المساجد المشهورة
فلا تعويل عليه بعد التفسير المروي عن الامامين عليهما السلم وكان مجنحا بالجيم والنون
المشددة والحاء المهملة اي رافعا مرفقيه عن الارض حال السجود جاعلا يديه كالجناحين
فقوله ولم يضع ذراعيه على الارض عطف تفسيري **ايضاح** ما تضمنه هذا الحديث
من الافعال المشترك بين الرجل والمراة سوى امور يسيرة يختص بالرجل وهي ستة
الاول ارسال اليدين حال القيام فان المستحب لها وضع كل يد على الثدي المحاذي

لها

لها **الثاني** التفريق بين القدمين فان المستحب لها جمعهما **الثالث** التجافي المعبر عنه
بقوله ولم يضع شيئا من بدنه على شيء منه فان المستحب لها تركه **الرابع** التخوية فان المستحب
لها تركه **الخامس** التورك بين السجدتين فان المستحب للمراة ضم فخذيها ورفع
ركبتيها **السادس** وضع اليدين على الركبتين فانها تضعهما فوق ركبتيها لرواية
زرارة ولكن يجب عليها ان تنحني قدر ما ينحني الرجل واحتمل بعض اصحابنا اجتزاها
بدون انحناء الرجل بان يكون الواجب عليها ان تنحني الى ان تصل يداها الى فخذيها
فوق ركبتيها كما يشعر به الرواية فانها معللة بقوله عم لئلا تطاطا كثيرا فترتفع عجيزتها
وهذا الاحتمال غير بعيد وما تضمنه الخبر من تغميضه عليه السلم عينيه حال ركوعه
ينافي ما هو المشهور بين الاصحاب من استحباب نظر المصلي حال ركوعه ما بين قدميه
كما يدل عليه خبر زرارة والشيخ في النهاية عمل بالخبرين معا وجعل التغميض افضل من
النظر الى ما بين الرجلين والمحقق في المعتبر عمل بخبر حماد وشيخنا الشهيد في الذكرى
جمع بين الخبرين بان الناظر الى ما بين قدميه تقرب صورته من صورة المغمض وهو
جمع بعيد والتخيير بين التغميض والنظر الخاص لا يخ من وجه **تتمة** ما تضمنه الحديث
من سجوده عم على الانف الظ انه سنة مغايرة للارغام المستحب في السجود فانه
وضع الانف على الرغام بفتح الرا وهو التراب والسجود على الانف كما روي عن علي
عم لا تجزي صلوة لا يصيب الانف ما يصيب الجبين يتحقق بوضعه على ما يصح
السجود عليه وان لم يكن ترابا وربما قيل الارغام يتحقق بملاصقة الانف للارض
وان لم يكن معه اعتماد ولهذا فسره بعض علمائنا بمماسة الانف التراب والسجود
يكون معه اعتماد في الجملة فبينهما عموم من وجه وفي كلام شيخنا الشهيد ما يعطي ان

الارغام والسجود على الانف امر واحد مع انه عدّ في بعض مؤلفاته كلاً منهما سنّة
على حدة ثم على تفسير الارغام بوضع الانف على التراب هل يتادى سنة الارغام
بوضعه على مطلق ما يصح السجود عليه وان لم يكن ترابا حكم بعض اصحابنا بذلك
وجعل التراب افضل وفيه ما فيه فليتامل **الحال** ظاهر قول الراوي
فصلى ركعتين على هذا يعطى انه عليه السلام قرا سورة التوحيد في الركعة الثانية
ايضا وهو ينافي ما هو المشهور بين اصحابنا من استحباب مغايرة السورة
في الركعتين وكراهة تكرار الواحدة فيهما اذا احسن غيرها كما رواه
علي بن جعفر عن اخيه الامام موسى بن جعفر عليه السلام وربما مال اليه بعضهم
من استثناء سورة الاخلاص من هذا الحكم وهو جيد ويعضده ما رواه
زراره عن ابي جعفر عليه السلام من ان رسول الله صلى الله عليه وآله
صلى ركعتين وقرا في كل منهما قل هو الله احد وكون ذلك لبيان الجواز بعيد
ولعل استثناء سورة الاخلاص من بين السور واختصاصها بهذا الحكم
لما فيها من مزيد الشرف والفضل فقد روى الشيخ الصدوق عن ابي عبد الله
عليه السلام انه قال من مضى عليه يوم واحد فصلى فيه خمس صلوات ولم يقرا
فيه بقل هو الله احد قيل له يا عبد الله لست من المصلين وروى الشيخ ابو
علي الطبرسي في تفسيره عن ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال
ايعجز احدكم ان يقرا ثلث القران في ليلة قلت يا رسول الله ومن
يطيق ذلك قال اقرؤا قل هو الله احد وقد ذكر بعض العلماء في وجه معادلة
هذه السورة لثلث القرآن كلاما حاصله ان مقاصد القرآن

الكريم ترجع عند التحقيق الى ثلثة معان معرفة الله ومعرفة السعادة و
الشقاوة الاخروية والعلم بما يوصل الى السعادة ويبعد عن الشقاوة
وسورة الاخلاص تشتمل على الاصل الاول وهو معرفة الله تعالى و
توحيده وتنزيهه عن مشابهة الخلق بالصمدية ونفي الاصل والفرع والكفو
وكما سميت الفاتحة ام القران لاشتمالها على تلك الاصول الثلثة عادلت هذه
السورة ثلث القرآن لاشتمالها على واحد من تلك الاصول والله اعلم

الحديث الثامن وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل
محمد بن يعقوب الكليني عن علي بن ابراهيم عن هرون بن مسلم عن مسعدة
بن صدقة عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام قال قال
النبي صلى الله عليه وآله يوما لاصحابه ملعون كل مال لا يزكى ملعون كل
جسد لا يزكى ولو في كل اربعين يوما مرة فقيل يا رسول الله اما زكوة المال
فقد عرفناها فما زكوة الاجساد فقال لهم ان تصاب بآفة قال فتغيرت وجوه
الذين سمعوا ذلك منه قال فلما رآهم قد تغيرت الوانهم قال لهم هل تدرون
ما عنيت بقولي قالوا لا يا رسول الله قال بلى الرجل يخدش الخدشة وينكب
النكبة ويعثر العثرة ويمرض المرضة ويشاك الشوكة وما اشبه هذا حتى ذكر
في حديثه اختلاج العين **بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث** ملعون كل
مال لا يزكى اي بعيد عن الخير والبركة يعني لا خير فيه لصاحبه ولا بركة ويجوز ان يراد
ملعون صاحبه على حذف مضاف اي مطرود مبعد عن رحمة الله تعالى وقس عليه قوله
عليه السلام ملعون كل جسد لا يزكى وذكر الزكوة هنا من باب المشاكلة ويجوز ان يكون

استعارة تبعية ووجه الشبه ان كلا منهما وان كان نقصا بحسب الظاهر
الا انه موجب لمزيد الخير والبركة في نفس الامر فتغيرت وجوه الذين سمعوا
ذلك لانهم ظنوا ان مراده صلى الله عليه وآله بالاذية العاهة والبلية الشديدة
التي كثيرا ما يتخلع عنها الانسان سنين عديدة فضلا عن اربعين يوما يخدش
الخدشة تخدش بالبناء للمفعول وكذا ينكب والخدشة تفرق اتصال في
الجلد من ظفر ونحوه سواء خرج معه دم اولا ويعثر العثرة المراد بها عثرة
الرجل ويجوز ان يراد بها ما يعم عثرة اللسان ايضا لكنه بعيد ويشاك
الشوكة يقال شاكته الشوكة تشوكه شاكا وشيكة اذا دخلت في جسده وانتصاب
الشوكة بالمفعولية المطلقة كانتصاب الخدشة والنكبة والعثرة فان قلت
تلك مصادر بخلاف الشوكة فكيف يكون مفعولا مطلقا قلت قد يجيء
المفعول المطلق غير مصدر اذا لابس المصدر بالآلية ونحوها نحو ضربته
سوطا واذا ابيت فاجعل انتصابها بنزع الخافض اي يشاك بالشوكة
وما اشبه هذا يحتمل ان يكون من كلام النبي صلى الله عليه وآله وان يكون
من كلام الراوي اختلاج العين علة من جملة الافات لان الاختلاج
مرض من الامراض وقد ذكره الاطباء وهو حركة سريعة متواترة غير ارادية
تعرض لجزء من البدن كالجلد ونحوه بسبب رطوبة غليظة لزجة يتحلل
فتصير بخارا غليظا يعسر خروجه من المسام وتزاول الدافعة دفعه
فيقع بينهما منازعة واضطراب **الحديث التاسع**
وبسندي المتصل الى الشيخ الجليل ثقة الاسلام محمد بن بابويه عن احمد بن

الحسن

الحسن القطان عن احمد بن محمد بن سعيد الهمداني عن علي بن الحسن بن
فضال عن ابيه عن ابي الحسن علي بن موسى الرضا عليه السلام عن ابيه الكاظم
موسى بن جعفر عن ابيه الصادق جعفر بن محمد عن ابيه الباقر محمد بن علي
عن ابيه زين العابدين علي بن الحسين عن ابيه سيد الشهداء الحسين بن علي
عن ابيه سيد الوصيين امير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السلام قال ان
رسول الله صلى الله عليه وآله خطبنا ذات يوم فقال ايها الناس انه قد
اقبل اليكم شهر الله بالبركة والرحمة والمغفرة شهر هو عند الله افضل الشهور
وايامه افضل الايام ولياليه افضل الليالي وساعاته افضل الساعات هو شهر
دعيتم فيه الى ضيافة الله وجعلتم فيه من اهل كرامة الله انفاسكم فيه تسبيح ونومكم
فيه عبادة وعملكم فيه مقبول ودعاؤكم فيه مستجاب فاسئلوا الله ربكم
بنيات صادقة وقلوب طاهرة ان يوفقكم لصيامه وتلاوة كتابه وان الشقي
من حرم غفران الله في هذا الشهر العظيم واذكروا بجوعكم وعطشكم فيه جوع
يوم القيمة وعطشه وتصدقوا على فقرائكم ومساكينكم ووقروا كباركم
وارحموا صغاركم وصلوا ارحامكم واحفظوا السنتكم وغضوا عما لا يحل
النظر اليه ابصاركم وعما لا يحل الاستماع اليه اسماعكم وتحننوا على ايتام
الناس يتحنن على ايتامكم وتوبوا الى الله من ذنوبكم وارفعوا اليه ايديكم بالدعاء
في اوقات صلواتكم فانها افضل الساعات ينظر الله تعالى فيها بالرحمة
الى عباده يجيبهم اذا ناجوه ويلبيهم اذا نادوه ويستجيب لهم اذا دعوه
ايها الناس ان انفسكم مرهونة باعمالكم ففكوها باستغفاركم وظهوركم

ثقيلة من اوزاركم فخففوا عنها بطول سجودكم واعلموا ان الله تعالى ذكره اقسم
بعزته ان لا يعذب المصلين والساجدين ولا يروعهم بالنار يوم يقوم الناس
لرب العالمين ايها الناس من فطر منكم صائما مومنا في هذا الشهر كان له
بذلك عند الله عتق رقبة ومغفرة لما مضى من ذنوبه فقيل يا رسول الله و
ليس كلنا يقدر على ذلك فقال عليه السلم اتقوا النار ولو بشق تمرة اتقوا
النار ولو بشربة من ماء ايها الناس من خفف منكم في هذا الشهر عما ملكت
يمينه خفف الله عليه حسابه ومن كف فيه شره كف الله عنه غضبه يوم يلقاه
ومن اكرم فيه يتيما اكرمه الله يوم يلقاه ومن وصل فيه رحمه وصله الله برحمته
يوم يلقاه ومن قطع فيه رحمه قطع الله عنه رحمته يوم يلقاه ومن تطوع فيه بصلوة
كتب الله له براءة من النار ومن ادى فيه فرضا كان له ثواب من ادى سبعين
فريضة فيما سواه من الشهور ومن اكثر فيه الصلوة علي ثقل الله ميزانه يوم يخفف
الموازين ومن تلا فيه آية من القرآن كان له مثل اجر من ختم القرآن في غيره من
الشهور ايها الناس ان ابواب الجنان في هذا الشهر مفتحة فسلوا ربكم
ان لا يغلقها عليكم وابواب النيران مغلقة فسلوا ربكم ان لا يفتحها عليكم
والشياطين مغلولة فسلوا ربكم ان لا يسلطها عليكم قال امير المومنين
عليه السلم فقمت وقلت يا رسول الله ما افضل الاعمال في هذا الشهر فقال
يا ابا الحسن افضل الاعمال في هذا الشهر الورع عن محارم الله عز وجل
ثم بكى فقلت ما يبكيك يا رسول الله فقال ابكى لما يستحل منك في هذا الشهر
كاني بك وانت تصلي لربك وقد انبعث اشقى الاولين والآخرين شقيق عاقر

ناقه

ناقة ثمود فضربك ضربة على قرنك فخضب منها لحيتك فقلت يا رسول الله
وذلك في سلامة من ديني فقال صلى الله عليه وآله في سلامة من دينك ثم قال
يا علي من قتلك فقد قتلني ومن ابغضك فقد ابغضني لانك مني كنفسي وطينتك
من طينتي وانت وصيي وخليفتي على امتي **بيان ما لعله يحتاج الى البيان
في هذا الحديث** خطبنا ذات يوم ضمن عليه السلم خطبنا معنى وعظنا فعداه
تعديته والا فخطب هنا لازم بمعنى النطق بالخطبة وكما يضمن المتعدي بنفسه
معنى المتعدي بحرف فيتعدى به كذلك قد يضمن اللازم معنى المتعدي فيتعدى
بنفسه كما نحن فيه ومنه قوله تعالى ولا تعزموا عقدة النكاح قالوا انه ضمن معنى تنووا
فعدى بنفسه والا فهو يتعدى بعلى واليوم الذي ابهمه عليه السلم بقوله ذات
يوم في بعض الروايات انه كان آخر جمعة من شعبان وعطف فقال على خطبنا
بالفاء التعقيبية مع انه لا تعقيب بين الخطبة والقول اما على تاويل اراد ان
يخطبنا كما قالوه في قوله تعالى كم من قرية اهلكناها فجاءها بأسنا بياتا او هم
قائلون من انه بتاويل اردنا اهلاكها او على ما ذكره بعض المحققين من النحاة
من ان التعقيب في الفاء على نوعين حقيقي معنوي نحو جاء زيد فعمرو ومجازي
ذكري وهو عطف مفصل على مجمل كقوله تعالى ونادى نوح ربه فقال رب ان ابني
من اهلي ونحو قولك توضأت فغسلت وجهي ويدي ومسحت راسي ورجلي
فان التفصيل حقه ان يعقب الاجمال انه قد اقبل اليكم شهر الله تاكيد الحكم
بان مع ان قرب شهر رمضان مما لا ينكره المخاطب ولا يتردد فيه لعله من اخراج
الكلام على خلاف مقتضى الظاهر بجعل غير المنكر كالمنكر اذا لاح عليه شيء من امارات

الانكار كقوله ان بني عمك فيهم رماح فالمخاطبون كانهم لما لم يستعدوا ولم يتهيّا
والدخوله بالخروج من المظالم والتبعات وتهيئة الاقوات لتغطير الصائمين
والصدقات او لم يحصل لهم الفرح والاستبشار باقبال هذا الشهر العظيم الذي
تغفر فيه الخطيئات وتستجاب فيه الدعوات جعلوا كانهم منكرون لاقباله
عليهم فخوطبوا خطاب المنكر مع المبالغة في التاكيد بالابهام بضمير الشان
ثم التفسير وقد التحقيق ولا يبعد كون التاكيد جاريا على مقتضى الظاهر نظراً
الى ان الحكم ليس مجرد اقبال الشهر بل هو اقباله مصاحبا للبركة والرحمة والمغفرة
ولعل هذا الحكم المقيد مما يشك فيه بعض الحاضرين او ينكره بعض المنافقين فخاطبهم
جميعا بالحكم الموكد من قبيل تغليب المتصف بامر على غير المتصف به واسناد الاقبال
الى الشهر مجاز عقلي ولك ان تجعل التجوز في الطرف لا في النسبة اما في المسند بجعل
الاقبال مجازا عن القرب او في المسند اليه على طريقة الاستعارة بالكناية ويمكن
طي الكشح عن التجوز في المفرد بان يعتبر تشبيه التلبس الغير الفاعلي بالتلبس الفاعلي
ويستعمل فيه اللفظ الموضوع لافادة التلبس الفاعلي فيصير الكلام استعارة تمثيلية
كما في اراك تقدم رجلا وتوخر اخرى واضافة الشهر الى الله تعالى لعله لمزيد
الاختصاص المفهوم مما نطق به الحديث القدسي الذي رواه العامة والخاصة
ان الله تعالى يقول ان الصوم لي وانا اجزي عليه واما اشعاراً بان رمضان
من اسمائه تعالى كما رواه الشيخ الجليل قدوة المحدثين محمد بن يعقوب الكليني طاب
ثراه في كتاب الكافي عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن احمد بن ابي نصر
عن هشام بن سالم عن سعد بن سالم قال كنا عند ابي جعفر محمد بن علي الباقر

فذكرنا

فذكرنا رمضان فقال عم لا تقولوا هذا رمضان ولا جاء ولا ذهب رمضان
فان رمضان اسم من اسماء الله تعالى وهو عز وجل لا يجي ولا يذهب ولكن
قولوا شهر رمضان الحديث فان الشقي من حرم غفران الله قصر اسم ان
على خبرها للمبالغة في شقاوة المحروم من الغفران في هذا الشهر كانه لا شقي
غيره على ما قالوه في نحو الامير زيد والشجاع عمرو من ان اللام ان حمل في المقام
الخطابي على الاستغراق كان بمنزلة كل امير زيد وكل شجاع عمرو وان حمل على الجنس
افاد ان زيدا وجنس الامير وعمروا وجنس الشجاع متحدان في الخارج وكيف كان
فالقصر ادعائي حاصل وتصدقوا على فقرائكم ومساكينكم ربما استدرك بعطف
احدهما على الاخر على تخالفهما ولا خلاف في اشتراكهما في وصف عدمي
هو عدم وفاء الكسب والمال بمؤنته ومؤنة العيال انما الخلاف في ان ايهما
هو الذي لا مال له ولا كسب بالكلية وهذا معنى الخلاف في ان ايهما اسوء
حالا فقال الفرا وثعلب وابن السكيت هو المسكين وبه قال ابو حنيفة وقوم
من علماء الشيعة الامامية ابن الجنيد وسلار والشيخ الطوسي في النهاية لقوله تعالى
او مسكينا ذا متربة وهو المطروح على التراب لشدة الاحتياج ولان الشاعر
قد اثبت للفقير مالا في قوله اما الفقير الذي كانت حلوبته وفق العيال فلم
يترك له سبد وقال الاصمعي الفقير اسوء حالا وبه قال الشافعي وقوم
من الامامية المحقق محمد بن ادريس الحلي والشيخ ابو جعفر الطوسي في المبسوط
والخلاف لان الله تعالى بدا به في اية الزكوة وهو يدل على الاهتمام بشانهم
ولاستعاذة النبي صلى الله عليه واله من الفقر مع قوله اللهم احيني مسكينا وامتني
وامتني مسكينا واحشرني مع المساكين ولان الفقير ماخوذ من كسر الفقار من شدة

اثاث البيت ومتاعه

الشاعر في مقام الشكاية عن الدهر
الحلوبة ما يحلب منه من البقر والناقة
وغيرها ما له لبد ٥

آيه السفينه قوله تعالى واما السفينة فكانت لمساكين يعملون في البحر الآية

الحاجة واثبات الشاعر المال للفقير لا يوجب كونه احسن حالا من
المسكين فقد اثبت تعالى للمساكين مالا في اية السفينه والحق ان
المسكين اسوء حالا من الفقير لا لما ذكر بل لما رواه شيخ الطائفه محمد بن
الحسن الطوسي قدس الله روحه في كتاب التهذيب عن محمد بن يعقوب
عن علي بن ابرهيم عن احمد بن محمد عن احمد بن خالد عن عبد الله بن يحيى عن
عبد الله بن مسكان عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله عم قول الله
عز وجل انما الصدقات للفقراء والمساكين قال الفقير الذي لا يسال
الناس والمسكين اجهد منه والبائس اجهدهم الحديث وهذا
حديث صحيح وقوله عم الفقير الذي لا يسال الناس الظ انه كناية
عن ان له مالا او كسبا في الجملة وهو يقنع به واذا كان قاصرا عن
مؤنته ولا يسال الناس وقوله عم المسكين اجهد منه اى اشق حالا
والجهد بالفتح المشقة بمعنى انه لا مال ولا كسب له اصلا وعلى هذا
فيشكل جعل البائس اجهد منه اللهم الا ان يعتبر فيه الضعف البدني
كالزمانة ونحوها كما اعتبره مادة في الفقير وتظهر فائدة الخلاف في
الترادف والتخالف فيما لو اريد بسط الزكوة على الاصناف الثمانية او
نذرا واوصى للفريقين معا قيل وتظهر ايضا في الكفارات فانها
مخصوصة بالمساكين ورد بانه لا خلاف في انه اذا ذكر احدهما وحده
دخل الاخر انما الخلاف فيما اذا ذكرا معا وقد نص الشيخ وغيره على
ذلك وفيه ما فيه ووقروا كباركم التوقير التعظيم والاحترام والمراد
بالكبار ما يشمل الكبار سنا او شانا كالمعلمين وصلوا ارحامكم

قو

قصر بعض العلماء الرحم على من يحرم نكاحه والظ انه كل من عرف بنسبه وان بعد
ويؤيده ما رواه علي بن ابرهيم في تفسير قوله تعالى فهل عسيتم ان توليتم
ان تفسدوا في الارض وتقطعوا ارحامكم انها نزلت في بني امية و
ما صدر منهم بالنسبة الى الائمة اهل البيت عليهم السلم والظاهر حصول الصلة
باقل ما يسمى برا واحسانا وعن النبي صلعم صلوا ارحامكم ولو بالسلم وتحننوا
على ايتام المسلمين الحنين الى الشيء توقان النفس اليه والحنان الرحمة ومنه
الحنان بالتشديد وانفسكم مرهونة باعمالكم قد يعبر تشبيه توقف خلاص النفس
من العذاب على العمل الصالح بتوقف تخليص الرهن على اداء الدين ليكون
الكلام استعارة بالكناية مع التحصيل والصحيح انه تشبيه بليغ لا استعارة لان
الطرفين مذكوران وقس عليه قوله صلعم وظهوركم ثقيلة الخ ولا يروعهم
بالتشديد اي لا يفزعهم والروع بالفتح الفزع وروعت فلانا اذا افزعته
اتقوا النار ولو بشق تمرة اى ولو كان الاتقاء بشق تمرة فحذف كان
مع اسمها وهذه الواو واو الحال عند صاحب الكشاف واعتراضية عند بعض
المحققين وعاطفة على محذوف عند بعض فانهم قالوا في قوله عليه السلم
اطلبوا العلم ولو بالصين ان التقدير اطلبوا العلم لو لم يكن بالصين و
لو كان بالصين والشق بالكسر نصف الشيء كان له ثواب من اذى سبعين
في حصنه المراد بالسبعين اما العدد الخاص او معنى الكثرة فان السبعين جاري
مجرى المثل في الكثرة كما قالوه في قوله تعالى ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله
لهم وقد يقال في وجه تخصيص السبعين بذلك من بين ساير الاعداد

انهما تكرير هما هو اكمل الاحاد اعنى التسعة بعد عدد كامل هو العشرة لاشتماله
على جميع مخارج الكسور التسعة ولان جميع ما فوقه يحصل باضافة الاحاد
اليه او بتكريره او بهما معا ووجه اكلية التسعة اشتمالها على جملة اقسام العدد
لانه اما زوج او فرد اما اول او غير اول واما منطق او اصم واما مجذور
او غير مجذور واما تام او زايد او ناقص واما زوج الزوج او زوج الفرد
وقد اشملت التسعة على جميع هذه الانواع الا الزايد والفرد غير الاول
ثقل الله ميزانه ثقل الميزان كناية عن كثرة الحسنات ورجحانها على السيئات
وقد اختلف اهل الاسلام فى ان وزن الاعمال الوارد فى الكتاب
والسنة هل هو كناية عن العدل والانصاف والتسوية او المراد به الوزن
الحقيقى فبعضهم على الاول لان الاعراض لا يعقل وزنها وجمهورهم على الثانى
للوصف بالخفة والثقل فى القران والحديث والموزون صحايف الاعمال
والاعمال نفسها بعد تجسيمها فى تلك النشأة الورع عن محارم الله للورع
عندهم درجات اربع الاولى ورع التائبين وهو ما به يخرج الانسان
عن الفسق وهو المصحح لقبول الشهادة الثانية ورع الصالحين وهو
التوقى من الشبهات فان من رتع حول الحمى اوشك ان يدخله قال صلى الله عليه وآله
دع ما يريبك الى ما لا يريبك الثالثة ورع المتقين وهو ترك الحلال
الذى يتخوف ان ينجر الى الحرام كما قال صلى الله عليه وآله لا يكون الرجل من المتقين
حتى يدع ما لا باس به مخافة ان ينجر الى الغيبة الرابعة ورع الصديقين
وهو الاعراض عما سوى الله تعالى خوفا من صرف ساعة من العمر فيما

الفرد الاول ما لم يفنه الا الواحد كالخمسة وغير الاول ما يفنيه غير الواحد ليعد كالتسعة منه

لا يفيد زيادة القرب عند الله عز وجل وان كان معلوما انه لا ينجر
الى الحرام البته وقوله صلى الله عليه وآله فى هذه الخطبة الورع
عن محارم الله ظاهر فى المرتبة الاولى من الورع ولا يبعد ادراج
الثانية والثالثة ايضا فيه كما لا يخفى على قرنك القرن احد جانبى
الراس وذلك فى سلامة من دينك المشار اليه بذلك هو شهادته
عليه السلام المدلول عليها بالكلام السابق وفى بمعنى مع كما فى قوله تعالى
ادخلوا فى امم قد خلت من قبلكم من الجن فى النار ومن بمعنى فى كما
فى قوله تعالى اذا نودى للصلوة من يوم الجمعة هذا فيها دراية
ما ذكرناه فى قوله ثم خطبنا من الحمل على التضمين اولى من الحمل
على النصب بنزع الخافض فان التضمين اكثر ورودا فى اللغة واوفق
مسلكا وايضا فهو على تقدير مجازيته اولى من الاضمار والتجوز حقيقة
لا اضمار فيه وليس اللفظ مستعملا فى كلا المعنيين ولا المعنى الاخر
مرادا بلفظ مقدر عليحدة ليلزم ذلك بل اللفظ مستعمل فى معناه الحقيقى
وهو المقصود منه اصالة ولكن قصد بتبعيته معنى اخر من غير ان يستعمل
فيه ذلك اللفظ او تقدر لفظ اخر فلفظ خطب مستعمل فى معناه الاصلى
وتعديته بنفسه يشعر بتبعية معنى الوعظ له وكذلك لفظ تكبروا فى
قوله تعالى ولتكبروا الله على ما هديكم مستعمل فى معناه وتعديته بعلى
يشعر باستتباعه معنى الحمد من دون تجوز والاضمار فتامل
اشارة فيها اشارة الى ان الموزون فى النشأة الاخرى هو نفس

الاعمال لاصحابها وما يتوهم من ان تجسم العرض طور خلاف طور العقل
فكلام ظاهري عامي والذي عليه الخواص من اهل التحقيق ان سنخ
الشي وحقيقته امر مغاير لصورة التي يتجلى بها على المشاعر الظاهرة ويلبسها
لدى المدارك الباطنة وانه يختلف ظهوره في تلك الصور بحسب اختلاف
المواطن والنشات فيلبس في كل موطن لباسا ويتجلبب في كل نشاة
بجلباب كما قالوا ان لون الماء لون انائه واما الاصل الذي تتوارد
هذه الصور عليه ويعبرون عنه تارة بالسنخ ومرة بالوجه واخرى بالروح
فلا يعلمه الا علام الغيوب فلا بعد في كون الشئ في موطن عرضا وفي
اخر جوهرا الا ترى الى الشي المبصر فانه انما يظهر لحس البصر اذا كان محفوفا
بالمحلات الجسمانية ملازما لوضع خاص وتوسط بين القرب والبعد
المفرطين وامثال ذلك وهو يظهر في الحس المشترك عريا عن تلك الامور
التي كانت شرط ظهوره لذلك الحس الا ترى الى ما يظهر في اليقظة من
صورة العلم فانه في تلك النشاة امر عرضي ثم انه يظهر في النوم بصورة
اللبن فالظاهر في الصورتين سنخ واحد تجلى في كل موطن بصورة
وتحلى في كل نشاة بحلية وتزيا في كل عالم بزي وتسمى في كل مقام
باسم فقد تجسم في مقام ما كان عرضا في مقام اخر وعساك
تظفر في هذا الكتاب بما تزيل عن قلبك الارتياب في هذا الباب
ان شاء الله تعالى تتمة لك ان تجعل الظرفية في قوله عليه السلام
في سلامة من دينه ظرفية مجازية بتشبيه ملابسة قلبه عليه السلام

لسلامة الدين في الاجتماع معها بملابسة المظروف للظرف فيكون
لفظة في استعارة تبعية ولك ان تعتبر تشبيه الهيئة المنتزعة من
القلب وسلامة الدين ومصاحبة احدهما الاخر بالهيئة المنتزعة من
المظروف والظرف واصطحابهما فيكون الكلام استعارة تمثيلية
تركب كل من طرفيها لكنه لم يصرح من الالفاظ التي هي بازاء المشبه
به الا بكلمة في فان مدلولها هو العمدة في تلك الهيئة وما عداه
تبع له يلاحظ معه في ضمن الفاظ منوية فلا تكون لفظة في استعارة بل
هي على معناها الحقيقي ولك ان تشبه سلامة الدين بما يكون محلا
وظرفا للشئ على طريق الاستعارة بالكناية ويكون ذكر كلمة في قرينة
وتخييلا على قياس ما ذكره بعض المحققين في قوله تعالى اولئك على
هدى من ربهم وفي هذا المقام بحث طويل ليس هنا محله وقد
اوردناه في حواشينا على المطول فمن اراده فليقف عليه هناك
الحديث العاشر وبالسند المتصل الى الشيخ الاعظم محمد
بن الحسن الطوسي عن الشيخ الجليل محمد بن محمد بن النعمان المفيد عن
الصدوق محمد بن بابويه عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن
الصفار عن موسى بن القسم عن صفوان وابن ابي عمير عن معاوية بن
عمار عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عن ابيه عن ابيه عن
امير المؤمنين عليه السلام قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله لقيه اعرابي فقال له
يا رسول الله اني خرجت اريد الحج ففاتني وانا رجل مميل فمرني ان

اصنع بمالي ما ابلغ به مثل اجر الحاج فالتفت اليه رسول الله صلعم
وقال انظر الى ابي قبيس فلو ان ابا قبيس ذهبة حمراء انفقته في
سبيل الله ما بلغت ما يبلغ الحاج ثم قال ان الحاج اذا اخذ
في جهازه لم يرفع شيئا ولم يضعه الا كتب الله له عشر حسنات و
محى عنه عشر سيئات ورفع له عشر درجات فاذا ركب بعيره لم
يرفع خفا ولم يضعه الا كتب الله له مثل ذلك فاذا طاف بالبيت
خرج من ذنوبه فاذا سعى بين الصفا والمروة خرج من ذنوبه فاذا
وقف بعرفات خرج من ذنوبه فاذا وقف بالمشعر الحرام خرج من
ذنوبه فاذا رمى الجمار خرج من ذنوبه قال فعدّ رسول الله صلعم كذا
وكذا موقفا اذا وقفها الحاج خرج من ذنوبه ثم قال انّى لك ان
يبلغ ما يبلغ الحاج بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث
لقيه اعرابي الاعرابي بفتح الهمزة منسوب الى الاعراب وهم سكان
البادية خاصة ويقال لسكان الامصار عرب وليس الاعراب جمعا
للعرب بل هو مما لا واحد له نص عليه في الصحاح وانا رجل مميل
اي صاحب المال وثروة انظر الى ابي قبيس الظاهر ان المراد نظر العين
ان كان هذا الكلام بمكة وما قاربها والا فنظر القلب اذا اخذ في
جهازه اي شرع فيه والجهاز بفتح الجيم وكسرها الا كتب الله له مثل
ذلك اي عشر حسنات ويجوز ان يراد بذلك ما يعم محو السيئات ورفع
الدرجات ايضا خرج من ذنوبه شبّه مفارقة الذنوب والتخلص منها

بالخروج من البيت وشبهه فالكلام استعارة مصرحة تبعية او شبّه
الذنوب بالشيء المحيط بالانسان ونحوه كما قال تعالى واحاطت به خطيئته
فالكلام استعارة بالكناية وذكر الخروج تخييل فاذا سعى بين الصفا والمروة
خرج من ذنوبه قد تكرر ذكر الخروج من الذنوب في هذا الحديث مرارا
ولعل ذلك لتاكيد البعد عنهما والتنصّل عن تبعاتها او لانه يحصل باداء
كل نسك من تلك المناسك الخروج من نوع من انواع الذنوب فانها
تتنوع الى مالية وبدنية والبدنية الى قولية وفعلية والفعلية يختلف باختلاف
الالات التي تفعل بها الى غير ذلك وقد ورد في بعض الاخبار تنويعها الى
مغيرة للنعم ومنزلة للنقم وحابسة للرزق وهاتكة للستور ومعجلة للفناء
وكما ان لكل دواء من الادوية اختصاصها بازالة مرض من الامراض لاسباب
وخصوصيات لا توجد في غيره فلعل لكل فعل من افعال الحج اختصاصا
بتكفير نوع من انواع الذنوب لمناسبات وخصوصيات لا يعلمها الا علام
الغيوب ويؤيد ذلك ما اورد الغزالي في الاحياء عن الامام جعفر بن
محمد الصادق عم باسناده الى رسول الله صلى الله عليه وآله انه قال ان
من الذنوب ذنوبا لا يكفرها الا الوقوف بعرفة وامثال هذه الاخبار كثيرة
والله اعلم الحديث الحادي عشر وبالسند المتصل الى
الشيخ الصدوق محمد بن بابويه عن الحسين بن ادريس عن ابيه عن احمد بن
محمد بن عيسى عن محمد بن يحيى الخزاز عن موسى بن جعفر الكاظم عليه السلم عن ابيه
عن ابيه عن ابيه عن ابيه امير المؤمنين عم ان رسول الله صلعم بعث سرية فلما

رجعوا قال مرحبا بقوم قضوا الجهاد الاصغر وبقي عليهم الجهاد الاكبر
قيل يا رسول الله وما الجهاد الاكبر قال جهاد النفس ثم قال عليه السلام افضل
الجهاد من جاهد نفسه التي بين جنبيه **بيان ما لعله يحتاج الى البيان** من هذا الحديث
بعث سرية السرية القطعة من الجيش من خمسة انفس الى ثلثمائة او اربعمائة
مرحبا بقوم الرحب بالضم السعة وبالفتح الواسع ونصب مرحبا بفعل
لازم الحذف سماعا كاهلا وسهلا اي اتيت بكم رحبا وسعة والباء
في بقوم اما للسببية او للمصاحبة وعن المبرد ان نصبه على المصدر اي
رحبت بلادك مرحبا جهاد النفس اي قهرها وبعثها على ملازمة الطاعات
ومجانبة المنهيات ومراقبتها على ممر الاوقات ومحاسبتها على ما
ربحته وخسرته في دار المعاملة من السعادات وكسر قواها البهيمية و
السبعية بالرياضات والمجاهدات كما قال سبحانه قد افلح من زكيها
وقد خاب من دسيها افضل الجهاد من جاهد نفسه هذا الخبر
لا يحمل على المبتدا بحسب الظاهر فلا بد اما من جعل المصدر ههنا بمعنى
اسم الفاعل اي افضل المجاهدين من جاهد نفسه او ان يكون الخبر
محذوفا والتقدير افضل الجهاد جهاد من جاهد نفسه التي بين
جنبيه قد يظن ان فيه دلالة على عدم تجرد النفس والحق انه لا دلالة
فيه على ذلك بل هو كناية عن كمال القرب فان تجرد النفس مما لا ينبغي
ان يرتاب فيه وقد قامت عليه البراهين العقلية واشارت اليه
الكتب السماوية والاخبار النبوية وشهدت له الامارات الشرعية

والمكاشفات الذوقية **تبصرة** جهاد النفس افضل الجهاد كما تضمنه
هذا الحديث وقد تكفل سبحانه للمجاهدين بان يهديهم الطريق القويم
والصراط المستقيم قال سبحانه والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا
فيجب على كل شخص ان يجاهد نفسه بالمحاسبة والمراقبة ويصدها
عن الحظوط الفانية الدنية ويضيق عليها في حركاتها وسكناتها
وخطراتها وخطواتها فان كل نفس من انفاس العمر جوهرة نفيسة لا عوض
لها يمكن ان تشتري بها كنزا من الكنوز لا يتناهى نعيمه ابد الاباد وانقضاء
هذه الانفاس ضايعة او مصروفة الى ما يجلب الهلاك خسران عظيم
هايل لا تسمح به نفس عاقل فاذا اصبح العبد وفرغ من صلوة الصبح ينبغي
ان يتوجه الى نفسه ويقول لها يا نفس ليس لي بضاعة الا العمر و
مهما يفنى منه فهو من راس المال وهذا يوم جديد وقد امهلني الله
تعالى وانعم علي به ولو توفاني لكنت تتمنين ان ترجعي الى الدنيا
يوما واحدا لتعملي فيه عملا صالحا فافرضي انك توفيت ثم رددت فاياك
ثم اياك ان تضيعي هذا اليوم واعلمي ان اليوم والليلة اربع وعشرون
ساعة وقد ورد في الخبر انه ينشر للعبد لساعات اليوم والليلة
اربع وعشرون خزانة فيفتح له منها خزانة فيراها مملوة نورا من
حسناته التي عملها في تلك الساعة فيناله من الفرح والسرور والاستبشار
ما لو وزع على اهل النار لاشغلهم ذلك عن الاحساس بالم النار
ويفتح لها خزانة اخرى فيراها مظلمة يفوح نتنها ويتغشاه ظلامها

وهى الساعة التى عصى الله تعالى فيها فينال من الهول والفزع ما لو قسم
على اهل الجنة لنغص عليهم نعيمها ويفتح له خزانة اخرى فيراها فارغة
ليس فيها شى وهى الساعة التى نام فيها او اشتغل بشى من مباحات
الدنيا فيتحسر على خلوها ويندم على ما فاته من الربح العظيم
الذى كان قادرا على تحصيله فى تلك الساعة وهكذا يعرض عليه خزائن
اوقاته فى طول عمره فاجتهدى يا نفس فى هذا اليوم ان تعمرى
خزائنك ولا تتركيها خالية من تلك الكنوز العظيمة والسعادات
الجسيمة ولا تميلى الى الكسل والدعة والاستراحة فيفوتك من
الدرجات العلية ما كنت قادرة على تحصيله بادنى توجه وينالك
ما ينال التاجر القادر على الربح العظيم اذا اهمله وتساهل
فيه فلا ينفك عنك الحسرة ابدا نعوذ بالله من ذلك تتمة
النفس الانسانية واقعة بين القوة الشهوانية والقوة العاقلة
فبالاولى تحرص على تناول اللذات البدنية البهيمية كالغذاء و
السفاد والتغالب وساير اللذات العاجلة الفانية وبالاخرى
تحرص على تناول العلوم الحقيقية والخصال الحميدة المودية الى
السعادات الباقية الابدية والى هاتين القوتين اشار سبحانه
بقوله وهديناه النجدين وبقوله انا هديناه السبيل اما شاكرا
واما كفورا فان جعلت الشهوة منقادة للعقل فقد فزت فوزا
عظيما واهتديت صراطا مستقيما وان سلطت الشهوة على

العقل وجعلته منقادا لها ساعيا فى استنباط الحيل المودية الى مراداتها
هلكت يقينا وخسرت خسرانا مبينا واعلم انك نسخة مختصرة من
العالم فيك بسايطه ومركباته وماديانه ومجرداته بل انت العالم
الكبير بل الاكبر كما قال امير المومنين وسيد الموحدين عليه السلام
دواؤك فيك وما تبصر ۞ وداؤك منك وما تشعر ۞ وتزعم انك جرم
صغير ۞ وفيك انطوى العالم الاكبر ۞ وما من شى الا وانت تشبهه
من وجه لكن الغالب عليك اربعة اوصاف الملكية والسبعية والبهيمية و
الشيطانية فمن حيث الملكية تتعاطى افعال الملائكة من عبادة الله
سبحانه وطاعته والتقرب اليه ومن حيث السبعية تتعاطى افعال
السباع من العداوة والبغضاء والهجوم على الناس بالضرب والشتم
ومن حيث الشهوة تتعاطى افعال البهايم من الشره والشبق و
الحرص ومن حيث الشيطانية تتعاطى افعال الشياطين فتستنبط
وجوه الشرور وتتوصل الى الاغراض بالمكر والحيل فكان المجتمع فى
اهابك ايها الانسان ملك وكلب وخنزير وشيطان فالكلب هو
الغضب والخنزير هو الشهوة فان اشتغلت بجهاد هذه الثلثة
ودفع كيد الشيطان ومكره بالبصيرة الناقدة وبكسر شره هذا
الخنزير بتسليط الكلب عليه اذ بالغضب ينكسر سورة الشهوة وإذلالت
الكلب بتسليط الخنزير وجعلت الكل مقهورين تحت السياسة اعتدل
الامر وظهر العدل فى مملكة البدن وجرى الكل على الصراط المستقيم و

ان لم تجاهدهم قهروك واستخدموك فلا تزال في استنباط الحيل
وتدقيق الفكر في تحصيل مطلوبات الخنزير ومرادات الكلب فتكون دائما
في عبادة كلب وخنزير وهذا حال اكثر الناس الذين همتهم مصروفة
الى البطن والفرج ومناقشة الخلق ومعاداتهم والعجب منك انك تنكر
على عباد الاصنام عبادتهم لها ولو كشف الغطاء عنك ولو شفيت
بحقيقة حالك ومثّل لك ما يمثّل للمكاشفين اما في النوم او في
اليقظة لرايت نفسك قايما بين يدي خنزير مشمّرا ذيلك في خدمته
ساجدا له مرة وراكعا اخرى منتظر الاشارته وامره فمهما طلب الخنزير
شيئا من شهواته توجهت على الفور الى تحصيل مطلوبه واحضار
مشتهياته ولابصرت نفسك جاثيا بين يدي كلب عقور عابدا
له مطيعا لما يلتمسه مدققا للفكر في الحيل الموصلة الى طاعته
وانت بذلك ساع فيما يرضي الشيطان ويسرّه فانه هو الذي يهيج
الخنزير والكلب ويبعثهما على استخدامك فانت من هذا الوجه عابد
للشيطان وجنوده ومندرج في المخاطبين المعاتبين يوم القيمة بقوله
تعالى الم اعهد اليكم يا بني آدم ان لا تعبدوا الشيطان انه لكم
عدو مبين فليراقب كل عبد حركاته وسكناته وسكوته ونطقه
وقيامه وقعوده لئلا يكون ساعيا طول عمره في عبادة هؤلاء
وهذا غاية الظلم حيث صيّر المالك مملوكا والسيد عبدا والرئيس
مرؤوسا اذ العقل هو المستحق للسيادة والرياسة والاستيلاء

وهو قد سخره لخدمة هؤلاء وسلطهم عليه وحكمهم فيه قال بعض
المفسرين عند قوله تعالى وسخر لكم ما في السموات وما في الارض جميعا ان
في ذلك لايات لقوم يتفكرون قد سخر لك الكون وما فيه لئلا
يسخرك منه شيء وتكون مسخرا لمن سخر لك الكل فان جعلت نفسك مسخرة
لما في الكون اسيرة للذات الفانية فقد جهلت فضل الله لديك و
كفرت نعمته عليك اذ خلقك عبدا لنفسه حرا من الكل فاستعبدك
الكل ولم تشتغل بعبودية الحق بحال **الحديث الثاني عشر**
وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم
عن هرون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن الامام ابي عبد الله جعفر بن
محمد الصادق عم قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله عز وجل
ليبغض المؤمن الضعيف الذي لا دين له قيل له وما المؤمن الذي
لا دين له يا رسول الله قال الذي لا ينهى عن المنكر قال مسعدة و سئل
ابو عبد الله عليه السلام عن الامر بالمعروف والنهي عن المنكر اواجب هو
على الامة جميعا فقال لا فقيل له ولم قال انما هو على القوي المطاع
العالم بالمعروف من المنكر لا على الضعفة الذين لا يهتدون سبيلا
والدليل على ذلك من كتاب الله عز وجل قوله ولتكن منكم امة يدعون
الى الخير ويامرون بالمعروف وينهون عن المنكر فهذا خاص غير عام
كما قال الله عز وجل ومن قوم موسى امة يهدون بالحق وبه يعدلون
بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث ليبغض المومن الضعيف اي الضعيف

الايمان والمراد انه سبحانه يعامله معاملة المبغض مع من ابغضه و
يوصل اليه ما يترتب على البغضاء من الجزاء السيء وهكذا اكثر
ما يوصف به سبحانه فانه انّما يوخذ باعتبار الغايات لا
المبادي الذي لا ينهى عن المنكر المراد به القبيح اعني الحرام
والمراد بالمعروف الذي يذكر في مقابله الفعل الحسن المشتمل
على رجحان فيختص بالواجب والمندوب ويخرج المباح والمكروه
وان كانا داخلين في الحسن وسئل ابو عبد الله عليه السلم الح
المراد بالمعروف هنا الواجب والمراد من السوال عن وجوبهما
على الامة جميعا وجوبهما على كل واحد منهم عالما كان او جاهلا
موثرا امره ونهيه او غير موثر والدّليل على ذلك اي على انّ
الوجوب انّما هو على بعض الامة فالمشار اليه بذلك هو الامر اللازم
من حصر الوجوب على من صفته كذا وكذا لا نفس الحصر كما هو ظاهر
ولتكن منكم امة كلام الامام عليه السلم صريح في ان من في الاية
تبعيضية واما ما في بعض التفاسير من جعلها بيانية والمعنى
كونوا امة يامرون بالمعروف فبعيد جدا فهذا خاص غير عام
اي طلب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر لا يعم الامة جميعا بل
يختص ببعضهم تبصرة اختلف اصحابنا في وجوب الحسبة اعني
الامر بالمعروف والنّهي عن المنكر هل هو عيني او كفائي فالشيخ
والمحقق وابن ادريس وجماعة من متاخري علمائنا ومنهم شيخنا الشهيد

في شرح الارشاد والمحقق الشيخ علي طاب ثراه على الاول والسيد
المرتضى وابو الصلاح والعلامة وبعض المتاخرين كالشهيد الثاني
على الثاني ولنمثل محل النّزاع بما لو كان في البلد شخص يترك الصلوة
او يشرب الخمر مثلا وفي البلد عشرة اشخاص يجوز كل منهم تاثير امره
او نهيه في ذلك الشخص من غير ضرر يلحقه وشرع واحد منهم في امره
ونهيه وكان ترتب الاثر على ذلك مظنونا فبمجرد ذلك قبل حصول
الاثر اعني فعل الصلوة وترك شرب الخمر هل يسقط وجوب الامر و
النّهي عن التسعة الباقية ام يجب عليهم مشاركته في الامر والنّهي و
عدم تقاعدهم عن ذلك الى ان يحصل الاثر والقائلون بالوجوب
العيني استدلوا بصدر هذا الحديث فان ظاهره الوجوب العيني
وباحاديث اخرى يقارب مضمونها ذلك كما روي عن امير المومنين
عليه السلم من ترك انكار المنكر بقلبه ويده ولسانه فهو ميت في الاحياء
وما روي عن الصادق ع انّه قال لاصحابه انّه قد حق لي ان آخذ
البري منكم بالسقيم وكيف لا يحق لي ذلك وانتم يبلغكم عن الرجل
منكم القبيح فلا تنكرونه عليه ولا تهجرونه ولا توذونه حتى يتركه
وامثال هذه الاحاديث كثيرة والاستدلال كما ترى والقائلون
بالوجوب الكفائي استدلوا بالآية الكريمة وبما تضمنه آخر هذا
الحديث ويخطر بالبال ان الاية والحديث انّما يدلّان على عدم
وجوبهما على كل واحد من آحاد الامة وهو كذلك لانه ليس كل واحد

منهم مستجمعا لشرايط الوجوب ولا يدل الآن على انهما يسقطان عن
المستجمع من شرايط الوجوب بقيام البعض منهم قبل ترتب الاثر
والنزاع ليس الا في هذا وسقوطهما عن غير مستجمع الشرايط لا
يقتضي الوجوب الكفائي كما في الحج ولا يبعد ان يق انه اذا شرع
احد العشرة في المثال السابق بالامر والنهي فان ظن التسعة
الباقون ان مشاركتهم له لا تثمر تعجيل ترتب الاثر ولا رسوخ الا
نزجار في قلب من يراد انزجاره بل وجودها في ذلك كعدمها فا
غير واجبة والوجوب على الكفاية والا فالوجوب على العشرة عيني
وكلام ابن البراج يمكن تنزيله على هذا التفصيل فقول العلامة في
المختلف ان مذهبه هو مذهب السيد بعينه محل نظر هذا وقد
استدل العلامة في التذكرة على الوجوب الكفائي فان الغرض
من الامر والنهي وقوع المعروف وارتفاع المنكر فمتى حصلا بفعل
واحد كان الامر والنهي من غيره عبثا هذا كلامه وفيه انه ان
اراد بقوله فمتى حصلا الحصول الفعلي فهو خروج عن محل النزاع
وان اراد الحصول بالقوة فان كان مراده ان الامر والنهي من الغير
حينئذ عبث في بعض الاوقات لم ينفعه او دايما منعناه والسند ما عرفت
في التفصيل فتدبر **تنبيه** تضمن هذا الحديث بعض شروط الامر
بالمعروف والنهي عن المنكر والمشهور منها اربعة **الاول** علم
الامر والناهي وتميزه بين المعروف والمنكر **الثاني** اصرار المامور والمنهي

على الذنب وعدم ظهور امارة الاقلاع عنه **الثالث** تجويز التاثير
الرابع عدم توجه ضرر مالي او بدني او عرضي الى الامر والناهي و
لا الى احد من المسلمين بسببه وقد تضمن هذا الحديث الشرط الاول و
الثالث ولا يخفى ان هذه الاربعة انما هي شروط الحسبة التي باللسان
او اليد اما الحسبة القلبية المعبر عنها بالانكار القلبي فغير مشروطة بمجموع
هذه الاربعة وهي على انواع **الاول** اعتقاد وجوب ما يترك وتحريم ما يفعل
وعدم الرضا به وهو مشروط بالشرط الاول فقط **الثاني** مقت مرتكب
المعصية وبغضه على ارتكابها وهو البغض في الله المامور به في السنة
المطهرة وهو مشروط بالشرطين الاولين فقط **الث** اظهار الكراهة بغير
اللسان واليد كعدم المكالمة وترك المخالطة وهو مشروط بالشروط الاربعة
وفي عده من انواع الانكار القلبي مسامحة ومن هنا تظهر ان ما ذكره المحقق و
العلامة وغيرهما من ان وجوب الانكار القلبي مطلق اي غير مشروط بشيء
من الشروط الاربعة غير مستقيم فليتامل ولا يخفى ان في اطلاق النهي على كل
من مراتب الانكار القلبي تجوزا وكذا في اطلاق الامر والنهي على كل من
انواع الامر بالمعروف والنهي عن المنكر سوى بعض افراد الامر والنهي اللساني
وكان ذلك صار حقيقة شرعية فتخصيص التجوز بالنوع الاول من انواع الانكار
القلبي كما يظهر من كلام بعض علمائنا محل نظر **هداية** هذه الشروط الاربعة
هي المذكورة في كتب اصحابنا رضوان الله عليهم وقد اشترط بعض العلماء
شرطا خامسا وهو ان لا يكون الامر والناهي مرتكبا للمحرم واشترط فيه العدالة

واستدل بقوله تعالى اتامرون الناس بالبر وتنسون انفسكم وبقوله
تعالى كبر مقتا عند الله ان تقولوا ما لا تفعلون وبما روي عن النبي
صلى الله عليه وآله انه قال مررت ليلة اسري بي بقوم تقرض شفاههم
بمقاريض من نار فقلت من انتم فقالوا كنا نامر بالخير ولا ناتيه وننهى
عن الشر وناتيه وبان هداية الغير فرع الاهتداء والاقامة بعد الاستقامة
ولهذا قيل ان الاصلاح زكوة نصاب الصلاح والحق انه غير شرط
وان الواجب على فاعل الحرام المشاهد فعله من غيره امران تركه و
انكاره ولا يسقط بترك احدهما وجوب الاخر والاحاديث الدالة على
وجوب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر شاملة للعدل والفاسق و
الانكار في الايتين المذكورتين على عدم العمل بما يامر به وبقوله لا
على الامر والقول وكذلك ما تضمنه حديث الاسراء وليس فالصغائر
النادره لا تخل بالعداله ولفاعلها ان ينهى عن المنكر اتفاقا مع اندراجهم
في الايتين والحديث وما هو جوابكم فهو جوابنا واما حكاية القرعة
فكلام شعري وليس فلو تمت دلايلكم لاقتضت عدم وجوب الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر الا على المعصوم ومن لم يقع منه من حين بلوغه او حين
توبته ذنب صغير ولا كبير فينسد باب الحسبة والله اعلم **الحديث
الثالث عشر** وبسندي المتصل الى الشيخ الجليل محمد بن يعقوب
عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد وعدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن
محبوب عن ابي حمزة الثمالي عن الامام ابي جعفر محمد بن علي الباقر عليه السلم

قال قال رسول الله صلعم في حجة الوداع الا ان الروح الامين نفث في روعي انه
لا تموت نفس حتى تستكمل رزقها فاتقوا الله واجملوا في الطلب ولا يحملنكم
استبطاء شيء من الرزق ان تطلبوه بشيء من معصية الله فان الله تعالى
قسم الارزاق بين خلقه حلالا ولم يقسمها حراما فمن اتقى الله وصبر اتاه
رزقه من حله ومن هتك حجاب ستر الله عز وجل واخذه من غير حله قص به
من رزقه الحلال وحوسب عليه يوم القيمة **بيان لعله يحتاج الى بيان هذا الحديث**
نفث في روعي النفث بالنون والفاء والثاء المثلثة بمعنى النفخ والروع بالضم
القلب والعقل والمراد انه القى في قلبي واوقع في بالي واجملوا في الطلب اي
لا يكن كدكم فيه كدا فاحشا وقوله صلعم اتقوا الله واجملوا في الطلب يحتمل معنيين
الاول ان يكون المراد اتقوا الله في هذا الكد الفاحش اي لا تقيموا عليه
كما يقول اتق الله في فعل كذا اي لا تفعله الثاني ان يكون المراد انكم اذا
اتقيتم الله لا تحتاجون الى هذا الكد والتعب ويكون اشارة الى قوله تعالى
ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب ولا يحملنكم اي
يبعثنكم ويحدوكم والمصدر المسبوك من ان المصدرية ومعمولها
منصوب بنزع الخافض اي لا يبعثكم استبطاء الرزق على طلبه بالمعصية
قسم الارزاق بين خلقه حلالا نصبه على الحالية او المفعولية بتضمين قسم معنى
جعل ومن هتك حجاب ستر الله هتك الستر تمزيقه وخرقه واضافة
الحجاب الى الستر ان قرابه بكسر السين بيانيه وبفتحها لاميه وفي الكلام استعارة
مصرحة مرشحة تبعية قص به بالبناء للمفعول من المقاصة **تبصرة**

الرزق عند الاشاعرة كلما انتفع به حي سواء كان بالتغذي او بغيره مباحا
كان او حراما وخصه بعضهم بما تربى به الحيوان من الاغذية والاشربة
وعند المعتزلة هو كلما صح انتفاع الحيوان به بالتغذي او غيره و
ليس لاحد منعه منه فليس الحرام رزقا عندهم وقال الاشاعرة في الرد
عليهم لو لم يكن الحرام رزقا لم يكن المعتدي به طول عمره مرزوقا وليس
كذلك لقوله تعالى وما من دابة في الارض الا على الله رزقها وفيه نظر
فان الرزق عند المعتزلة اعم من الغذا وهم لم يشترطوا الانتفاع بالفعل
فالمعتدي طول عمره بشي انتفاعا محللا ولا بشرب الماء والتنفس في
الهواء بل ولا تمكن من الانتفاع بذلك اصلا فظاهر ان هذا مما
لا يوجد وليض فلهم ان يقولوا لو مات حيوان قبل ان يتناول شيئا
محللا ولا محرما يلزم ان يكون غير مرزوق فما هو جوابكم فهو جوابنا
هذا ولا يخفى ان الاحاديث المنقولة في هذا الباب تخالف المعتزلة
تمسكوا بهذا الحديث وهو صريح في مدعاهم غير قابل للتاويل والاشاعرة
تمسكوا بما رووه عن صفوان بن امية قال كنا عند رسول الله صلعم
اذ جاء عمر بن قرة فقال يا رسول الله ان الله كتب علي الشقوة فلا
اراني ارزق الا من دفي بكفي فاذن لي في الغناء من غير فاحشة فقال صلعم
لا اذن لك ولا كرامة ولا نعمة اي عدو الله لقد رزقك الله طيبا
فاخترت ما حرم الله عليك من رزقه مكان ما احل الله لك من حلاله
اما انك لو قلت بعد هذه المقالة ضربتك ضربا وجيعا والمعتزلة

يطعنون في سند الحديث تارة ويؤولونه على تقدير سلامته اخرى بان
سياق الكلام يقتضي ان يقول فاخترت ما حرم الله عليك من حرامه
مكان ما احل الله لك من حلاله وانما قال صلعم من رزقه مكان من حرامه
فاطلق على الحرام اسم الرزق لمشاكلة قوله فلا اراني ارزق وقوله صلعم لقد
رزقك الله وهذا كما يقوله من يخص الثناء باللسان في قوله صلى الله عليه
وآله لا احصي ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك انه من باب المشاكلة
لقوله ثناء عليك وان المراد انت كما وصفت نفسك والمشاكلة وان
كانت نوعا من المجاز الا انها من المحسنات المعنوية الكثيرة الورود في القران
والحديث الفاشية في نظم البلغا ونثرهم فليس الحمل عليها ببعيد ليرتفع
التعاند من البين ويزول التنافي بين الحديثين وتمسك المعتزلة ايضا
بقوله تعالى ومما رزقناهم ينفقون قال الشيخ الجليل ابو جعفر الطوسي
في تفسيره الموسوم بالتبيان ما حاصله ان هذه الاية تدل على ان الحرام
ليس رزقا لانه سبحانه مدحهم بالانفاق من الرزق والانفاق من الحرام
لا يوجب المدح وقد يقال ان تقديم الظرف يفيد الحصر وهو يقتضي كون
المال المنفق على ضربين ما رزقه الله وما لم يرزقه وان المدح انما هو
على الانفاق مما رزقهم الله وهو الحلال لا مما سولت لهم انفسهم من الحرام
ولو كان كلما ينفقونه رزقا من الله سبحانه لم يستقم الحصر فتامل
الحديث الرابع عشر وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل
محمد بن بابويه عن صالح بن عيسى بن احمد عن محمد بن محمد بن علي عن

محمد بن الفرج الرحجى عن عبد الله بن محمد العجلى عن عبد العظيم بن عبد الله الحسنى عن ابيه عن ابان مولى زيد بن على عن عاصم بن بهدلة قال قال لى شريح القاضى اشتريت دارا بثمانين دينارا وكتبت كتابا واشهدت عدولا فبلغ ذلك امير المومنين على بن ابى طالب عم فبعث الىّ مولاه قنبرا فاتيته فلما دخلت عليه قال يا شريح اشتريت دارا وكتبت كتابا واشهدت عدولا ووزنت مالا فقلت نعم قال يا شريح اتق الله فانه سياتيك من لا ينظر فى كتابك ولا يسال عن بيّنتك حتى يخرجك من دارك شاخصا ويسلمك الى قبرك خالصا فانظر ان لا تكون اشتريت هذه الدار من غير مالكها ووزنت مالا من غير حله فاذا انت قد خسرت الدارين جميعا الدنيا والاخرة ثم قال عليه السلم يا شريح فلو كنت عند ما اشتريت هذه الدار اتيتنى فكتبت لك كتابا على هذه النسخة اذن لم تشترها بدرهمين قال قلت وما كنت تكتب يا امير المؤمنين قال كنت اكتب لك هذا الكتاب بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما اشترى عبد ذليل من ميت ازعج بالرحيل اشترى منه دارا فى دار الغرور من جانب الفانين الى عسكر الهالكين وتجمع هذه الدار حدود اربعة فالحد الاول منها ينتهى الى دواعى الافات والحد الثانى منها ينتهى الى دواعى العاهات والحد الثالث منها ينتهى الى دواعى المصيبات والحد الرابع منها ينتهى الى الهوى المردى والشيطان المغوى وفيه يشرع باب هذه الدار اشترى هذا المغتر

بالامل من هذا المزعج بالاجل جميع هذه الدار بالخروج من عز القنوع والدخول فى ذل الطلب فما ادرك هذا المشترى من درك فعلى مبلى اجسام الملوك وسالب نفوس الجبابرة مثل كسرى وقيصر وتبع وحمير ومن جمع المال الى المال فاكثر وبنى فشيد ونجد فزخرف وادخر بزعمه للولد اشخاصهم جميعا الى موقف العرض لفصل القضا وخسر هنالك المبطلون شهد على ذلك العقل اذا خرج من اسر الهوى ونظر بعين الزوال لاهل الدنيا وسمع منادى الزهد ينادى فى عرصاتها ما ابين الحق لذى عينين ان الرحيل احد اليومين تزودوا من صالح الاعمال وقربوا الامال بالاجال بيان ما لعله يحتاج الى البيان فى هذا الحديث حتى يخرجك من دارك شاخصا شخص بصره بالفتح فهو شاخص اذا فتح عينيه وصار يطرف وهو هنا كناية عن الموت ويجوز ان يكون من شخص من البلد بمعنى ذهب وسار او من شخص السهم اذا ارتفع عن الهدف والمراد يخرجك منها مرفوعا محمولا على اكتاف الرجال ويسلمك الى قبرك خالصا سلمه اليه اعطاه فتناوله منه والمراد خالصا من الدنيا وحطامها ليس معك شى منها فانظر ان لا يكون اشتريت هذه الدار من غير مالكها اى تامل وتدبر لئلا يكون او فى ان لا تكون والمصدر المسبوك منصوب بنزع الخافض اى تامل فى عدم كونك شاريا لها من غير مالكها وفى اداك ثمنها من غير حله وتفحص عن ذلك لئلا يكون واقعا فاذا انت قد خسرت اذا هذه الفجائية كالواقعة فى قوله تعالى فاذا هم خامدون اى فتكون

مفاجيا للخسران اذن لم نشترها بدرهمين اذن حرف جواب وجزاء
والاكثر وقوعها بعد ان ولو واختلف في رسم كتابتها فالجمهور
بالالف والمازني بالنون والفراء كالجمهور ان اعملت وكالمازني
ان اهملت ازعج بالرحيل بالبنا للمفعول من ازعجه فانزعج اذا
اقلعه وقلعه من مكانه ويجمع هذه الدار اي يحويها ويحيط بها
الهوى المردى اي المهلك والردى الهلاك والمراد هنا هلاك
الدين يشرع باب هذه الدار يشرع بالبنا للمفعول بمعنى يفتح يقول
اشرعت بابا الى الطريق اي فتحته بالخروج من عز القنوع الباء للعوض
والقنوع بالضم القناعه فما ادرك هذا المشتري من درك شرطية ما
وادرك بمعنى لحق واسم الاشارة مفعوله وفي الصحاح الدرك
التبعه يحرك ويسكن يقال ما لحقك من درك فعلي خلاصه انتهى
فعلى مبلي اجسام الملوك مبلي كمكرم من البلاء بالكسر وهو الدثور
والاندراس والجار والمجرور خبر مقدم عن اشخاصهم مثل كسرى
هو بكسر الكاف وفتحها لقب ملك الفرس وهو معرب خسرو اي
واسع الملك وقيصر لقب ملك الروم وتبع بضم التاء المثناة فوق
وتشديد الباء الموحدة المفتوحة ملك اليمن وهو مفرد وجمعه
التبابعه وحمير بكسر اوله ابو قبيلة من اليمن كان منهم الملوك
في الزمن السابق وبنى فشد الشيد بكسر الشين ما يطلى به الحائط
من الجص ونحوه يقال شاده يشده شيدا بالفتح جصصه وهو مشيد

اي معمول بالشيد والمشيد بالتشديد المطول ونجد فزخرف نجد
بالنون والجيم المشدده والدال المهمله من النجد وهو ما ارتفع من
الارض ويجوز ان يكون مما ينجد به البيت اي يزين من بسط وفرش
ووسايد والزخرف بالضم الذهب وزخرفه زينه اشخاصهم لفصل
القضا اي ازعاجهم واحضارهم والضمير للبايع والمبيع والمشتري
وصاحب الدرك اي ان الموت متعهد ومتكفل باحضارهم جميعا
للقضا الفصل والكلام كله استعارات ولا يخفى تفصيلها على الناقد
البصير في عرضاتها اي ساحاتها والضمير اما للدار او للدنيا والاول
اقرب وان كان ابعد ما ابين الحق لذي عينين ما بجيبه اي ما اظهر
الحق لصاحب البصيره ان الرحيل احد اليومين اي كما ان لابن آدم
يوم ولاده وهو يوم القدوم الى هذه الدار فله يوم رحيل عنها وهو يوم
الموت فينبغي ان لا يزول عن خاطره بل يجعله ابدا نصب عينيه
وقربوا الامال بالاجال اي قصروها بتذكر الموت الذي هو هادم
اللذات وفاضح الامال اشارة يمكن ان يكون الدار في
قوله عم اشترى منه دارا رمزا الى هذه البنية البدنيه والمشتري
رمزا الى النفس الناطقه الانسانيه العاكفه على تلك البنية الظلمانية
المشغوله بها عن العوالم المقدسه النورانيه والبايع رمزا الى الابوين
اللذين منهما حصلت الاجزاء المنويه المتكون منها تلك البنية التي
مبدؤها من جانب الفانين ومالها الى عسكر الهالكين ثم هذه

البنية اعني البدن وان كان مركبا للنفس ووسيلة لها الى تحصيل كمالاتها لكن قواه البهيمية دواعي واسباب لآفات النفس وعاهاتها ومصيباتها واتباعها للهوى والشيطان فنزّل عليه السلم تلك الدواعي منزلة حدود الدار المكتنفة بها من جوانبها ولما كان الخروج من ولاية الله والدخول في ولاية الطاغوت يحصل باتباع الهوى والشيطان ناسب ان يجعل باب تلك الدار في هذا الحد ولما كان ذل النفس وخروجها عن استغنائها الذي كانت عليه في عالمها النوراني ملزوما لعكوفها على هذا البدن الهيولاني وسببا عن تعلقها به وشرائها له شبهه عليه السلم بالثمن الذي هو من لوازم الشرا ولما كان الموت هو السابق الذي يسوق الخلق باجمعهم طوعا وكرها الى موقف القيمة ليقضي بينهم الحكم العدل وينتصف من المعتدي للمعتدى عليه شبهه عليه السلم بشخص ضمن الدرك وتعهد ان يخلص كل من له دخل في هذه المعاملة الى دار القضا ليحكم بينهم ويقضي لمن له الحق بحقه هذا ما خطر بالبال في معنى هذا الكلام ولعل امير المؤمنين عليه الصلوة والسلم اراد معنى اخر غير هذا لم يهتد نظري الكليل اليه ولم يعثر فكري العليل عليه والله اعلم بحقيقة الحال

الحديث الخامس عشر

وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل محمد بن يعقوب عن علي بن محمد بن بندار عن ابرهيم بن اسحق عن عبد الله بن حماد عن علي بن ابي حمزه قال كان لي صديق من كتاب بني امية فقال استاذن على ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق ع فاستاذنت له فاذن له فلما دخل سلم وجلس ثم قال جعلت فداك اني كنت في ديوان هؤلاء القوم فاصبت من دنياهم مالا كثيرا واغمضت في مطالبه فقال ابو عبد الله ع لولا ان بني امية وجدوا من يكتب لهم ويجبي لهم الفيء ويقاتل عنهم ويشهد جماعتهم لما سلبونا حقنا ولو تركهم الناس وما في ايديهم ما وجدوا شيا الا ما وقع في ايديهم فقال الفتى جعلت فداك فهل لي مخرج منه قال ان قلت لك تفعل قال افعل قال فاخرج من جميع ما اكتسبت في ديوانهم فمن عرفت منهم رددت عليه ماله ومن لم تعرف تصدقت به وانا اضمن لك على الله الجنة فاطرق الفتى طويلا ثم قال قد فعلت جعلت فداك قال ابن ابي حمزه فرجع الفتى معنا الى الكوفة فما ترك شيئا على وجه الارض الا خرج منه حتى ثيابه التي على بدنه قال فقسمنا له قسمة واشترينا له ثيابا وبعثنا اليه بنفقة قال فما اتى عليه الا اشهر قلائل حتى مرض فكنا نعوده قال فدخلت عليه يوما وهو في السوق قال ففتح عينيه ثم قال لي يا علي وفى لي والله صاحبك قال ثم مات وتولينا امره فخرجت حتى دخلت على ابي عبد الله ع فلما نظر الي قال لي يا علي وفينا والله لصاحبك قال فقلت صدقت جعلت فداك هكذا والله قال لي عند موته

بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث

من كتاب بني امية اي من عمالهم [بضم الكاف وتشديد التاء، منه] اغمضت في مطالبه اي تساهلت في تحصيله ولم اجتنب من الحرام والشبهات واصله من اغماض العين يجبي لهم الفيء يجبي بالجيم

والباء الموحدة اي يجمع بقبال الحساب الخراج جباية وجوبة جباوة
والمراد بالقي الخراج الاخرج منه اي فارقه واخرجه من يده والكلام
استعارة بالكناية وتخييل شبه المال بالشيء المحيط بالانسان كالثوب
ونحوه واثبت له الخروج منه فقسمنا له قسمه اي فرضنا له فيما بيننا
شيئا وقسطناه على انفسنا اشهرقلا يل الوصف بالقلايل لتاكيد
القلة فان افعل من جموع القلة وليس من المشتركات بين جمع القلة
والكثرة كادرع ورجال ليكون الوصف موسسا لمجي شهود
فكانها كانت اقرب الى الثلثة من العشرة وهو في السوق الى
النزع **تبصرة** يستفاد من قوله عم لولا ان بني امية الخ ان اعانة
الظالمين حرام ولو كانت بما هو مباح في نفسه لقوله عم ويشهد جماعتهم
ويؤيده ما رواه الشيخ في الحسن عن ابن ابي يعفور قال كنت عند
ابي عبد الله عم اذ دخل عليه رجل من اصحابه فقال له اصلحك الله
انه ربما اصاب الرجل منا الضيق والشدة فيدعى الى البناء يبنيه او
النهر يكريه او المسناة يصلحها فما تقول في ذلك فقال ابو عبد الله
عم ما احب ان عقدت لهم عقدة او وكيت لهم وكاء وان لي
ما بين لابتيها لا ولا مدة بقلم ان اعوان الظلمة يوم القيمة في سرادق
من نار حتى يحكم الله بين العباد وفي الصحيح عن يونس بن يعقوب قال
قال لي ابو عبد الله عم لا تعنهم على بناء مسجد وروى ابن بابويه
عن الحسن بن زيد عن الصادق عم عن ابائه عليهم السلم قال قال

في اعانة الظالمين

[illegible]

رسول الله صلعم الا ومن علق سوطا بين يدي سلطان جائر جعل الله
ذلك السوط يوم القيمة ثعبانا من نار طوله سبعون ذراعا يسلطه
الله عليه في نار جهنم وبئس المصير وامثال هذه الاحاديث كثيرة وهي
كما ترى عامة في الاعانة بالمحرم والمباح بل المندوب وربما يستانس
له بقوله تعالى ولا تركنوا الى الذين ظلموا فتمسكم النار ويظهر من
كلام بعض فقهائنا قدس ارواحهم في مبحث المكاسب ان معونة
الظالمين انما تحرم اذا كانت بما هو محرم في نفسه واما اعانتهم
على تحصيل اموالهم وخياطة ثيابهم وبناء منازلهم مثلا فليس بمحرم
وهذا التفصيل ان كان قد انعقد عليه اجماع فلا كلام فيه والا
فللنظر فيه مجال فان النصوص على ما قلناه متظافرة ولبعض فضلاء
هذا الا معنى لتخصيص الاعانة بالظالمين فان اعانة كل احد بالمحرم
محرمة بل فعل المحرم في نفسه حرام سواء كان اعانة او غير اعانة
فتدبر **والعجب** من العلامة في التذكرة حيث خص تحريم معونتهم
بما يحرم ثم استدل على ذلك بالروايات السالفة وهي كما عرفت
صريحة في خلاف ما ادعاه فتامل هذا والظاهر ان مرجع الاعانة
الى العرف فما سمي اعانة عرفا حرام واما ما ينقل عن بعض الخياطين
قال له اني اخيط للسلطان ثيابه فهل تراني داخلا بهذا في
اعوان الظلمة فقال الداخل في اعوان الظلمة من يبيعك الابر و
الخيوط واما انت فمن الظلمة انفسهم والظاهر انه محمول على نهاية

كلام مع العلامة طاب ثراه

المبالغة في الاحتراز عنهم والاجتناب عن تعاطي امورهم والامر
مشكل جدا نسئل الله العصمة والتوفيق **تنبيه** ما تضمنه
هذا الحديث من قول ذلك الرجل عند حضور موته وفي لي والله
صاحبك يدل على انه ينكشف للانسان عند الاحتضار بعض
الاحوال تلك النشاة ويظهر عليه انه من اهل السعادة او الشقاوة
كما ظهر لهذا الرجل وفاء الصادق عليه السلم بما ضمنه له من الجنة وقد
ورد في هذا المعنى احاديث متكثرة فقد روي المخالف والموالف
عن النبي صلعم انه قال لن يخرج احدكم من الدنيا حتى يعلم اين مصيره وحتى
يرى مقعده من الجنة او النار وروي الشيخ الجليل ثقة الاسلام
محمد بن يعقوب الكليني في كتاب الجنايز من الكافي في باب ما يعاين
المومن والكافر عن علي ابن عقبة عن ابيه في حديث طويل قال قال
لي ابو عبد الله جعفر بن محمد الصادق عم يا عقبة لا يقبل الله يوم (من العباد يوم القيامة)
الا هذا الامر الذي انتم عليه وما بين احدكم وبين ان يرى ما تقر
عينه الا ان يبلغ نفسه الى هذه ثم اهوى عليه السلم بيده الى الوريد
الحديث وعن بعض اصحاب القلوب انه فتح عينيه وهو محتضر
فتبسم وقال لمثل هذا فليعمل العاملون ونقل المحدثون من
اصحابنا احاديث متكثرة صريحة في ان رسول الله صلعم وامير المومنين
عم يحضران عند كل محتضر ويبشرانه بما يؤول اليه حاله من سعادة
او شقاوة والابيات التي تنقل عن امير المومنين عم في هذا المضمون

في مخاطبة الحارث الهمداني مشهورة وفي كثير من كتب السير مسطورة
رزقنا الله البشارة بالسعادة ومن علينا جميعا بالحسنى وزيادة
انه جواد كريم رؤف رحيم **الحديث السادس عشر**
وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل محمد بن بابويه عن محمد بن بكران
النقاش عن احمد بن محمد الهمداني مولى بني هاشم عن عبيد بن حمدون الرواسي
عن حسين بن نصر عن ابيه عن عمرو بن شمر عن جابر بن عبد الله الانصاري
عن الامام ابي جعفر محمد بن علي الباقر عن ابيه علي بن الحسين زين
العابدين عن ابيه الحسين بن علي عن ابيه امير المومنين عليهم السلم قال
شكوت الى رسول الله صلعم دينا كان علي فقال يا علي قل اللهم
اغنني بحلالك عن حرامك وبفضلك عمن سواك فلو كان عليك
مثل صبير دينا قضاه الله عنك وصبير جبل باليمن ليس باليمن
جبل اعظم منه قال لجامع هذه الاحاديث عفى الله عنه كثر
علي الدين في بعض السنين حتى تجاوز الفا وخمسمائة مثقال
ذهبا وكان اصحابه متشددين في تقاضيه غاية التشدد حتى شغلني
الاهتمام به عن اكثر اشغالي ولم يكن لي في وفائه حيلة ولا الى ادائه
وسيلة فواظبت على هذا الدعاء فكنت اكرره كل يوم بعد صلوة الصبح
وربما دعوت به بعد صلوات الاخر ايضا فيسر الله سبحانه قضاءه وعجل
اداءه في مدة يسيرة باسباب غريبة ما كانت تخطر بالبال ولا تمر بالخيال
الحديث السابع عشر وبسندي المتصل الى الشيخ

الصدوق ثقة الاسلام محمد بن بابويه قدس الله روحه عن تميم بن عبد الله
القرشي عن ابيه عبد الله بن تميم عن احمد بن سليمان النيسابوري عن
علي بن الجهم في حديث طويل اخذنا منه موضع الحاجة قال قال المأمون
لابي الحسن الرضا عليه السلام ما معنى قول الله تعالى ولما جاء موسى لميقاتنا
وكلمه ربه قال رب ارني انظر اليك الآية كيف يجوز ان يكون كليم الله
موسى بن عمران لا يعلم ان الله تعالى لا يجوز عليه الرؤية حتى يسأله
هذا السؤال فقال الرضا ع ان موسى ع علم ان الله تعالى جل ان
يرى بالابصار ولكنه لما كلمه وقربه نجيا رجع الى قومه واخبرهم ان
الله تعالى كلمه وقربه وناجاه فقالوا لن نؤمن لك حتى نسمع كلامه كما
سمعت وكان القوم سبعمائة الف رجل فاختار سبعين الفا منهم ع
ثم اختار منهم سبعة آلاف ثم اختار منهم سبعمائة ثم اختار منهم
سبعين رجلا لميقات ربه فخرج بهم الى طور سيناء فاقامهم في
سفح الجبل وصعد موسى الى الطور وسأل الله تعالى ان يكلمه ويسمعهم
كلامه فكلمه الله تعالى وسمعوا كلامه من فوق واسفل ويمين وشمال
ووراء وامام لان الله تعالى احدثه في الشجرة ثم جعله منبعثا منها حتى
سمعوه من جميع الوجوه فقالوا لن نؤمن لك بان هذا كلام الله حتى
نرى الله جهرة فلما قالوا هذا القول العظيم بعث الله عليهم
صاعقة فاخذتهم بظلمهم فماتوا فقال موسى يا رب ما اقول لبني
اسرائيل اذا رجعت اليهم وقالوا انك ذهبت بهم وقتلتهم لانك

لم تكن صادقا فيما ادعيت من مناجاة الله تعالى اياك فاحياهم الله وبعثهم
معه فقالوا انك لو سألت الله تعالى ان يريك تنظر اليه لاجابك ثم
تخبرنا كيف هو ونعرفه حق معرفته فقال موسى يا قوم ان الله لا يرى
بالابصار ولا كيفية له وانما يعرف باياته ويعلم باعلامه فقالوا لن
نؤمن لك حتى تسأله فقال موسى يا رب انك قد سمعت مقالة بني
اسرائيل وانت اعلم بصلاحهم فاوحى الله تعالى اليه يا موسى سلني
ما سألوك فلن اواخذك بجهلهم فعند ذلك قال موسى رب ارني
انظر اليك قال لن تراني ولكن انظر الى الجبل فان استقر مكانه فسوف
تراني فلما تجلى ربه للجبل جعله دكا وخر موسى صعقا فلما افاق قال سبحانك
تبت اليك يقول رجعت الى معرفتي بك عن جهل قومي وانا اول
المؤمنين منهم بانك لا ترى فقال المأمون لله درك فاخبرني عن
قول الله عز وجل تعالى ولقد همت به وهم بها لولا ان رأى برهان ربه فقال
الرضا ع لقد همت به ولولا ان رأى برهان ربه لهم بها كما همت لكنه
كان معصوما والمعصوم لا يهم بذنب ولا يأتيه فقال المأمون لله
درك يا ابا الحسن فاخبرني عن قول الله تعالى وذا النون اذ ذهب مغاضبا
فظن ان لن نقدر عليه فقال الرضا ع ذلك يونس بن متى عليه السلام
ذهب مغاضبا لقومه فظن بمعنى استيقن ان لن نقدر عليه اي
لن نضيق عليه رزقه ومنه قوله تعالى واما اذا ما ابتليه ربه فقدر
عليه رزقه اي ضيق وقتر فنادى في الظلمات ظلمة الليل وظلمة

البحر وبطن الحوت ان لا اله الا انت سبحانك انی کنت من الظالمین
بترکی مثل هذه العباده التی فرغت لها فی بطن الحوت فاستجاب الله
له قال سبحانه فلولا انه کان من المسبحین للبث فی بطنه الی یوم یبعثون
فقال المامون لله درک یا ابا الحسن فاخبرنی عن قول الله تعالی
لیغفر لک الله ما تقدم من ذنبک وما تاخر قال الرضا علیه السلم
لم یکن احد عند مشرکی مکه اعظم ذنبا من رسول الله صلی الله علیه
واله لانهم کانوا یعبدون من دون الله ثلثمائه وستین صنما
فلما جاءهم صلعم بالدعوة الی کلمه الاخلاص کبر ذلک علیهم وعظم و
قالوا اجعل الالهة الها واحدا ان هذا لشیء عجاب وانطلق الملا
منهم ان امشوا واصبروا علی الهتکم ان هذا لشیء یراد ما سمعنا بهذا
فی الملة الاخرة ان هذا الا اختلاق فلما فتح الله تعالی علی نبیه صلعم
مکه قال یا محمد انا فتحنا لک فتحا مبینا لیغفر لک الله ما تقدم من ذنبک
وما تاخر عند مشرکی اهل مکه بدعائک الی توحید الله فیما تقدم و
ما تاخر فقال المامون لقد شفیت صدری یا ابن رسول الله واوضحت
لی ما کان ملتبسا فجزاک الله عن انبیائه وعن الاسلام خیرا

بیان ما لعله یحتاج الی البیان فی هذا الحدیث قربه نجیا فعیل
من المناجات وهی المساره ویمکن جعله مصدرا وهو علی التقدیرین
حال من فاعل قربه او مفعوله حتی نری الله جهرة ای عیانا وانتصابها
علی المفعول المطلق والحال من فاعل نری او مفعوله جعله دکا ای

مدکوکا مفتتا والخرور السقوط علی الوجه وصعقا ای مغشیا علیه ولقد
همت به وهم بها الشیء قصده وعزم علیه والمراد والله اعلم وقصدت مخالطته و
لولا ان رای برهان ربه لقصد مخالطتها لیس فقوله تعالی وهم بها جواب
لولا مقدم علیها او دال علی الجواب کما تقول قلتک لولا ان اخاف الله
وستسمع لهذا زیادة تحقیق ان لن نضیق علیه رزقه ومنه قوله تعالی
ان ربک یبسط الرزق لمن یشاء ویقدر والمراد والله اعلم انه علم انا
نرزقه من غیر تقتیر سواء کان مقیما بین قومه او مهاجرا عنهم وهذا
التفسیر الذی فسره الامام علیه السلم هو الحق الذی لا محید عنه فلا یعبأ
بعده بما قیل من ان المراد فظن ان لن نقضی علیه بالعقوبة من القدر
بمعنی القضا او هو تمثیل لحاله بحال من ظن ان لن نقدر علیه او هی
خطرة شیطانیة سبقت الی وهمه فسمیت ظنا للمبالغة واشال
ذلک مما هو بالاعراض عنه حقیق سبحانک انی کنت من الظالمین
بترکی مثل هذه العبادة التی فرغت لها فی بطن الحوت هذا الکلام
منه علیه السلم لم اظفر به فی شیء من التفاسیر التی اطلعت علیها وهو یؤید ما قاله
اهل الکشف والعرفان من ان القرب الذی حصل لیونس علی
نبینا وعلیه السلم فی بطن الحوت لم یحصل له قبل ذلک ولا بعده مثله
حتی جعلوا التقام الحوت معراجا له علیه السلم فنقلوا فی ذلک حدیثا عن النبی
صلعم وقد نظمه العارف الرومی فی المثنوی ان هذا لشیء یراد ای هذا
الامر من نوایب الدهر یراد بنا فلا مرد له او ان ما یقصده محمد صلعم من

الرياسة والترفع على العرب والعجم لشى يريهم كل احد ما سمعنا بهذا فى الملة
الاخرة اى ما سمعنا بما يقوله ص من التوحيد فى الملة التى ادركنا عليها
اباءنا او فى ملة عيسى عم التى هى آخر الملل فان النصارى مثلثون غير
موحدين ايض ان هذا الا اختلاق الكذب المخترع **تذكرة فيها تبصرة**
الاشاعرة تمسكوا بالاية المورده فى السوال الاول على امكان رويته تع
من وجهين الاول انه سبحانه علق روية موسى عم لجل شانه على استقرار
الجبل وهو فى نفسه امر ممكن والمعلق على الممكن ممكن وقالت المعتزلة
ليس المعلق عليه هو استقرار الجبل مطلقا فان الجبل كان وقت هذا
التعليق مستقرا وهو الان مستقر ايض بل استقراره حال التجلى وهو ح
غير ممكن لانه سبحانه قد علق عليه وقوع الروية بعد اخباره سبحانه بانها
لا يقع محال فاستقرار الجبل الذى علق عليه هذا المحال محال ايض وتعليق
وقوع ما علم امتناع وقوعه على امر صريح فى امتناع وقوع ذلك الامر
كما نقول لمن يجادلك فى امر ان كان كلامك هذا حقا فشريك البارى
موجود تريد بهذا ان حقيه كلامه محال كوجود الشريك فظ انه لا يلزم
من هذا الكلام الاعتراف بامكان الشريك لتعليقه على الممكن فى ذاته
وهو الصدق فتدبر **الوجه الثانى** ان رويته تعالى لو كانت ممتنعة كما
يزعمه المعتزلة لم يسالها موسى عم لان العاقل لا يطلب المحال فسواله
لها يدل على انه عم كان يعتقد جوازها عليه تعالى كما نقوله نحن وما زعمه المعتزلة
من امتناعها عليه تعالى يقتضى جهل النبى العظيم المعزز بالتكليم بما يجوز

عليه سبحانه ويمتنع دون احاد المعتزلة ومن له طرف من علم الكلام وهذه
طريقة عوجاء وملة شنعاء لا يسلكها احد من العقلاء والمعتزلة ايض
تمسكوا بتلك الاية وقالوا اذا كانت الروية جائزة عليه تعالى كما تدعونه
فلم يسال موسى وقومه الا امرا جائزا عليه جل شانه فلم استعظم الله سبحانه
ذلك السوال استعظاما بليغا وسماه ظلما ودك له الجبل وارسل بسببه الصاعقة
قال تعالى فقد سالوا موسى اكبر من ذلك فقالوا ارنا الله جهرة فاخذتهم
الصاعقة بظلمهم فاجابهم الاشاعرة بان ذلك الاستعظام البليغ والانكار
الشديد انما صدر عنه تعالى لان موسى سال الروية فى الدنيا وعلى طريق
المقابلة والجهة وذلك مما يمتنع عليه سبحانه وانما يجوز رويته فى الاخرة
من دون جهة ومقابلة وللمعتزلة ان يقولوا ان هذا يقتضى جهل النبى
العظيم المعزز بالتكليم بما يجوز عليه سبحانه ويمتنع دون احاد الاشاعرة
ومن له طرف من علم الكلام الى اخر ما شنعتم به علينا ونسبتموه ايها
الاخوان الينا **توضيح حال وتزيين مقال** اكثر النحاة على ان الجزاء لا يتقدم
على الشرط لان له صدر الكلام فالجزاء فى نحو قولك انا ظالم ان فعلت كذا
مقدر بعد الشرط والاسمية المقدمة دليل عليه والتقدير ان فعلت كذا
فانا ظالم وذهب بعضهم الى جواز تقدمه فلا تقدير ح وقول الامام عم
فى الجواب عن السوال الثانى ولقد همت به لولا ان راى برهان ربه لهم
بها كما همت به ليس نصا فى شى من المذهبين كما لا يخفى نعم قد يدعى انه
ظاهر فى الاول لقرينة تقدير اللام فيناسب به ما قاله المحققون ومن

تعالى بعده ووقوعها بقوله لن تراني ووقوع الرؤية بعد الاخبار

المفسرين من ان قوله تعالى وهم بها ليس هو جواب لولا لانها في حكم ادوات
الشرط فلا يتقدم جوابها عليها بل الجواب محذوف يدل عليه المذكور
والتقدير ان راى برهان ربه لهم بها واما ما ذهب اليه صاحب الكشاف
واكثر المفسرين من ان التقدير لولا ان راى برهان ربه لخالطها فمما لا
ينبغي الالتفات اليه فانه يقتضي بظاهره وقوع الهم بالمعصية من ذلك
النبي الجليل ويحوج الى سلوك مسالك التجوز والتاويل كما يقال المراد
ان نفسه عم مالت الى مخالطتها بمقتضى الشهوة المركوزة في الطبع ميلا
شديدا يشبه الهم والعزم او انه سبحانه اطلق الهم على ذلك الميل النفساني
على طريقة المشاكلة او انه من قبيل تسمية المشارف على الشيء باسمه وامثال
ذلك مما يوجب صرف الكلام عن حقيقته من غير داع يدعو اليه وباعث
يبعث عليه لاتساع باب التقليد كما لا يخفى على الناقد الخبير تتمة مهمة
المراد ببرهان ربه ما نصبه من الدلايل العقلية والنقلية الدالة على
وجوب اجتناب المحارم والتباعد عن الذنوب والماثم وقد
يستفاد من كلام الامام صلوات الله عليه ان من جملة ذلك الهم
بالمعصية والقصد اليها فانه عم جعل ذلك من منافيات العصمة حيث
قال والمعصوم لا يهم بذنب ولا ياتيه اللهم الا ان تجعل
الهم بالمعصية منافيا للعصمة لا يقتضي كونه ذنبا لجواز كونه من قبيل
السهو والنسيان فانهما ينافيان العصمة عند الامامية وليسا من
الذنوب ومن جوز على الانبياء صلوات الله عليهم اقتراف المعاصي

وارتكاب الاثام فسر هم يوسف عم بانه حل سراويله وجلس منها مجلس المجامع
وفسر البرهان بانه سمع صوتا اياك واياها فلم يرتدع ثم سمعه ثانيا فلم ينته ثم
سمعه ثالثا اعرض عنها فلم ينزجر حتى تمثل له يعقوب عم عاضا على انملته و
قيل سمع صوتا يا يوسف لا تكن كالطاير كان له ريش فلما زنى قعد لا
ريش له وقيل بدت فيما بينهما كف مكتوب فيها وان عليكم لحافظين كراما
كاتبين فلم ينصرف عما هو عليه ثم راى فيها ولا تقربوا الزنا انه كان فاحشة و
ساء سبيلا فلم ينتبه ثم راى فيه واتقوا يوما ترجعون فيه الى الله فلم
يتاثر بذلك فقال الله سبحانه لجبرئيل ادرك عبدي قبل ان يصيب الخطيئة
فانحط جبرئيل عم وهو يقول يا يوسف اتعمل عمل السفهاء وانت مكتوب
في ديوان الانبياء وانا اقول قاتل الله قوما يعتقدون في انبياء الله
التلبس بمعاصيه وعدم الانزجار والارتداع عما هم فيه مع مشاهدة امثال
هذه الزواجر الردية والروادع القوية نعوذ بالله من اقتحام اودية الغواية
ونساله العصمة والهداية واني ليعجبني كلام العلامة الزمخشري في التشنيع عليهم
اعمى الله ابصارهم وخذل انصارهم قال في الكشاف بعد نقل كلامهم وتبيين
مرامهم هذا ونحوه مما يورده اهل الحشو والجبر الذين دينهم بهت الله و
انبيائه واهل العدل والتوحيد ليسوا من مقالاتهم ورواياتهم بحمد الله
بسبيل ولو وجدت من يوسف عم ادنى زلة لنعيت عليه وذكرت توبته
واستغفاره كما نعيت على ادم زلته وعلى داود وعلى نوح وعلى ايوب
وعلى ذي النون وذكرت توبتهم واستغفارهم كيف وقد اثنى عليه و

سمي مخلصا فعلم بالقطع انه ثبت في ذلك المقام الدحض وانه جاهد
نفسه مجاهدة اولي القوة والعزم ناظرا في دليل التحريم ووجه القبح
حتى استحق من الله الثنا فيما انزل فيه من كتب الاولين ثم في القران
الذي هو حجة على ساير كتبه ومصداق لها ولم يقتصر الا على استيفا
قصته وضرب سورة كاملة عليها ليجعل له لسان صدق في الاخرين
كما جعله لجده الخليل ابرهيم وليقتدي به الصالحون الى اخر الدهر
في العفة وطيب الازار والتثبت في مواقف العثار فاخزى الله
اولئك في ايرادهم ما يؤدي الى ان يكون انزل الله السورة التي هي
احسن القصص في القران العربي المبين ليقتدي بنبي من انبياء الله
في القعود بين شعب الزانية وفي حل تكته للوقوع عليها وفي ان
نهاه ربه ثلث كرات ويصاح به من عنده ثلث صيحات بقوارع القران
وبالتوبيخ العظيم وبالوعيد الشديد وبالتشبيه بالطاير الذي
سقط ريشه حين سفد غير انثاه وهو جاثم في مربضه لا يتحلحل
ولا ينتهي ولا ينتبه حتى يتداركه الله بجبرئيل ولو ان اوقح الزناة
واشطرهم واحدهم حدقة واجلحهم وجها لقي بادنى ما لقي به
نبي الله مما ذكروا لما بقي له عرق ينبض ولا عضو يتحرك فيا له من مذهب
ما افحشه ومن ضلال ما ابينه انتهى كلام العلامة جزاه الله عن انبياء
الله خيرا وللفخر الرازي في هذا المقام كلام جيد جدا نازعني نفسي الى
ذكره وقال ان الطوسه على غرة قال في التفسير الكبير ان الذين لهم

تعلق

تعلق بهذه الواقعة هم يوسف عم والمراة وزوجها والنسوة والشهود ورب العالمين
وابليس وكلهم قالوا ببراءة يوسف عم عن الذنب فلم يبق لمسلم توقف في
هذا الباب اما يوسف فلقوله هي راودتني عن نفسي وقوله رب السجن احب
الي مما يدعونني اليه واما المراة فلقولها ولقد راودته عن نفسه فاستعصم و
قالت الان حصحص الحق انا راودته عن نفسه فاستعصم واما زوجها فقوله
انه من كيدكن ان كيدكن عظيم واما النسوة فلقولهم امراة العزيز تراود
فتاها عن نفسه قد شغفها حبا انا لنريها في ضلال مبين وقولهن
حاش لله ما علمنا عليه من سوء واما الشهود فقوله تعالى وشهد شاهد
من اهلها واما شهادة الله بذلك فقوله عز من قايل كذلك لنصرف
عنه السوء والفحشاء انه من عبادنا المخلصين واما اقرار ابليس بذلك
فلقوله فبعزتك لاغوينهم اجمعين الا عبادك منهم المخلصين فاقر
بانه لا يمكنه اغواء العباد المخلصين فقد اقر ابليس بانه لم يغوه
عند هذا نقول هؤلاء الجهال الذين نسبوا الى يوسف عم الفضيحة
ان كانوا من اتباع دين الله فليقبلوا شهادة الله بطهارته وان
كانوا من اتباع ابليس وجنوده فليقبلوا اقرار ابليس بطهارته
انتهى كلامه وهو كلام ظريف جيد جدا ارشاد فيه سداد
اضطرب كلام المفسرين الذين لا يجوزون صدور الذنوب صغيرها
وكبيرها عن الانبياء عليهم السلم في تفسير الاية التي اشتمل عليه
السوال الرابع فان ظاهرها صدور الذنب منهم سابقا ولاحقا

صلى الله عليه وآله وما ذكره الامام عم هو الوجه الصحيح والحق الصريح
الذى لا ريب فيه ولا شك يعتريه وقد ذكر اصحاب السير ان
المشركين كانوا يقولون ان مكن الله تعالى محمدا منه وحكمه في
حرمه سلمنا انه نبي حق فلما يسر الله له عم فتح مكه دخلوا في دين الله
افواجا واذعنوا بنبوته كما نطق به الكتاب العزيز وزال انكارهم
عليه في الدعوة الى ترك عبادة الاصنام وصار ذنبه عندهم مغفورا
كما قرره الامام عم ولا يخفى انه اذا حمل الذنب المذكور في الاية على
معناه الظاهرى الذى فهمه اكثر المفسرين لم يصح تعليل الفتح بغفران
الذنب الا بتكلف بعيد كأن يقال لما كان الفتح متضمنا الجهاد العبادة
صح بهذا الاعتبار جعله سببا لغفران الذنب المتقدم والمتاخر
وامثال ذلك مما لا يخفى بعده واما على ما قرره الامام عم في الجواب
فاستقامة التعليل مما لا يحوم حوله شك ولا ارتياب والعجب من علمائنا
الشيعة الامامية ومفسريهم رضى الله عليهم اجمعين كشيخ الطائفة
ابي جعفر الطوسي والشيخ الجليل امين الاسلام الشيخ ابي علي الطبرسي
والسيد الاجل قدوة اهل الايمان المرتضى علم الهدى قدس الله
ارواحهم مع كثرة تصنيفهم في التفسير والحديث والكلام كيف
لم يذكروا في شيء من كتبهم هذا الجواب الذى ذكره الامام عليه السلام
وذكروا وجوها ضعيفة لا تشفى العليل ولا تروى الغليل مع ان
هذا الحديث موجود في مؤلفات الشيخ الصدوق ثقة الاسلام

محمد بن بابويه ككتاب عيون الاخبار وغيره وزمانه طاب ثراه متقدم
على زمانهم واما الذين يجوزون صدور المعاصي عن الانبياء صلوات
الله عليهم فمن جوز عليهم الصغاير والكباير معا ابقى الذنب على عمومه
وقال المراد ما تقدم وما تاخر ما وقع منه عليه السلام قبل النبوة وبعدها
او قبل الفتح وبعده او ما وقع وما سيقع او ذنب ابويك آدم وحوا
وبركتك وذنب امتك بدعوتك ومن جوز الصغاير فقط ومنع من
صدور الكباير عنهم عليهم السلام حمل الذنب على الصغاير وجعل التقدم والتاخر
كما جعله اولئك وكل هذه الوجوه مشتركة في عدم استقامة التعليل بدون
تكلف ولا يخفى ان التقدم والتاخر على تفسير الامام عليه السلام لا يمكن حمله على
ما قبل النبوة وبعدها لانه صلوات الله عليه لم يدعهم الى التوحيد قبل
النبوة ولا على ما قبل الفتح وبعده لانهم اذعنوا له صم بعد الفتح ولم يكن
مذنبا عندهم حتى اللهم الا ان يراد بالنسبة الى من بلغهم خبر الفتح بعد مدة
والانسب حمل ذلك على ما صدر منه صلوات الله عليه من التوحيد قبل الهجرة — الدعوة الى م
وبعدها **الحديث الثاني عشر** وبالسند المتصل الى
الشيخ الجليل امين الاسلام محمد بن يعقوب الكليني عن عدة من اصحابنا عن
احمد بن محمد البرقي عن شريف بن سابق عن الفضل بن ابي قرة عن الامام ابي عبد الله
جعفر بن محمد الصادق عليه السلام قال قال رسول الله صلعم قالت الحواريون
لعيسى يا روح الله من نجالس قال من تذكركم الله رؤيته ويزيد في علمكم
منطقه ويرغبكم في الآخرة عمله **بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث**

قالت الحواريون هم خواص عيسى ع قيل سموا حواريين لانهم كانوا قصارين
يحورون الثياب اى يقصرونها وينقونها من الاوساخ وسموها مشتق
من الحور وهو البياض الخالص وقال بعض العلماء انهم لم يكونوا قصارين
على الحقيقة وانما اطلاق هذا الاسم عليهم رمزا الى انهم كانوا ينقون نفوس الخلائق
عن اوساخ الاوصاف الذميمة والكدورات ويرقونها الى عالم النور
من عالم الظلمات من تذكركم الله رؤيته وصف ع من يجوز مجالسته
بثلثة اوصاف الاول ان يكون رؤيته موجبة لذكر الله تعالى كما هو
مشاهد من رؤية العباد والزهاد والسالكين الثاني ان يكون كلامه
موجبا لازدياد علم من يجالسه الثالث ان يكون عمله مما يرغب في
الاخرة اي يكون رؤية اعماله وعباداته مما يوجب اقبال الرائي على
الاعمال الاخروية والاعراض عن الاشغال الدنيوية ولا يخفى ان المراد
بالمجالسة في هذا الحديث ما يشمل الالفة والمخالطة والمصاحبة وفيه
اشعار بان من لم يكن على هذه الصفات فلا ينبغي مجالسته ولا مخالطته
فكيف من كان موصوفا باضدادها كاكثر ابناء زماننا فطوبى
لمن وفقه الله سبحانه لمباعدتهم والاعتزال عنهم والانس بالله
وحده والوحشة منهم فان مخالطتهم تميت القلب وتفسد الدين
ويحصل بسببها للنفس ملكات مهلكة مؤدية الى الخسران المبين
وقد ورد في الحديث فر من الناس فرارك من الاسد وقال عمرو بن
الكرخي لابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق ع اوصني يا ابن رسول الله

فقال اقلل معارفك قال زدني قال انكر من عرفت منهم وروى الشيخ الجليل
زين السالكين جمال الدين احمد بن فهد في كتاب التحصين عن ابن مسعود
قال قال رسول الله ص ليأتين على الناس زمان لا يسلم لذي دين دينه الا من
يفر من شاهق الى شاهق ومن حجر الى حجر كالثعلب باشباله قالوا ومتى ذلك
الزمان قال اذا لم تنل المعيشة الا بمعاصي الله فعند ذلك حلت العزوبة
قالوا يا رسول الله امرتنا بالتزويج قال بلى ولكن اذا كان ذلك الزمان
فهلاك الرجل على يدي ابويه فان لم يكن له ابوان فعلى يدي زوجته واولاده
فان لم يكن له زوجة ولا ولد فعلى يدي قرابته وجيرانه قالوا فكيف ذلك
يا رسول الله قال يعيرونه بضيق المعيشة ويكلفونه ما لا يطيق حتى يوردوه
موارد الهلكة الحديث التاسع عشر وبالسند
المتصل الى الشيخ الجليل عماد الاسلام محمد بن بابويه عن الحسين بن احمد بن ادريس
عن ابيه عن احمد بن محمد عن عيسى بن محمد بن يحيى الخراز عن موسى بن اسمعيل
عن ابيه عن الامام ابي الحسن موسى الكاظم عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن
امير المؤمنين ع قال ان يهوديا كان له على رسول الله ص دنانير فتقاضاه
فقال يا يهودي ما عندي ما اعطيك قال فاني لا افارقك يا محمد حتى
تقضيني فقال ع اذا اجلس معك فجلس ع معه حتى صلى في ذلك الموضع
الظهر والعصر والمغرب والعشاء الاخرة والغداة وكان اصحاب رسول
الله ص يتهددونه ويتواعدونه فنظر رسول الله ص اليهم فقال
ما الذي تصنعون به فقالوا يا رسول الله يهودي يحبسك فقال ع

لم يبعثني ربي عز وجل بان اظلم بها هذا ولا غيره فلما علا النهار قال
اليهودي اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله و
شطر مالي في سبيل الله اما والله ما فعلت بك الذي فعلت الا
لانظر الى نعتك في التورية فاني قرات نعتك في التورية محمد بن
عبد الله مولده بمكة ومهاجره بطيبة وليس بفظ ولا غليظ ولا
سخاب ولا مترنن بالفحش ولا قول الخنا وانا اشهد ان لا اله الا الله وانك
رسول الله وهذا مالي فاحكم فيه بما انزل الله وكان اليهودي
كثير المال ثم قال علي عم كان فراش رسول الله صلعم عباءة وكانت
مرفقته ادما حشوها ليف فثنيت له ذات ليلة فلما اصبح
قال لقد منعني الفراش الليلة الصلوة فامر صلعم ان نجعل بطاق
واحد بيان لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث بان اظلم بها معاهدا
اسم مفعول من العهد بمعنى الامان او الذمة وشطر مالي في
سبيل الله الشطر يجيء بمعنى النصف وبمعنى الجزء المطلق وكل
منهما محتمل هنا ولعل قوله فيما بعد فاحكم فيه بما انزل الله
ناظر الى الثاني الا لانظر الى نعتك في التورية لا اعلم ان النعت
الذي في التورية نعتك ام لا فاختصر الكلام لدلالة المقام مولده بمكة
المك بمعنى النقص والهلاك وسمي البلد الحرام مكة لانها تنقص الذنوب
او تنفيها او تهلك من قصدها بظلم كما وقع لاصحاب الفيل و
مهاجره بطيبة مهاجر بفتح الجيم اي موضع هجرته والهجرة بكسر الهاء

وضمها الخروج من ارض الى اخرى وطيبة بفتح الطاء وسكون الياء مدينة
الرسول صلعم ليس بفظ ولا غليظ ولا سخاب الفظ والغليظ متقاربان
وهما بمعنى الشيء الخلق القاسي القلب الخشن الكلام والسخاب بالسين المهملة
والخاء المعجمة المشددة وآخره باء تحتانية صيغة مبالغة من السخب بالتحريك
وهو شدة الصوت يقال تساخب القوم اي تصايحوا وتضاربوا ولا مترنن
بالفحش ولا قول الخنا مترنن بالراء المهملة والنونين من الرنة بالفتح والتشديد
بمعنى الصوت والخنا بالخاء المعجمة المفتوحة والنون مرادف للفحش كان فراش
رسول الله صلعم وآله عباءة الهاء في عباءة يجوز ان يكون ضميرا راجعا اليه صلعم
وان تجعل تاما من اصل الكلمة وكانت مرفقته ادما المرفقة المخدة والادم
بفتحتين جمع اديم وهو الجلد فثنيت اي العباءة بمعنى جعلت على طاقين
لقد منعني الفراش الليلة الصلوة اي انه للينته ونعومته لم تسمح
النفس بمفارقته والقيام عنه الى صلوة الليل ولعله صلعم اراد بالصلوة
بعضها فان اصحابنا على ان قيام بعض من الليل وصلوة الوتر
كانا من خصايصه الواجبة عليه صلعم الحديث العشرون
وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا
عن احمد بن محمد بن خالد عن منصور بن العباس عن سعيد بن جناح عن
عثمان بن سعيد عن عبد الحميد بن علي الكوفي عن مهاجر الاسدي عن الامام
ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عم قال مر عيسى بن مريم عم على قرية
قد مات اهلها وطيرها ودوابها فقال اما انهم لم يموتوا الا بسخطة ولو

ماتوا متفرقين لتدافنوا فقال الحواريون يا روح الله وكلمته ادع الله
ان يحييهم لنا فيخبرونا ما كانت اعمالهم فنجتنبها فدعا عيسى ع ربه فنودي
من الجو ان نادهم فقام عيسى ع بالليل على شرف من الارض فقال
يا اهل هذه القرية فاجابه منهم مجيب لبيك يا روح الله وكلمته
فقال ويحكم ما كانت اعمالكم قال عبادة الطاغوت وحب الدنيا
مع خوف قليل وامل بعيد وغفلة في لهو ولعب فقال كيف كان
حبكم للدنيا قال كحب الصبي لامه اذا اقبلت علينا فرحنا وسررنا
واذا ادبرت عنا بكينا وحزنا قال كيف كانت عبادتكم للطاغوت
قال الطاعة لاهل المعاصي قال كيف كانت عاقبة امركم فقال بتنا
ليلة في عافية واصبحنا في الهاوية فقال وما الهاوية قال سجين
قال وما سجين قال جبال من جمر توقد علينا الى يوم القيمة قال
فما قلتم وما قيل لكم قال قلنا ردنا الى الدنيا فنزهد فيها قيل لنا كذبتم
قال ويحك كيف لم يكلمني غيرك من بينهم قال يا روح الله انهم ملجمون
بلجم من نار بايدي ملائكة غلاظ شداد وانا كنت فيهم ولم اكن منهم
فلما نزل العذاب عمني معهم فانا معلق بشعرة على شفير جهنم لا ادري
اكبكب فيها ام انجو منها فالتفت عيسى ع الى الحواريين وقال
يا اولياء الله اكل الخبز اليابس بالملح الجريش والنوم على المزابل
خير كثير مع عافية الدنيا والآخرة **بيان ما لعله يحتاج الى البيان**
في هذا الحديث ما اتيهم اما بالتخفيف حرف استفتاح وتنبيه يدخل

على الجمل لتنبيه المخاطب وطلب اصغائه الى ما يلقى اليه وقد يحذف الفها
نحو اما والله زيد قايم لم يموتوا الا بسخط السخط بالتحريك وبضم اوله
وسكون ثانيه الغضب ولو ماتوا متفرقين لتدافنوا الظاهر ان تفاعل
هنا بمعنى فعل كتوانى ويمكن ابقاؤه على اصل المشاركة بتكلف فقال
الحواريون قد تقدم الكلام في تفسير الحواريون في الحديث الثامن عشر
فنودي من الجو هو بتشديد الواو ما بين السماء والارض فوقف على شرف
الشرف المكان العالي قيل ومنه سمي الشريف شريفا تشبيها للعلو المعنوي
بالعلو المكاني فقال ويحكم ويح اسم فعل بمعنى الترحم كما ان ويل كلمة عذاب
وبعض اللغويين يستعمل كلا منهما مكان الاخرى عبادة الطاغوت
هو فلعوت من الطغيان وهو تجاوز الحد واصله طغيوت فقدموا
لامه على عينه على خلاف القياس ثم قلبوا الياء الفا فصار طاغوت وهو
يطلق على الكاهن والشيطان والاصنام وعلى كل رئيس في
الضلالة وعلى كل ما يصد عن عبادة الله تعـ وعلى كل ما عبد من
دون الله تعـ ويجيء مفردا كقوله تعـ يريدون ان يتحاكموا الى الطاغوت
وقد امروا ان يكفروا به وجمعا كقوله تعـ والذين كفروا اولياؤهم الطاغوت
يخرجونهم من النور الى الظلمات وغفلة في لهو ولعب لفظة في هنا
اما للظرفية المجازية كما في نحو النجاة في الصدق او بمعنى مع كما في قوله
تعـ ادخلوا في امم او للسببية كقوله تعـ فذلكن الذي لمتنني فيه
اذا اقبلت علينا الخ الشرطيتان واقعتان موقع المفسر لحب الصبي

ان يراد ان بعض كلام الطاغين مثلا وقع بعضه من الاولى منه ره

لانه فانا معلق بشعرة على شفير جهنم كناية عن انه مشرف على الوقوع فيها ولا
يبعد ان يراد به معناه الصريح ايضاً والشفير حافة الشيء وجانبه اكبكب فيها
على صيغة المبني للمفعول اي طرح فيها على وجهه بالملح الجريش اي الذي لم
ينعم دقه **تبيين حال وذكر مقال** ما ذكره هذا الرجل المتكلم
لعيسى على نبينا وعليه السلام في وصف اصحاب تلك القرية وما كانوا عليه من
الخوف القليل والامل البعيد والغفلة واللهو واللعب والفرح باقبال
الدنيا والحزن بادبارها هو بعينه حالنا وحال اهل زماننا بل اكثرهم
خالٍ عن ذلك الخوف القليل ايضاً نعوذ بالله من الغفلة وسوء المنقلب وما
احسن ما نقله الشيخ الصدوق محمد بن بابويه في كتاب اكمال الدين
واتمام النعمة عن بعض الحكماء في تشبيه حال الانسان واغتراره بالدنيا و
غفلته عن الموت وما بعده من الاهوال وانهماكه في اللذات العاجلة الفانية
الممتزجة بالكدورات بشخص مدلى في بئر مشدود وسطه بحبل وفي اسفل
ذلك البئر ثعبان عظيم متوجه اليه منتظر سقوطه فاتح فاه لالتقامه وفي
اعلى ذلك البئر جرذان ابيض واسود لا يزالان يقرضان ذلك الحبل
شيئاً فشيئاً ولا يفتران عن قرضه آناء من الآنات وذلك الشخص مع
انه يرى ذلك الثعبان ويشاهد انقراض الحبل آناً فآناً قد اقبل على قليل
عسل قد لطخ به جدار ذلك البئر وامتزج بترابه واجتمع عليه زنابير
كثيرة وهو مشغول بلطعه منهمك فيه ملتذ بما اصاب منه مخاصم
لتلك الزنابير عليه قد صرف باله باجمعه الى ذلك غير ملتفت الى ما فوقه

وما تحته فالبئر هو الدنيا والحبل هو العمر والثعبان الفاتح فاه هو الموت
والجرذان الليل والنهار القارضان للاعمار والعسل المختلط بالتراب هو
لذات الدنيا الممتزجة بالكدورات والآلام والزنابير هم ابناء الدنيا المتزاحمون
عليها ولعمري ان هذا المثل من اشد الامثال انطباقاً على الممثل له نسال الله
البصيرة والهداية ونعوذ به من الغفلة والغواية **هداية** لعلك تظن
ان ما تضمنه هذا الحديث من ان الطاعة لاهل المعاصي عبادة لهم جارٍ على
ضرب من التجوز لا الحقيقة وليس كذلك بل هو حقيقة فان العبادة ليست
الا الخضوع والتذلل والطاعة والانقياد ولهذا جعل سبحانه اتباع الهوى
والانقياد اليه عبادة للهوى فقال تعالى افرايت من اتخذ الهه هواه و جعل
طاعة الشيطان عبادة له فقال تعالى الم اعهد اليكم يا بني آدم ان لا تعبدوا
الشيطان وقد مر فيه كلام في الحديث الحادي عشر وقد روى الشيخ الجليل
محمد بن يعقوب الكليني في باب الزي والتجمل من كتاب الكافي عن ابي
جعفر محمد بن علي الباقر عم انه قال من اصغى الى ناطق فقد عبده فان كان الناطق
يؤدي عن الله فقد عبد الله وان كان يؤدي عن الشيطان فقد عبد الشيطان
وروى في اخر باب الشرك من الكافي ايضاً عن ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق
عم انه قال من اطاع رجلاً في معصية فقد عبده وفي كتاب العلم من الكافي
ايضاً في باب التقليد عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق
عم اتخذوا احبارهم ورهبانهم اربابا من دون الله فقال عم والله ما دعوهم
الى عبادة انفسهم ولو دعوهم ما اجابوهم ولكن احلوا لهم حراما وحرموا عليهم

حلالاً فاتبعوهم واذا كان اتباع الغير والانقياد اليه عبادة له فاكثر الخلق
عند التحقيق مقيمون على عبادة اهواء نفوسهم الخبيثة الدنية وشهواتهم
البهيمية والسبعية على كثرة انواعها واختلاف اجناسها وهي اصنامهم التي
هم عليها عاكفون والانداد التي هم لها من دون الله عابدون وهذا هو
الشرك الخفي نسال الله سبحانه ان يعصمنا عنه ويطهر نفوسنا منه بمنه
وكرمه وما احسن ما قالت رابعة العدوية رضي الله عنها نظم لك الف معبود
مطاع امره دون الاله وتدعي التوحيد **تذكرة وتبصرة** ما تضمنه هذا
الحديث من كون اهل تلك القرية في جبال من جمر توقد عليهم الى يوم
القيمة صريح في وقوع العذاب في مدة البرزخ اعني ما بين الموت والبعث
وقد انعقد عليه الاجماع ونطقت به الاخبار ودل عليه القران العزيز
وقال به اكثر اهل الملل وان وقع الاختلاف في تفاصيله والذي يجب
علينا هو التصديق المجمل بعذاب واقع بعد الموت وقبل الحشر في الجملة
واما كيفياته وتفاصيله فلم نكلف بمعرفتها على التفصيل واكثرها مما لا تسعه
عقولنا فينبغي ترك البحث والفحص عن تلك التفاصيل وصرف الوقت فيما
هو اهم منها اعني فيما يصرف ذلك العذاب ويدفعه عنا كيف ما كان
وعلى اي نوع حصل وهو المواظبة على الطاعات واجتناب المنهيات لئلا
يكون حالنا في الفحص عن ذلك والاشتغال به عن الفكر فيما يدفعه ويحيى
منه كحال شخص اخذه السلطان وحبسه ليقطع في غد يده ويجدع انفه
فترك الفكر في الحيل المودية الى خلاصه وبقي طول ليله متفكرا في انه هل

يقطع بالسكين او بالسيف وهل القاطع زيدا وعمرو وهذا ولعلنا نورد
بعض الاحاديث الواردة في هذا الباب من طرق اهل البيت عليهم السلم
في اواخر هذا الكتاب ولنورد هنا حديثا واحدا مختصرا رويناه عن الشيخ
الصدوق محمد بن بابويه بسنده الى الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق
عم انه قال ان بين الدنيا والاخرة الف عقبة اهونها وايسرها الموت وفي
هذا الحديث كفاية والله الهادي ثم لا يخفى ان ما قاله هذا الرجل من انه
كان فيهم ولم يكن منهم فلما نزل العذاب عمه معهم يشعر بانه ينبغي المهاجرة
عن اهل المعاصي والاعتزال لهم وان المقيم معهم شريك لهم في العذاب و
محترق بنارهم وان لم يشاركهم في افعالهم واقوالهم وقد يستانس
لذلك بعموم قوله تعالى ان الذين توفيهم الملائكة ظالمي انفسهم قالوا
فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين في الارض قالوا الم تكن ارض الله واسعة
فتهاجروا فيها فاولئك ماويهم جهنم وساءت مصيرا ومما رواه الشيخ
الجليل محمد بن يعقوب في باب مجالسة اهل المعاصي من كتاب الكافي عن
الامام ابي الحسن موسى بن جعفر الكاظم عم انه نهى بعض اصحابه عن مجالسة
رجل من اهل الضلال فقال اي شيء علي منه اذا لم اقل ما يقول فقال
ما تخاف ان تنزل به نقمة فتصيبكم جميعا والحديث طويل نقلنا منه موضع
الحاجة ولو لم يكن في الاعتزال عن الناس فائدة سوى ذلك لكفى
كيف وفيه من الفوائد ما لا يعد وما لا يحصى نسال الله سبحانه ان
يوفقنا لذلك بمنه وكرمه **الحديث الحادي والعشرون**

وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل عماد الاسلام محمد بن يعقوب عن علي
بن ابرهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن ابرهيم بن عمر اليماني عن ابان بن
ابي عياش عن سليم بن قيس الهلالي قال قلت لامير المومنين علي عم اني
سمعت من سلمان والمقداد وابي ذر شيا في تفسير القران واحاديث
عن نبي الله صلعم غير ما في ايدي الناس ثم سمعت منك تصديق ما سمعت
منهم ورايت في ايدي الناس اشياء كثيرة من تفسير القرآن ومن الاحاديث
عن نبي الله صلعم انتم تخالفونهم فيها وتزعمون ان ذلك كله باطل
افترى الناس يكذبون على رسول الله صلعم متعمدين ويفسرون القرآن
بارآئهم قال فاقبل علي عم فقال قد سالت فافهم الجواب ان في
ايدي الناس حقاً وباطلاً وصدقاً وكذباً وناسخاً ومنسوخاً وعاماً
وخاصاً ومحكماً ومتشابهاً وحفظاً ووهماً وقد كذب على رسول الله
صلعم في عهده حتى قام خطيبا فقال ايها الناس قد كثرت علي الكذابة
فمن كذب علي متعمداً فليتبوا مقعده من النار ثم كذب عليه من بعده
وانما اتاكم الحديث من اربعة ليس لهم خامس رجل منافق يظهر الايمان
متصنع بالاسلام لا يتاثم ولا يتحرج ان يكذب على رسول الله صلعم متعمداً فلو
علم الناس انه منافق كذاب لم يقبلوا منه ولم يصدقوه ولكنهم قالوا هذا
صحب رسول الله صلعم وراه وسمع منه فاخذوا عنه وهم لا يعرفون
حاله وقد اخبره الله عن المنافقين بما اخبره ووصفهم بما وصفهم فقال
عز وجل واذا رايتهم تعجبك اجسامهم وان يقولوا تسمع لقولهم الآية

ثم بقوا بعده فتقربوا الى ائمة الضلال والدعاة الى النار بالزور والكذب
والبهتان فولوهم الاعمال وحملوهم على رقاب الناس واكلوا بهم الدنيا
وانما الناس مع الملوك والدنيا الا من عصم الله فهذا احد الاربعة
ورجل سمع من رسول الله صلعم شيئا لم يحفظه على وجهه ووهم فيه فلم
يتعمد كذبا فهو في يده يقول به ويعمل به ويرويه ويقول انا سمعته من رسول الله
صلعم فلو علم المسلمون انه وهم لم يقبلوه ولو علم هو انه وهم لرفضه ورجل
ثالث سمع من رسول الله صلعم شيئا امر به ثم نهى عنه وهو لا يعلم او سمعه ينهى
عن شيء ثم امر به وهو لا يعلم فحفظ منسوخه ولم يحفظ الناسخ ولو علم
انه منسوخ لرفضه ولو علم المسلمون اذ سمعوه منه انه منسوخ لرفضوه
واخر رابع لم يكذب على رسول الله صلعم مبغض للكذب خوفا من الله وتعظيما
لرسوله صلعم لم ينسه بل حفظ ما سمع على وجهه فجاء به كما سمع لم يزد فيه ولم
ينقص منه وعلم الناسخ من المنسوخ فعمل بالناسخ ورفض المنسوخ فان
امر النبي صلعم مثل القرآن ناسخ ومنسوخ وخاص وعام ومحكم ومتشابه
وقد كان يكون من رسول الله صلعم الكلام له وجهان وكلام عام وكلام
خاص مثل القران وقال الله عز وجل في كتابه ما اتيكم الرسول فخذوه
وما نهيكم عنه فانتهوا فيشتبه على من لم يعرف ولم يدر ما عنى الله به
ورسوله صلعم عليه وآله وليس كل اصحاب رسول الله صلعم كان يساله
عن الشيء فيفهم وكان منهم من يساله ولا يستفهمه حتى ان كانوا ليحبون
ان يجيء الاعرابي الطاري فيسال رسول الله صلعم حتى يسمعوا وقد كنت

ادخل على رسول الله صلعم كل يوم دخلة وكل ليلة دخلة فيخليني فيها ادور
معه حيث دار وقد علم اصحاب رسول الله صلعم انه لم يصنع ذلك باحد
من الناس غيري وربما كان يأتيني رسول الله صلعم اكثر ذلك في بيتي وكنت
اذا دخلت عليه بعض منازله اخلاني واقام عني نساءه فلا يبقى عنده
غيري واذا اتاني للخلوة معي في منزلي لم يقم عني فاطمة ولا احدا من
بني وكنت اذا سألته اجابني واذا سكت عنه وفنيت مسائلي ابتدأني
فما نزلت على رسول الله صلعم اية من القران الا اقرانيها واملاها علي
فكتبتها بخطي وعلمني تأويلها وتفسيرها وناسخها ومنسوخها ومحكمها
ومتشابهها وخاصها وعامها ودعا الله ان يعطيني فهمها وحفظها
فما نسيت اية من كتاب الله ولا علما املاه علي وكتبته منذ دعا لي بما
دعا وما ترك شيئا علمه الله من حلال ولا حرام امر ولا نهي او شيء كان او
يكون ولا كتابا منزلا على احد قبله من طاعة او معصية الا علمنيه و
حفظته فلم انس حرفا واحدا ثم وضع يده على صدري ودعا الله لي
ان يملأ قلبي علما وحكما ونورا فقلت يا نبي الله بابي انت وامي منذ
دعوت الله بما دعوت لم انس شيئا ولم يفتني شيء لم اكتبه افتتخوف
علي النسيان فيما بعد فقال لا لست اتخوف عليك النسيان والجهل
بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث ومحكما ومتشابها المحكم في
اللغة هو المضبوط المتقن ويطلق في الاصطلاح على ما اتضح معناه و
ظهر لكل عارف باللغة مغزاه وعلى ما كان محفوظا من النسخ او التخصيص

او منهما معا وعلى ما كان نظمه مستقيما خاليا عن الخلل وعلى ما لا يحتمل من التأويل
الا وجها واحدا ويقابله بكل من هذه المعاني المتشابه وكل منهما يجوز ان
يكون مرادا له صلعم بقوله محكما او متشابها قد كثرت على الكذابة بالتشديد كسابه
والجار اما متعلق به او بكثرت على تضمن اجتمعت ونحوه فليتبوأ مقعده من
النار اي لينزل منزلة منها يقول تبوأت منزلا اي نزلته وهذا الحديث
معدود من المتواترات متصنع بالاسلام اي متكلف له ومتدلس به
غير متصف به في نفس الامر لا يتأثم ولا يتحرج العطف تفسيري:
لا يعد نفسه اثما بالكذب على رسول الله صلعم وقد اخبر الله عن المنافقين
بما اخبره الخ المراد ان المنافقين كان ظاهرهم ظاهرا حسنا وكلامهم
كلاما مزينا مدلسا يوجب اغترار الناس بهم وتصديقهم لهم فيما ينقلونه
عن النبي صلعم من الاحاديث ويرشد الى ذلك انه سبحانه خاطب نبيه
صلعم بقوله واذا رأيتهم تعجبك اجسامهم اي لصباحتهم وحسن منظرهم
وان يقولوا تسمع لقولهم اي تصغي اليه لذلاقة السنتهم بالزور والكذب
متعلق بتقربوا والعطف تفسيري ناسخ ومنسوخ خبر ثان لان او خبر
مبتدا محذوف اي بعضه ناسخ وبعضه منسوخ او بدل من مثل و
على البدلية من القران ممكن فان قيام البدل مقام المبدل منه غير لازم
عند كثير من المحققين وقد جعل صاحب الكشاف الجن في قوله تعالى
وجعلوا لله شركاء الجن بدلا من شركاء ولا يقوم مقامه وقد كان يكون
من رسول الله صلعم اسم كان ضمير الشان ويكون تامة وهي مع اسمها الخبر

وله وجهان نعت للكلام لانه في حكم النكرة اوحال منه وان جعلت يكون
ناقصه فهو خبرها فيشتبه متفرع على ما قبل الايه ولم يدر ما عنى الله به
الموصول مفعول يدر ويحتمل ان يكون فاعل تشتبه الاعرابي الطارى اي
المتجدد قدومه فيخليني فيها ادور معه يخليني اما من الخلوة او من التخلية
اي يتركني ادور معه حيث دار والظاهر انه ليس المراد الدوران الجسمي
بل العقلي والمعنى انه صلعم كان يطلعني على الاسرار المصونة عن الاغيار و
يتركني اخوض معه في المعارف اللاهوتية والعلوم الملكوتية التي جلت عن
ان يكون شريعة لكل وارد او يطلع عليها الا واحد بعد واحد وعلمني
تاويلها وتفسيرها التاويل ارجاع الكلام وصرفه عن معناه الظاهري
الى معنى اخفى منه ماخوذ من ال يؤل اذا رجع وقد تقرر ان لكل اية
ظهرا وبطنا والمراد انه صلعم اطلعه عم على تلك البطون المصونة وعلمه
تلك الاسرار المكنونة والتفسير لغة كشف معنى اللفظ واظهاره ماخوذ
من الفسر وهو مقلوب السفر يقال اسفرت المراة عن وجهها اذا كشفته
واسفر الصبح اذا ظهر وفي الاصطلاح علم يبحث فيه عن كلام الله المنزل
للاعجاز لاخراج البحث عن الحديث القدسي من طاعة او معصية اي
مما يوجب طاعة الله او معصيته ان يملا قلبي علما وحكما اي حكمة
فان الحكم بضم الحاء يجي بمعنى الحكمة ايضا ولا يبعد ان يقرا وحكما بكسر الحا
وفتح الكاف جمع حكمة تبصرة لاريب في انه قد كذب على رسول الله
صلعم للتوصل الى الاغراض الفاسدة والمقاصد الباطلة من التقرب الى

الملوك وترويج الاراء الزايغة وغير ذلك ودعوى صرف القلوب عن ذلك
لظاهرة البطلان وما تضمنه هذا الحديث من قوله صلعم قد كثرت على الكذابة
دليل على وقوعه لان هذا القول اما ان يكون قد صدر عنه صلعم او لا
والمط على التقديرين حاصل كما لا يخفى ولوجود الاحاديث المتنافية التي
لا يمكن الجمع بينها وليس بعضها ناسخا البعض قطعا ومما ذكره عم من وضع
الحديث للتقرب الى الملوك قد وقع كثيرا فقد حكى ان غياث بن ابراهيم
دخل على المهدي العباسي وكان يحب المسابقة بالحمام فروى عن النبي صلعم
انه قال لا سبق الا في خف او حافر او نصل او جناح فامر له المهدي
بعشرة الاف درهم فلما خرج قال المهدي اشهد ان قفاه قفا كذاب على
رسول الله صلعم ما قال رسول الله صلعم او جناح ولكن هذا اراد ان يتقرب
الينا وامر بذبح الحمام وقال انا حملته على ذلك وقد وضع الزنادقة لعنهم
الله كثيرا من الاحاديث وكذلك الغلاة والخوارج ويحكى ان بعضهم كان
يقول بعد ما رجع عن ضلالته انظروا الى هذه الاحاديث عن من تاخذونها
فانا كنا اذا رائينا رايا وضعنا له حديثا وقد صنف جماعة من العلماء
كالصغاني وغيره كتبا في بيان الاحاديث الموضوعة وعدوا من تلك
الاحاديث السعيد من وعظ بغيره الشقي من شقي في بطن امه الجنة دار
الاسخياء طاعة النساء ندامة دفن البنات من المكرمات اطلبوا الخير عند حسان
الوجوه لا هم الا هم الدين ولا وجع الا وجع العين الموت كفارة لكل مسلم
ان التجار هم الفجار قال الصغاني في كتاب الدر الملتقط ومن الموضوعات

العصابه بالعصابه الجلادين...
العجم... الانعام... النول...
الى الشناه الثي... ب ٥

مازعموا ان النبي صلعم قال ان الله يتجلى للخلايق يوم القيمة عامة ويتجلى لابي

بكر خاصة وانه قال حدثني جبرئيل ان الله تعالى لما خلق الارواح اختار

روح ابي بكر من بين الارواح وامثال ذلك كثيرة ثم قال الصغاني وانا

انتسب الى عمر واقول فيه الحق لقول النبي صلعم قولوا الحق ولو على انفسكم و

الوالدين والاقربين من الموضوعات ما روي ان اول من يعطى كتابه عمر بن

الخطاب وله شعاع كشعاع الشمس قال فاين ابو بكر قال سرقته الملائكة و

منها من سب ابا بكر وعمر قتل ومن سب عثمان وعليا جلد الحد

الى غير ذلك من الاحاديث المختلفة ومن الموضوعات زر غبا تزدد حبا

النظر الى الخضرة يزيد في البصر من قاد اعمى اربعين خطوة غفر الله له

العلم علمان علم الابدان وعلم الاديان انتهى كلام الصغاني منتخبا وقد

ظهر في الهند بعد الستمائة من الهجرة شخص اسمه بابا رتن ادعى انه من اصحاب

رسول الله صلعم وانه عمر الى ذلك الوقت وصدقه جماعة واختلق احاديث

كثيرة زعم انه سمعها من النبي صلعم قال صاحب القاموس سمعنا تلك الاحاديث

من اصحاب اصحابه وقد صنف الذهبي كتابا في تبيين كذب ذلك اللعين

سماه كسر وثن بابا رتن والاحاديث الموضوعة اكثر من ان تحصى تذكرة

ما تضمنه هذا الحديث من تعليمه صلعم لامير المومنين عم ما كان وما يكون يمكن

حمله على الاحكام الشرعية في المسايل الكائنة والمتجددة ويمكن حمله

على بعض المغيبات التي اطلع الله تعالى رسوله صلعم عليها فقد نقل اصحاب

السير من الخاص والعام ان امير المومنين عم اخبر بكثير من ذلك كقوله

رتن بالرا المهملة والتاء المثناة الفوقانية وآخره نون ق

لما استاذنه طلحة والزبير في الخروج الى العمرة والله ما يريدان العمرة ولكن

يريدان البصرة وان الله تعالى سيرد كيدهما ويظفرني بهما وكاخباره عن

عدم عبور الخوارج النهر وقال كيف يعبرونه وقد اخبرني رسول الله صلعم ان مصرعهم

دونه وكاخباره عن قتل نفسه قبل قتله عم بثلث ليال وكان لا ياتي اوليهما الا

ما يسد الرمق ويقول القى الله خميصا وكاخباره كميل بن زياد بقتل الحجاج

له وكاخباره وهو متوجه الى صفين لما مر بكربلا عن قتل الحسين عم فيها و

كاخباره بزوال دولة بني العباس على يد الاتراك وغير ذلك مما هو

مشهور وفي كتب السير مسطور وقد تظافرت الاخبار بان النبي صلعم املى

على امير المومنين عم كتابي الجفر والجامعة وان فيهما علم ما كان وما يكون

الى يوم القيمة ونقل الشيخ الجليل عماد الاسلام محمد بن يعقوب الكليني في

كتاب الكافي عن الامام جعفر بن محمد الصادق عم احاديث متكثرة

في ان ذينك الكتابين كانا عنده عم وانهما لا يزالان عند الائمة عليهم السلم

يتوارثونه واحدا بعد واحد وقال المحقق الشريف في شرح المواقف في

مبحث تعلق العلم الواحد بمعلومين ان الجفر والجامعة كتابان لعلي

عم قد ذكر فيهما على طريقة علم الحروف الحوادث التي تحدث على انقراض العالم

وكان الائمة المعروفون من اولاده يعرفونهما ويحكمون بهما وفي كتاب

قبول العهد الذي كتبه علي بن موسى الرضا عم الى المامون انك قد

عرفت من حقوقنا ما لم يعرفه اباؤك فقبلت منك عهدك الا ان

الجفر والجامعة يدلان على انه لا يتم ولمشايخ المغاربة نصيب من علم الحروف

ينسبون فيه الى اهل البيت ورايت بالشام نظما اشير فيه بالرموز
الى احوال ملوك مصر وسمعت انه مستخرج من دينك الكتابين اللى
هنا كلام السيد الشريف **الحديث الثانى والعشرون**
وبالسند المتصل الى شيخ الطايفه محمد بن الحسن الطوسى قال حدثنا محمد بن
محمد النعمان فى شهر رمضان سنه تسع واربعمائة حدثنا عمر بن محمد
بن على الصيرفى المعروف بابن الزيات حدثنا ابو على محمد بن همام
الاسكافى حدثنا جعفر بن محمد بن مالك حدثنا احمد بن سلام الغنوى
حدثنا محمد بن الحسين العامرى حدثنا ابو معمر عن ابى بكر بن عياش
عن الفجيع العقيلى حدثنا الحسين بن على بن ابى طالب عليهما السلام قال
لما حضرت ابى الوفاة اقبل يوصى فقال هذا ما اوصى به على بن ابى
طالب اخو محمد رسول الله وابن عمه وصاحبه اول وصيتى انى اشهد ان
لا اله الا الله وان محمدا رسوله اختاره بعلمه وارتضاه بخيرته وان
الله باعث من فى القبور وسايل الناس عن اعمالهم عالم بما فى
الصدور ثم انى اوصيك يا حسن وكفى بك وصيا بما اوصانى به
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاذا كان ذلك يا بنى فالزم بيتك وابك
على خطيئتك ولا تكن الدنيا اكبر همك واوصيك يا بنى بالصلوة
عند وقتها والزكوة فى اهلها عند محلها والصمت عند الشبهة
والعدل فى الرضا والغضب وحسن الجوار واكرام الضيف ورحمة
المجهود واصحاب البلا وصلة الرحم وحب المساكين ومجالستهم

والتواضع فانه من افضل العبادة وقصر الامل وذكر الموت والزهد
فانك رهين موت وغرض بلاء وطريح سقم واوصيك بخشية الله
فى سرامرك وعلانيتك وانهاك عن التسرع فى القول والفعل واذا
عرض شيء من امر الاخره فابدأ به واذا عرض شئ من امر الدنيا فتانه حتى
تصيب رشدك فيه واياك ومواطن التهمه والمجلس المظنون به
السوء فان قرين السوء يغر جليسه وكن لله يا بنى عاملا وعن الخنا زجورا
وبالمعروف امرا وعن المنكر ناهيا وواخ الاخوان فى الله واحب الصالح
ودار الفاسق عن دينك وابغضه بقلبك وزايله باعمالك لئلا تكون
مثله واياك والجلوس فى الطرقات ودع الممارات ومجاراة من لا عقل
له ولا علم واقتصد يا بنى فى معيشتك واقتصد فى عبادتك وعليك
فيها بالامر الدائم الذى تطيقه والزم الصمت تسلم وقدم لنفسك تغنم و
تعلم الخير تعلم وكن لله ذاكرا على كل حال وارحم من اهلك الصغير ووقر
منهم الكبير ولا تاكلن طعاما حتى تصدق قبل اكله وعليك بالصوم
فانه زكوة البدن وجنة لاهله وجاهد نفسك واحذر جليسك واجتنب
عدوك وعليك بمجالس الذكر واكثر من الدعاء فانى لم آلك يا بنى نصحا
وهذا فراق بينى وبينك **بيان ما لعله يحتاج الى البيان فى هذا الحديث**
وارتضاه بخيرته الخيره والخيره بالخاء المعجمه المضمومه والباء الموحده الساكنه
ترادف العلم فهذه الجمله كالموكده لما قبلها فاذا كان ذلك الاشاره الى
حلول اجله عليه السلام وكان تامه عند محلها بكسر الحاء اى عند حلها

وهو حلول الحول في النقدين والانعام وحول الزكوة عندنا احد عشر
شهرا وحسن الجوار عن النبي صلعم ما زال جبرئيل يوصيني بالجار حتى ظننت
انه سيورثه والاحاديث في ذلك كثيرة وليس حسن الجوار كف الاذى عنه
فقط بل تحمل الاذى منه ايضا ومن جملة حسن الجوار ابتداؤه بالسلام وعيادته
في المرض وتعزيته في المصيبة وتهنيته في الفرح والصفح عن زلاته و
عدم التطلع الى عوراته وترك مضايقته فيما يحتاج اليه من وضع جذوعه
على جدارك وتسليط ميزابه الى دارك وما شابه ذلك واكرام الضيف
عن النبي صلعم من كان يؤمن بالله وباليوم الآخر فليكرم ضيفه الى غير ذلك
من الاحاديث ومن اكرامه تعجيل الطعام وطلاقة الوجه والبشاشة وحسن
الحديث معه حال المواكلة ومشايعته الى باب الدار وامثال ذلك
وقد عد من جملة اكرام الضيف تقديم الفاكهة اليه قبل الطعام لانه
اوفق بالطب وابعد عن الضرر كما قدمها سبحانه في قوله عز وعلا و
فاكهة مما يتخيرون ولحم طير مما يشتهون ورحمة المجهود اي الذي وقع
في تعب ومشقة وحب المساكين ومجالستهم روي ان الحسن عم
اجتاز بالمدينة في طريق وهو راكب فراى جماعة من المساكين وقد
اخرجوا كسرا يابسة وهم ياكلونها فسلم عليهم فقالوا هلم يا ابن رسول
الله الى الغذا فنزل عم وجلس معهم على الارض وشاركهم في الاكل
حتى فرغوا ثم قام وروي انه عم مر يوما بجماعة من المجذومين وهم
ياكلون وكان عم صائما فقالوا هلم الى الغذا فقال اني صائم و

وخشي ان يكون قد حصل لهم بذلك كسر قلب فقال تاتون في الليلة جميعا لافطر معكم
فاتوه عند المساء واكل معهم على خوان واحد جبرا لقلوبهم وربما روي
ذلك عن الامام زين العابدين علي بن الحسين عم وقصر الامل في الحديث اذا
اصبحت فلا تحدث نفسك بالمساء واذا امسيت فلا تحدث نفسك بالصباح
وخذ من حيوتك لموتك ومن صحتك لسقمك فانك لا تدري ما اسمك غدا وعن
امير المومنين عم انما اخاف عليكم اثنين اتباع الهوى وطول الامل اما اتباع
الهوى فانه يصد عن الحق واما طول الامل فانه ينسي الاخرة وروى ان
اسامة بن زيد اشترى وليدة بمائة دينار الى شهر فبلغ النبي صلعم فقال الا
تعجبون من اسامة المشتري الى شهر ان اسامة لطويل الامل الحديث وسبب
طول الامل هو حب الدنيا فان الانسان اذا انس بها وبلذاتها ثقل
عليه مفارقتها واحب دوامها فلا يتفكر في الموت الذي هو سبب مفارقتها
فان من احب شيئا كره الفكر فيما يزيله ويبطله فلا يزال يمني نفسه البقاء
في الدنيا وتقدير حصول ما يحتاج اليه من اهل ومال وادوات واسباب
ويصير فكره مستغرقا في ذلك فلا يخطر الموت بخاطره وان خطر بباله
الموت والتوبة والاقبال على الاعمال الاخروية اخر ذلك من يوم الى يوم
ومن شهر الى شهر ومن سنة الى سنة وقال الى ان اكتهل ويزول سن الشباب
فاذا اكتهل قال الى ان اصير شيخا فاذا شاخ قال الى ان اتمم عمارة هذه الدار
او ازوج ولدي الفلاني او الى ان ارجع من هذا السفر وهكذا يؤخر التوبة
شهرا بعد شهر وسنة بعد سنة وكلما فرغ من شغل عرض له شغل بل اشغال

حتى يختطفه الموت وهو غافل عنه غير مستعد له مستغرق القلب في امور الدنيا
فيطول في الآخرة حسرته وتكثر ندامته وذلك هو الخسران المبين نعوذ بالله منه
فانك رهين موت فعيل بمعنى مفعول اي انك مرهون الموت وماله وقد رهنك
في هذه الدنيا مدة قليلة ثم عن قريب يفك رهنه ويتصرف في ماله وغرض
بلاء بالغين والضاد المعجمتين اي هدف بلاء وطريح سقم اي مطروح له ذليل
عنده وهو متمكن منك غاية التمكن اذ الانسان لتركبه من المواد المتضادة
المشرفة على الانحلال في غاية الاستعداد للامراض والاسقام والسقم بفتحتين
وبضم السين واسكان القاف كالحزن والحزن واوصيك بخشية الله قال
المحقق الطوسي طاب ثراه في بعض مؤلفاته ما حاصله ان الخوف والخشية
وان كانا في اللغة بمعنى واحد الا ان بين خوف الله وخشيته في عرف
ارباب القلوب فرقا هو ان الخوف تألم النفس من العقاب المتوقع بسبب ارتكاب
المنهيات والتقصير في الطاعات وهو يحصل لاكثر الخلق وان كانت مراتبه
متفاوتة جدا والمرتبة العليا لا تحصل الا للقليل والخشية حالة تحصل عند
الشعور بعظمة الحق وهيبته وخوف الحجب وهذه الحالة لا تحصل الا
لمن اطلع على جلال الكبرياء وذاق لذة القرب ولذلك قال سبحانه انما
يخشى الله من عباده العلماء فالخشية خوف خاص وقد يطلقون عليها
الخوف ايضا انتهى كلامه والمراد بالخشية في العلانية ان تظهر آثارها
في الافعال والصفات من كثرة البكاء ودوام التحرق وملازمة الطاعات
وقمع الشهوات حتى تصير جميعها مكروها لديه كما يصير العسل مكروها عند

من عرف ان فيه سما قاتلا واذا احترقت جميع الشهوات بنار الخوف ظهر
في القلب الذبول والخشوع والانكسار وزال عنه الحقد والكبر والحسد و
صار كل همه النظر في خطر العاقبة فلا يتفرغ لغيره ولا يصير له شغل الا المراقبة
والمحاسبة والمجاهدة والاحتراز من تضييع الانفاس والاوقات ومؤاخذة
النفس في الخطوات والخطرات واما الخوف الذي لا يترتب عليه شيء
من هذه الآثار فلا يستحق ان يطلق عليه اسم الخوف وانما هو حديث نفس
ولهذا قال بعض العارفين اذا قيل لك هل تخاف الله فاسكت عن الجواب
فانك ان قلت لا كفرت وان قلت نعم كذبت وانهاك عن التسرع في القول
والفعل اي الاسراع والمبادرة اليهما من دون تأمل وتدبر واذا عرض
شيء في امر الدنيا فتأنه الهاء للسكت ويحتمل ان يكون من باب الحذف
والايصال اي فتأن فيه ومواطن التهمة هي بالتحريك يعرجليسة اي محل
ويوقعه فيما هو فيه وكن لله يا بني عاملا تقديم الظرف للحصر اي ليكن عملك
خالصا لوجه الله غير ملاحظ فيه غيره حتى الفوز بالثواب والخلاص من
العقاب كما قال امير المؤمنين ع والله ما عبدتك خوفا من نارك ولا طمعا في
جنتك ولكن وجدتك اهلا للعبادة فعبدتك وهذه مرتبة عالية
لا يصل اليها الا القليل وانما حملنا الكلام عليها لان بقية المراتب اظهر من
ان يوصى بها وستسمع في الاخلاص كلاما في الحديث السابع والثلثون ان شاء الله
تعالى وعن الخنا زجورا اي زاجرا عن الفحش نفسك وغيرك وراخ الاخوان
في الله راخ بالخاء المعجمة من المراخاة وهو ضد التشدد وزائله باعمالك اي

ليكن اعمالك مباينة لاعماله والمزايلة المباينة ودع المماراة اى المجادلة ومجاراة
من لا عقل له اى الخوض معه فى الكلام واقتصد يا بنى فى معيشتك الاقتصاد
هو المتوسط بين التبذير والتقتير والمراد من الاقتصاد فى العبادة الاتيان
منها بما لا يلحق البدن منه مشقة شديدة لئلا ينفر الطبع عنها روى الشيخ
الجليل محمد بن يعقوب عن الامام ابى عبد الله جعفر بن محمد الصادق ع قال
قال رسول الله ص لامير المؤمنين ع يا على ان هذا الدين متين فاوغل فيه برفق
لا تبغض الى نفسك عبادة ربك ان المنبت يعنى المفرط فى السير لا ظهرا ابقى
ولا ارضا قطع فاعمل عمل من يرجو ان يموت هرما واحذر حذر من يتخوف
ان يموت غدا والزم الصمت تسلم اى تسلم من آفات اللسان والمعاصى الناشية
منه وهى متكثرة جدا فانه ما من موجود ومعدوم وخالق ومخلوق ومعلوم و
موهوم الا ويتناوله اللسان ويتعرض له بنفى واثبات وهذه الخاصية
لا توجد فى بقية اعضاء الانسان فان العين لا تصل الى غير الالوان و
الاضواء والاذن لا تصل الى غير الاصوات واليد لا تصل الى غير الاجسام
واما اللسان فميدانه واسع جدا وله فى كل من الخير والشر مجال عريض وعن
معاذ بن جبل قال قلت يا رسول الله انؤاخذ بما نقول فقال ثكلتك امك
وهل يكب الناس فى النار على مناخرهم الا حصائد السنتهم وعنه ص انه
قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليسكت والاحاديث
فى ذلك كثيرة فانه زكوة البدن وجنة اى وقاية من النار فانى لم آلك يا بنى
نصحا اى لم امنعك والالو فى الاصل بمعنى التقصير لكنه كثيرا ما يضمن معنى

المنع فيتعدى الى مفعولين كما فى نحن فيه ولنا فى هذا المقام كلام على بعض الاعلام
اوردناه فى شرحنا على الحاشية الخطائية فمن اراده فليقف عليه وهذا فراق
بينى وبينك يجوز ان يقرا بالاضافة المصدر الى الظرف على الاتساع ويجوز
ان يقرا فراق بالتنوين والظرف نعته وقد قرا بالوجهين قوله تعالى قال هذا فراق
بينى وبينك **نقل مقال لازالة اشكال** ما تضمنه صدر الحديث من قوله
ع وابك على خطيئتك لا يستقيم بظاهره على قواعد الامامية القائلين
بالعصمة وقد ورد مثله كثيرا فى الادعية المروية عن ائمتنا عليهم السلام كما روى
عن الامام موسى الكاظم عليه السلام انه كان يقول فى سجدة الشكر رب عصيتك
بلسانى ولو شئت وعزتك لاكمهتنى وعصيتك بسمعى ولو شئت وعزتك
لاصممتنى الى آخر الدعاء وفى الصحيفة الكاملة المنسوبة الى الامام زين العابدين عليه السلام
اشياء كثيرة من هذا القبيل بل روى عن النبى ص ما يشعر بذلك ايضا روى
الشيخ الجليل محمد بن يعقوب فى باب الاستغفار من كتاب الكافى عن الامام
ابى عبد الله جعفر بن محمد الصادق ع ان رسول الله ص كان يتوب الى الله
عز وجل كل يوم سبعين مرة وروى العامة فى صحاحهم انه ص قال انى
لاستغفر الله واتوب اليه فى اليوم اكثر من سبعين وامثال ذلك من
طرق الخاصة والعامة كثير واحسن ما تضمحل به هذه الشبهة ما افاده الفاضل
الجليل بهاء الدين على بن عيسى الاربلى قدس الله روحه فى كتاب كشف الغمة
رحمه الله ان الانبياء والائمة عليهم السلام يكون اوقاتهم مستغرقة بذكر الله و
قلوبهم مشغولة به وخواطرهم متعلقة بالملأ الاعلى وهم ابدا فى المراقبة كما قال ع

اعبد الله كانك تراه فان لم تره فانه يريك فهم ابدا متوجهون اليه ومقبلون
بكليتهم عليه فمتى انحطوا عن تلك الرتبه العليه والمنزلة الرفيعه الى الاشتغال
بالماكل والمشرب والتفرغ الى النكاح وغيره من المباحات عدوه ذنبا واعتقدوه
خطيئة فاستغفروا منه الا ترى ان بعض عبيد ابناء الدنيا لو قعد يأكل ويشرب
وينكح وهو يعلم انه بمرئ من سيده ومسمع لكان ملوما عند الناس ومقصرا
فيما يجب عليه من خدمة سيده ومالكه فما ظنك بسيد السادات ومالك الملاك
والى هذا اشار صلعم بقوله انه ليران على قلبي وانى لاستغفر بالنهار سبعين مرة
وقوله حسنات الابرار سيئات المقربين هذا المحض كلام خصه الله باكرامه وعد
اثره القاضي الفاضل البيضاوي في شرح المصابيح عند شرح قوله صلعم انه ليغان
على قلبي واني لاستغفر الله في اليوم مائة مرة قال الغين لغة في الغيم وغان على
كذا اى غطا عليه قال ابو عبيده في معنى الحديث اى يتغشى قلبي ما يلبسه وقد
بلغنا عن الاصمعي انه سئل عن هذا الحديث فقال للسايل عن قلب من يروى
هذا فقال عن قلب النبي صلعم فقال لو كان عن قلب النبي صلعم لكنت افسر لك
قال القاضي ولله در الاصمعي في انتهاجه منهج الادب واجلاله القلب الذي
جعله الله موقع وحيه ومنزل تنزيله وبعد مشرب سد عن اهل اللسان
موارده وفتح لاهل السلوك مسالكه واحق من يعرب او يعبر عنه مشايخ
الصوفية الذين بارك الحق اسرارهم ووضع الذكر عنهم اوزارهم ونحن
بالنور المقتبس من مشكاتهم نذهب ونقول لما كان قلب النبي صلعم اتم
القلوب صفا واكثرها ضياء واغرقها عرفانا وكان صلعم معينا مع ذلك

لتشريع الملة وتاسيس السنة ميسرا غير معسر لم يكن له بد من النزول الى الرخص
والالتفات الى خطوط النفس مع ما كان ممتحنا به من احكام البشرية فكان
اذا تعاطى شيئا من ذلك اسرعت كدورة ما الى القلب لكمال رقته وفرط نورانيته
فان الشئ كلما كان ارق واصفى كان ورود المكدرات عليه ابين واهدى و
كان صلعم اذا احس بشئ من ذلك عده على النفس ذنبا فاستغفر منه انتهى
كلامه ملخصا وللشيخ العارف كمال الدين عبد الرزاق الكاشي رحمه الله في هذا
المقام كلام جيد جدا منعنى عن ذكره خوف التطويل والله الهادي الى سواء السبيل

الحديث الثالث والعشرون وبالسند المتصل الى الشيخ
الصدوق محمد بن بابويه عن جعفر بن علي بن الحسن الكوفي عن جده الحسن بن علي
بن عبد الله عن جده عبد الله بن المغيره عن اسمعيل بن مسلم عن الامام ابي عبد الله
جعفر بن محمد الصادق عم عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه امير المومنين علي عليه السلم
قال قال رسول الله صلعم عجبت لمن يحتمي من الطعام مخافة الداء كيف لا يحتمي من
الذنوب مخافة النار وليس في هذا الحديث ما يحتاج الى البيان ولا يخفى ان
اطلاق الحمية على اجتناب الذنوب من باب المشاكله **الحديث الرابع والعشرون**
وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل ثقة الاسلام محمد بن يعقوب الكليني عن عدة
من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن عثمان بن عيسى عن عمر بن اذينه عن ابان
بن ابي عياش عن سليم بن قيس عن امير المومنين علي عم قال قال رسول الله صلى الله
عليه واله ان الله حرم الجنة على كل فحاش بذي قليل الحياء لا يبالي ما قال ولا
ما قيل له فانك ان فتشته لم تجده الا لغيه او شرك شيطان قيل يا رسول الله

وفي الناس شرك شيطان فقال صلى الله عليه وآله اما تقرا قول الله عز وجل وشاركهم في
الاموال والاولاد **بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث**
ان الله حرم الجنة لعله صلى الله عليه وآله اراد انها محرمة عليهم زمانا طويلا لا محرمة تحريما
مؤبدا والمراد جنة خاصة معدة لغير الفحاش والافظاهره مشكل فان العصاة
من هذه الامة مآلهم الى الجنة وان طال مكثهم في النار بذي بالباء الموحدة المفتوحة والذال المعجمة المكسورة والياء المشددة من البذاء
بالفتح والمد بمعنى الفحش قليل الحياء اما ان يراد به معناه الظاهري او
ان يراد عديم الحياء كما يقال فلان قليل الخير اي عديمه لم تجد الا لغية يحتمل ان
يكون بضم اللام واسكان الغين المعجمة وفتح الياء المثناة من تحت اي ملغى
والظاهر ان المراد به المخلوق من الزنا ويحتمل ان يكون بالعين المهملة المفتوحة
او الساكنة والنون اي من دابه ان يلعن الناس ويلعنوه قال في كتاب
ادب الكاتب فعلة بضم الفاء واسكان العين من صفات المفعول وبفتح
العين من صفات الفاعل يقال رجل هزءة للذي يهزء به وهزءة لمن يهزء
بالناس وكذلك لعنة ولعنة او شرك شيطان المصدر بمعنى اسم المفعول
واسم الفاعل اي مشاركا فيه مع الشيطان او مشاركا فيه الشيطان
تبصرة قال المفسرون في قوله تعالى وشاركهم في الاموال والاولاد
ان مشاركة الشيطان لهم في الاموال حملهم على تحصيلها وجمعها من الحرام
وصرفها فيما لا يجوز وبعثهم على الخروج في انفاقها من حد الاعتدال
اما بالاسراف والتبذير والبخل والتقتير وامثال ذلك واما المشاركة

لهم في الاولاد فحثهم على التوصل اليها بالاسباب المحرمة من الزنا ونحوه
او حملهم على تسميتهم اياهم بعبد العزى وعبد اللات او تضليل الاولاد
بالحمل على الاديان الزائغة والافعال القبيحة هذا كلام المفسرين وقد روى
الشيخ الجليل ثقة الاسلام ابو جعفر محمد بن الحسن الطوسي قدس الله روحه
حديثا يتضمن معنى آخر للمشاركة في الاولاد روى في باب الاستخارة للنكاح من
تهذيب الاحكام عن ابي بصير عن ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام
انه قال اذا تزوج احدكم كيف يصنع قال قلت له ما ادري جعلت فداك قال
فاذا هم بذلك فليصل ركعتين ويحمد الله ويقول اللهم اني اريد ان اتزوج
فاقدر لي من النساء اعفهن فرجا واحفظهن لي في نفسها وفي مالي واوسعهن
رزقا واعظمهن بركة واقدر لي منها ولدا طيبا تجعله خلفا صالحا في حياتي
وبعد موتي فاذا دخلت عليه فليضع يده على ناصيتها ويقول اللهم على كتابك
تزوجتها وفي امانتك اخذتها وبكلماتك استحللت فرجها فان قضيت في رحمها
شيئا فاجعله مسلما سويا ولا تجعله شرك شيطان قلت وكيف يكون شرك الشيطان
فقال لي ان الرجل اذا دنى من المرأة وجلس مجلسه حضره الشيطان فان هو ذكر
اسم الله تنحى الشيطان عنه وان فعل ولم يسم ادخل الشيطان ذكره فكان العمل
منهما جميعا والنطفة واحدة قلت فباي شيء يعرف هذا قال بحبنا وبغضنا
وهذا الحديث يعضد ما قاله المتكلمون من ان الشياطين اجسام شفافة
تقدر على الولوج في بواطن الحيوانات ويمكنها التشكل باي شكل شاءت وبه
يضعف ما قاله بعض الفلاسفة من انها النفوس الارضية المدبرة للعناصر

او النفوس الناطقه الشريره التى فارقت ابدانها وحصل لها نوع تعلق والثانية
بالنفوس الشريره المتعلقه بالابدان فتمدها وتعينها على الشر والفساد الحديث
الخامس والعشرون وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل امين الاسلام
محمد بن يعقوب الكلينى عن على بن ابرهيم عن ابيه عن ابن ابى عمير عن حماد عن الحلبي
عن الامام ابى عبد الله جعفر بن محمد الصادق عم قال ان بريرة كانت عند زوج
لها وهى مملوكة فاشترتها عايشه فاعتقها فخيرها رسول الله صم وقال ان شاءت ان
تقر عند زوجها وان شاءت فارقته وكان مواليها الذين باعوها اشترطوا
على عايشه ان لهم ولاؤها فقال رسول الله صم الولا لمن اعتق وتصدق على
بريرة بلحم فاهدته الى رسول الله صم فعلقته عايشه وقالت ان رسول الله
صم لا ياكل لحم الصدقه فجاء رسول الله صم واللحم معلق فقال ماشان هذا اللحم
لم يطبخ فقالت يا رسول الله صدق به على بريرة وانت لا تاكل الصدقة
فقال صلى الله عليه وآله هو لها صدقة ولنا هدية ثم امر بطبخه فجا
به ثلث من السنن بيان ما لعله يحتاج الى البيان فى هذا الحديث
ان بريرة كانت عند زوج لها بريرة مصغرة بالباء الموحدة والياء المثناة
من تحت المتوسطة بين الرائين المهملتين واخرها ها وبمار وب بفتح
الباء على وزن قبيله واسم زوجها مغيث بالميم المضمومة والغين المعجمة
والياء المثناة من تحت والثاء المثلثة وقد اختلف فى انه هل كان حرا او
عبدا ومن ثم اختلف الفقهاء فى تخيير الامة اذا اعتقت تحت حر وان
شاءت ان تقر ان تقرا بالفتح اي تمكث ويجوز الكسر تقول قررت بالمكان

بالكسر اقر بالفتح وقررت اقر بالعكس ان لهم ولاؤها الولاء بفتح الواو وهو فى
الاصل بمعنى الدنو ويطلق فى الشرع على علاقة بين الشخصين توجب الارث
سوى علاقة النسب والزوجيه والمراد به هنا العلاقة المرتبة على العتق
الموجبه للارث لا ياكل لحم الصدقة هى ما اعطى للغير تبرعا بقصد القربة
غير هدية فيدخل فيها الزكوة والمنذورات والكفارات وامثالها و
عرفها بعض الفقهاء بالعطية المتبرع بها من غير نصاب للقربة فجاء فيها
ثلث من السنن هذا من كلام الصادق عم اي ورد بسبب بريرة ثلثة احكام
من السنن النبوية الاول تخيير الامة المعتقة تحت حر او عبد على الخلاف
بين فسخ النكاح وابقائه الثاني ثبوت الولاء للمعتق دون البايع المشترط
له الثالث ان الصدقة المحرمة على بنى هاشم اذا دفعت الى شخص فاهداها
اليهم لم تكن محرمة عليهم تبصرة ما تضمنه هذا الحديث من ثبوت
الخيار للامة المعتقة مما لا خلاف فيه مع رقية الزوج اما مع حريته فاكثر علمائنا على ثبوته
ايضا لان زوج بريرة كان حرا كما فى بعض الروايات وبه قال ابو حنيفة ولصحيحة ابى
الصباح الكنانى عن الصادق عم ايما امرءة اعتقت فامرها بيدها ان شاءت اقامت
وان شاءت فارقت وهى بعمومها شاملة لمحل النزاع والاقل على اسقاطه وعليه
الشافعى ومالك واحمد لما روي عن ابن عباس ان زوج بريرة كان عبدا اسود
وكانى انظر اليه يطوف خلفها فى سكك المدينة يبكى ودموعه تسيل على لحيته
ثم ما تضمنه الحديث من ان عايشه اعتقها ظاهر فى اعتاق كلها وكذا ظاهر صحيحة
ابى الصباح فالامة المبعضة لا خيار لها وان تحرر اكثرها اقتصارا فيما خالف الاصل

على الفرد الظاهر من النص واعلم ان المستفاد من الاخبار ان عتق بريرة وقع
بعد الدخول بها فقد روي ان مغيثا استشفع برسول الله صلعم فقال لها
لو راجعتيه فانه ابو ولدك فقالت يا رسول الله تامرني بامرك فقال لا انما
انا شافع فقالت لا حاجة لي فيه لكن علمائنا رضي الله عنهم اثبتوا الخيار للامة سواء
وقع عتقها قبل الدخول او بعده عملا بعموم الصحيح السابق فان وقع قبله وفسخت سقط
المهر وان وقع بعده لم يسقط وكان للسيد طلبه **تذنيب** استثنى الفقهاء
من تخيير الامة المعتقة صورة واحدة هي ما اذا ساوى مهرها ثلث مال مولاها
وقيمتها ثلثا آخر وخلف مالا بقدر قيمتها بعد وصيته بعتقها ووقع العتق
قبل الدخول فان اختيارها الفسخ يوجب سقوط المهر فلا ينفذ العتق في
جميعها لزيادته على الثلث فيبطل خيارها **تذكرة** ما دل عليه هذا الحديث
من تقرير النبي صلعم عايشة على قولها وانت لا تاكل الصدقة يعطي بظاهره تحريم
الصدقة الواجبة والمندوبة معا عليه صلعم لان اللام في الصدقة اما للجنس او
للاستغراق اذ لا عهد بحسب الظاهر وكذا ما روي من ان الحسن عليه السلم
اخذ وهو صغير تمرة من تمر الصدقة فقال له النبي صلعم كخ كخ ليطرحها وقال اما شعرت
انا لا ناكل الصدقة ولا خلاف بين اهل الاسلام في تحريم الصدقة الواجبة
عليه صلعم واله في الجملة انما الخلاف في المندوبة وقد حكم العلامة في التذكرة
بتحريمها ايضا عليه صلعم لعلو شانه وزيادة رفعته وعدم لياقتها بشرفه ومنزلته
لما فيها من الغض بمقامه وتسليط المتصدق ومنصب النبوة اجل وارفع من
ذلك وهو احد قولي الشافعي واما الائمة عليهم السلم فالظاهر الحاقهم في

ذلك بالنبي صلعم فيحرم عليهم المندوبة ايضا وبه حكم العلامة في التذكرة واما ما رواه
العامة عن الامام ابي جعفر محمد بن علي الباقر ع انه كان يشرب من سقايات بين مكة
والمدينة فقيل له اتشرب من الصدقة فقال انما حرم علينا الصدقة المفروضة
فهو مما تفرد بروايته العامة وفي طريقه ضعف واما بقية بني هاشم فلا خلاف
عندنا في جواز اخذهم الصدقة المندوبة وللشافعي قولان وهل الصدقة المحرمة
على بني هاشم مخصوصة بالزكوة او عامة في جميع الصدقات كالمنذورات والكفارات
ظاهر اكثر اصحابنا العموم وفي بعض الروايات ما يدل على التخصيص بالزكوة وهو مستند
العلامة طاب ثراه في تجويز دفع المنذورات والكفارات اليهم وفيه ما فيه
ولا كلام في جواز اخذ الهاشمي الصدقة الواجبة من مثله لكن هل الحكم هنا
مخصوص بمن عدا النبي والائمة عليهم السلم او شامل له ولهم صلوات الله عليهم
فيجوز لهم ايضا قبول الصدقة من الهاشمي لم اظفر لعلمائنا رضوان الله عليهم فيه
بشيء لكن المناسب لعلو شانهم تحريم الصدقة عليهم كيف كانت ومن اي شخص
صدرت سواء الهاشمي وغيره **خاتمة** ذكر بعض اصحاب الكمال في
معرض تحقيق آل الكلام ما يناسب هذا المقام حاصله ان آل النبي صلعم كل من
يؤول اليه مآلا صوريا جسمانيا كاولاده ومن يحذو حذوهم من اقاربه الصوريين
الذين يحرم عليهم الصدقة في الشريعة المحمدية والثاني من يؤول اليه مآلا معنويا
روحانيا وهم اولاده الروحانيون من العلماء الراسخين والاولياء الكاملين
والحكماء المتالهين المقتبسين من مشكوة انواره سواء سبقوه بالزمان
او لحقوه ولا شك ان النسبة الثانية اكد من الاولى واذا اجتمع النسبتان

هو المحقق الدواني في شرح الهياكل

كان نورا على نور كما في الائمة المشهورين من العترة الطاهرة صلوات الله
عليهم اجمعين وكما حرم على الاولاد الصورتين الصدقة الصورية حرم
على الاولاد المعنويين الصدقة المعنوية اعنى تقليد الغير في المعارف والعلوم
هذا ملخص كلامه وهو مما يستوجب ان يكتب بالتبر على الاحداق لا بالحبر على
الاوراق **الحديث الخامس والعشرون** وبالسند المتصل
الى الشيخ الجليل شيخ الطائفة ابى جعفر محمد بن الحسن الطوسى عن الشيخ
المفيد محمد بن محمد بن النعمان عن عمر بن محمد عن على بن مهرويه القزوينى عن
داود بن سليمان عن الامام ابى الحسن على بن موسى الرضا ع عن ابيه عن ابيه عن
عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن ابيه امير المومنين ع قال قال رسول الله صلى الله
عليه وآله قال الله عز وجل يا بنى آدم كلكم ضال الا من هديت وكلكم
عائل الا من اغنيت وكلكم هالك الا من انجيت فاسئلونى اكفكم واهدكم
سبيل رشدكم وان من عبادى من لا يصلحه الا الفقر ولو اغنيته لافسده
ذلك وان من عبادى من لا يصلحه الا الغنا ولو افقرته لافسده ذلك وان
من عبادى لا يصلحه الا الصحة ولو امرضته لافسده ذلك وان من عبادى
من لا يصلحه الا المرض ولو اصححت جسمه لافسده ذلك وان من عبادى لمن
يجتهد في عبادتى وقيام الليل فالقى عليه النعاس نظرا منى اليه فيرقد
حتى يصبح ويقوم حين يقوم وهو ماقت لنفسه زار عليها ولو خليت
بينه وبين ما يريد لدخله العجب بعمله ثم كان هلاكه في عجبه ورضاه عن نفسه
فيظن انه قد فاق العابدين وجاز باجتهاده حد المقصرين فيتباعد بذلك

هذا الحديث من الاحاديث القدسية وقد عرفوا الحديث القدسى بانه كلام الله تعالى منزل على نبينا صلى الله عليه وآله لا للاعجاز والقيد الاول لاخراج النبوية والانجيل ونحوهما والثانى لاخراج القرآن المجيد منه

منى وهو يظن انه يتقرب الى فلا يتكل العاملون على اعمالهم وان حسنت
ولا ييئس المذنبون من مغفرتى لذنوبهم وان كثرت لكن برحمتى فليثقوا
ولفضلى فليرجوا والى حسن نظرى فليطمئنوا وذلك انى ادبر عبادى
بما يصلحهم وانا بهم لطيف خبير **بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث**
كلكم ضال الا من هديت اذا اضيفت كل الى ضمير جمع جاز مراعاة لفظها فيفرد
ضميرها ومراعاة معناها فيكون بحسب ما يضاف اليه يقال كلكم قائم وكلكم
قائمون وقد روعى هنا جانب اللفظ كما قال تعالى وكلهم اتيه يوم القيمة فردا
والهداية هى الدلالة بلطف سواء كانت دلالة موصلة الى المطلوب ام دلالة على ما
يوصل اليه ومن الاول قوله تعالى والله لا يهدى القوم الظالمين وقوله تعالى
والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا وقوله تعالى والذين قتلوا في سبيل الله
فلن يضل اعمالهم سيهديهم ويصلح بالهم ومن الثانى قوله تعالى واما ثمود
فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى وقوله تعالى وهديناه النجدين اى
طريقى الخير والشر فان المراد ارائتهما لان الاية موردة في معرض الامتنان
ولا من بالايصال الى طريق الشر وبهذا يظهر ضعف التفصيل بان الهداية
ان تعدت الى المفعول الثانى بنفسها كانت بمعنى الدلالة الموصلة الى المطلوب
وان تعدت باللام او الى كانت بمعنى الدلالة الموصلة على ما يوصل
كلكم عائل الا من اغنيت يقال عال يعيل عيلة وعيولا اذا افتقر واهدكم
سبيل رشدكم المراد بالهداية هنا الدلالة الموصلة فان الدلالة على
ما يوصل حاصلة من دون سوال وهداية الله سبحانه للعباد على خمسة انواع

كما قاله بعض الاعلام الاوّل افاضة القوى التي تمكنون بها من الاهتدا
الى مصالحهم كالقوّة العقليّة والمشاعر الظاهره والحواس الباطنه والثاني
نصب الدلايل العقليّة الفارقة بين الحقّ والباطل والصّلاح والفساد
والثالث هدايتهم بارسال الرّسل وانزال الكتب والرّابع ان يكشف
على قلوبهم السّرائر ويريهم الاشياء كما هي بالمنامات الصّادقة او
الالهام او الوحي والخامس ان يمحو عنهم ظلمات ابدانهم ويميط عنهم
جلابيب نواسيتهم ويشهدهم التجليات الاحديّة فتدك عند ذلك
جبال انانيّتهم فيخرّون خرورًا ويصيرون هباءً منثورا ويستهلك في
نظرهم الاغيار وتحترق الحجب والاستار دينادون لمن الملك اليوم لله
الواحد القهار ثم كان هلاكه في عجبه ورضاه عن نفسه لا ريب ان من عمل
اعمالًا صالحة من صيام الايّام وقيام الليالي وامثال ذلك يحصل لنفسه
ابتهاج فان كان من حيث كونها عطيّة من الله له ونعمة منه تعالى عليه وكان
مع ذلك خائفًا من نقصها مشفقا من زوالها طالبًا من الله الازدياد منها
لم يكن ذلك الابتهاج عجبا وان كان من حيث كونها صفته وقايمة به ومضافة
اليه فاستعظمها وركن اليها ورأى نفسه خارجًا عن حدّ التقصير بها وصار
كانه يمنّ على الله سبحانه بسببها فذلك هو العجب المهلك وهو من اعظم
الذنوب حتّى روي عن النبيّ صلعم انه قال لو لم تذنبوا لخشيت عليكم ما هو اكبر
من ذلك العجب العجب وعن امير المومنين عم سيّئة تسوئك خير من حسنة
تعجبك الا فلا يتكل العاملون على اعمالهم وان حسنت اي لا يعتمدون

العجب المذكور المسبوق بالدلال لعله
بالوصول او الوصود والاول (...)
عبد الحدوث اي بعد العين (؟)

في دخول الجنة على محض تلك الاعمال وان اتوا بها في الظاهر حسنة تامة الاركان
فان المفسدات الخفية كثيرة جدا وقلّما يخلو عمل عنها كما تضمنه الخبر الذي رواه الشيخ
العارف جمال الدين احمد بن فهد في كتاب عدة الداعي عن معاذ بن جبل
عن رسول الله صلعم انه قال ان الله خلق سبعة املاك قبل ان يخلق السموات
فجعل في كل سماء ملكا قد جلّلها بعظمته وجعل على كل باب من ابواب السموات
ملكا بوّابا فيكتب الحفظة عمل العبد من حين يصبح الى حين يمسي ثم ترتفع الحفظة
بعمله وله نور كنور الشمس حتى اذا بلغ سماء الدنيا فتزكيه وتكثّره فيقول الملك قفوا
واضربوا بهذا العمل وجه صاحبه انا ملك الغيبة فمن اغتاب لا ادع عمله
يجاوزني الى غيري امرني بذلك ربي قال ثم تجيء الحفظة من الغد ومعهم
عمل صالح فتمر به فتزكيه وتكثره حتى تبلغ السماء الثانية فيقول الملك الذي
في السماء الثانية قفوا واضربوا بهذا العمل وجه صاحبه انما اراد بهذا عرض
الدنيا انا صاحب الدنيا لا ادع عمله يجاوزني الى غيري قال ثم يصعد الحفظة بعمل
العبد مبتهجا بصدقة وصلوة فيعجب به الحفظة ويجاوزه الى السماء الثالثة
فيقول الملك قفوا واضربوا بهذا العمل وجه صاحبه وظهره انا صاحب الكبر
انه عمل وتكبر على الناس في مجالسهم امرني ربي ان لا ادع عمله يجاوزني
الى غيري قال وتصعد الحفظة بعمل العبد يزهر كالكوكب الدري في
السماء له دوي بالتسبيح والصوم والحج فتمر به الى السماء الرابعة فيقول لهم
الملك قفوا واضربوا بهذا العمل وجه صاحبه وبطنه انا ملك العجب انه كان يعجب
بنفسه وانه عمل وادخل نفسه العجب امرني ربي ان لا ادع عمله يجاوزني الى

غيرى قال ويصعد الحفظة بعمل العبد كالعروس المزفوفة الى بعلها فتمر به
الى ملك السماء الخامسة بالجهاد والصدقة ما بين الصلوتين ولذلك العمل
ضوء كضوء الشمس فيقول الملك قفوا انا ملك الحسد اضربوا بهذا العمل
وجه صاحبه واحملوه على عاتقه انه كان يحسد من يتعلم او يعمل لله بطاعته
واذا راى لاحد فضلا في العمل والعبادة حسده ووقع فيه فيحمله على عاتقه
ويلعنه عمله قال وتصعد الحفظة بعمل العبد فيجاوز السماء السادسة فيقول
الملك قفوا انا صاحب الرحمة اضربوا بهذا العمل وجه صاحبه واطمسوا عينيه
ان صاحبه لا يرحم شيئا اذا اصاب عبد من عباد الله ذنبا للاخرة
او ضرا في الدنيا شمت به امرني ربي ان لا ادع عمله يجاوزني قال وتصعد
الحفظة بعمل العبد بفقه واجتهاد وورع وله صوت كالرعد وضوء
كضوء البرق ومعه ثلثة الاف ملك فتمر بهم الى ملك السماء السابعة
فيقول الملك قفوا واضربوا بهذا العمل وجه صاحبه انا ملك الحجاب احجب
كل عمل ليس لله انه اراد رفعة عند القواد وذكرا في المجالس وصيتا في
المداين امرني ربي ان لا ادع عملا يجاوزني الى غيري ما لم يكن لله خالصا
قال وتصعد الحفظة بعمل العبد مبتهجا به من صلوة وزكوة وصيام وحج
وعمرة وخلق حسن وصمت وذكر كثير تشيعه ملائكة السموات والملائكة السبعة بجماعتهم
فيطوون الحجب كلها حتى يقوموا بين يديه سبحانه فيشهدوا له بعمل و
دعا فيقول الملائكة عليه لعنتك ولعنتنا الحديث وهو طويل اخذنا
منه موضع الحاجة وهو ينبهك على ان العمل الخالص من الشوائب اقل

قليل نسأل الله العصمة والتوفيق ولا ييأس المذنبون من مغفرة الله ذنوبهم
وان كثرت كما قال سبحانه ان ربك لذو مغفرة للناس على ظلمهم وقال سبحانه
قل يا عبادى الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ان الله يغفر
الذنوب جميعا انه هو الغفور الرحيم وفي الخبر عن النبي صلعم ليغفرن الله
تعالى مغفرة ما خطرت قط على قلب احد حتى ان ابليس ليتطاول لها رجاء ان
تصيبه وروى في الكافي عنه صلعم انه قال لولا انكم تذنبون وتستغفرون
الله لخلق الله خلقا حتى يذنبوا ثم يستغفروا الله فيغفر لهم ونقل الغزالي
في الاحياء عن الامام ابي جعفر محمد بن علي الباقر عم انه كان يقول لاصحابه
انتم اهل العراق يقولون ارجى آية في كتاب الله عز وجل قوله تعالى قل يا عبادى
الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ونحن اهل البيت نقول ارجى
آية في كتاب الله قوله سبحانه ولسوف يعطيك ربك فترضى اراد عليه السلام ان
النبي صلعم لا يرضى وواحد من امته في النار والاحاديث الواردة في سعة عفو الله
سبحانه وجزيل رحمته ووفور مغفرته كثيرة جدا ولكن لا بد لمن يرجوها ويتوقعها
من العمل الخالص المعد لحصولها وترك الانهماك في المعاصي المفوت لهذا الاستعداد
كمن القى البذر في ارض وساق اليها الماء في وقته ونقاها من الشوك والاحجار
وبذل جهده في قلع النباتات الخبيثة المفسدة للزرع ثم جلس ينتظر كرم الله ولطفه
سبحانه مؤملا ان يحصل له وقت الحصاد مائة قفيز مثلا فهذا هو الرجاء
الممدوح واما من تغافل عن الزراعة واختار الراحة طول السنة وصرف
اوقاته في اللهو واللعب ثم جلس منتظرا ان ينبت الله له زرعا من دون سعى

وكدٍّ وتعب وكان طامعا ان يحصل له كما حصل لصاحبه الذى صرف ليله
ونهاره فى السعى والكد والتعب فهذا حمق وغرور ولا رجاء فالدنيا
مزرعة الاخرة والقلب الارض والايمان البذر والطاعات هى الماء
الذى يسقى به الارض وتطهيره من المعاصى والاخلاق الذميمة بمنزلة
تنقية الارض من الشوك والاحجار والنباتات الخبيثة ويوم القيمة هى
وقت الحصاد فاحذر ان يغرك الشيطان ويثبطك عن العمل ويقنعك
بمحض الرجاء والامل وانظر الى حال الانبياء والاولياء واجتهادهم
فى الطاعات وصرفهم العمر فى العبادات ليلا ونهارا انما كانوا يرجون
عفو الله ورحمته بلى والله انهم كانوا اعلم بسعة رحمة الله وارجى
لها منك ومن كل احد ولكن علموا ان رجاء الرحمة من دون العمل
غرور محض وسفه بحت فصرفوا فى العبادات اعمارهم وقصروا
على الطاعات ليلهم ونهارهم **الحديث السابع والعشرون**
وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل شيخ الطايفة محمد بن الحسن الطوسى
عن الشيخ المفيد محمد بن محمد بن النعمان عن ابى القاسم جعفر بن محمد
عن الشيخ الاجل ثقة الاسلام محمد بن يعقوب الكلينى عن على بن ابرهيم
بن هاشم عن ابيه عن ابن ابى عمير عن منصور بن حازم عن الامام ابى
عبد الله جعفر بن محمد الصادق ع قال قال رسول الله صلى الله عليه
واله لا يمين لولد مع والده ولا لمملوك مع مولاه ولا للمراة مع زوجها
ولا نذر فى معصية ولا يمين فى قطيعة بيان [illegible] فهذا الحديث

لا يمين اليمين القسم ماخوذ من اليمن بمعنى القوة لان الشخص يتقوى به على فعل ما يحلف
على فعله وترك ما يحلف على تركه وقيل ماخوذ من اليمن بمعنى البركة لحصول التبرك
بذكر الله تعالى وقيل ماخوذ من اليمين بمعنى الجارحة المخصوصة لانهم كانوا عند الحلف
يضربون ايمانهم بيمين المحلوف له وهذه الوجوه الثلثة ذكرها الشيخ ابو على
الطبرسى رحمه الله فى تفسيره الموسوم بمجمع البيان لولد مع والده سواء كان الولد
ذكرا او انثى وسواء كان الوالد حرا او عبدا اما لو كان كافرا فهل هو فى ذلك
كالمسلم لا يحضرنى فيه تصريح لعلمائنا واطلاق الحديث يشمله ويمكن اخراجه
بانه رفع السبيل ولا لمملوك مع مولاه تعدد المولى او اتحد والظاهر
ان المتحرر بعضه كذلك ولا للمراة مع زوجها وهل المتمتع بها كذلك لم
اجد لاحد من علمائنا فيه تصريحا والمطلقة رجعيا زوجة وهل يشترط
فى الزوج البلوغ ظاهر الحديث العموم وللنظر فيه مجال ولم اظفر لاصحابنا
فيه بكلام ولا نذر فى معصية النذر لغة الوعد وشرعا التزام بفعل
او ترك بقول لله على مثلا والماضى منه مفتوح العين ويجوز فى مضارعه
ضمها وكسرها ولا يمين فى قطيعة اى قطيعة الرحم كان يحلف ان
لا يكلم اباه مثلا ويمكن ان يكون المراد بالقطيعة ما يشمل قطيعة الاخ فى الدين
ليعم **تبصرة** نفيه صحة يمين الولد والمملوك والمراة مع الوالد
والمالك والزوج يمكن ان يراد به نفى الصحة فلا ينعقد فى الاصل من دون سبق
اذنهم فيها ولا تؤثر الاذن المتعقبة وان يراد به نفى اللزوم فينعقد ويكون
لهم الزامها وحلها وهذا هو الذي افتى به اكثر علمائنا كالمحقق وغيره ومال

اليه العلامة في القواعد وقد يستانس له بعموم الايات الدالة على وجوب
الوفا باليمين كقوله تعالى ولا تنقضوا الايمان خرج ما اذا حلها الاب وللت
والزوج فيبقى الباقي وفيه ما فيه وذهب بعض المتاخرين الى الاول لان
نفي الصحة هو اقرب المجازات الى نفي الحقيقة وهذا اظهر ان الثاني اشهر و
الخلاف انما هو في غير الحلف على فعل واجب او ترك محرم اما الحلف على
احدهما فلا بحث في لزومه وانه لا اولوية لاحد على حله ولا يخفى ان النص بالولاية
على هؤلاء انما ورد في اليمين وليس في نذرهم نص وبعض المتاخرين من علمائنا
جعل نذرهم في ذلك كيمينهم ودليلهم غير واضح لكن روى الشيخ في التهذيب
عن الحسن بن علي الوشا عن الكاظم عم قال قلت له ان لي جارية حلفت
منها بيمين فقلت لله علي ان لا ابيعها ابدا فقال فلله بنذرك قال شيخنا
الشهيد في الدروس بعد نقل هذا الخبر وفيه دقيقة واراد رحمه الله انه يدل
على ان النذر يسمى يمينا فيستنبط منه توقف نذر الولد والزوجة على الاذن
لورود النص في توقف يمينهم وهذه التسمية وان استفيد من كلام السائل
لكن تقرير الامام عم له في قوة تلفظه به هكذا نقل عنه رحمه الله وانت خبير
بان التقرير على هذه التسمية على تقدير تسليمه لا يجعلها حقيقة لجواز التقرير
على المجاز على ان الظاهر من قوله عم فلله بنذرك الرد عليه في تسميته اليمين
نذرا لا التقرير عليها كما لا يخفى وبالجملة فامثال هذه الدلائل الضعيفة لا
تصلح لتاسيس الاحكام الشرعية والاقتصار على ما يقتضيه ظاهر النص
هو الاولى والله اعلم تبصرة قوله صلعم لا نذر في معصية يشملها اذا

كان نذرها مطلقا نحو لله علي ان يزوج خامسة مثلا ومعلقا سواء كانت العصية
شرطا نحو ان شربت خمرا فلله علي كذا اذا لم يقصد زجر النفس عنه او جزاء نحو ان شفي
مريضي فلله علي ان اصوم العيد مثلا هذا وقد ذهب السيد المرتضى رضي الله
عنه الى بطلان النذر المطلق مطلقا طاعة كان او معصية واعتبر في صحة النذر
ان يكون معلقا على شيء وادعى على ذلك اجماع الامامية وقال ان العرب لا تعرف
من النذر الا ما كان معلقا كما قاله ثعلب والكتاب والسنة وردا بلسانهم
والنقل على خلاف الاصل هذا ملخص كلامه طاب ثراه وقد خالفه اكثر علمائنا
وحكموا بانعقاد النذر المطلق كالمعلق وقد استدل على ذلك بوجوه الاول
نقل الشيخ الاجماع على ذلك الثاني انه ورد في الكتاب مطلقا غير مقيد بشرط
كقوله تعالى اني نذرت للرحمن صوما اني نذرت لك ما في بطني محررا يوفون
بالنذر وغير ذلك الثالث الاطلاق قوله صلعم من نذر ان يطيع الله فليطعه ومن
نذر ان يعصيه فلا يعصه ولو كان النذر مختصا بالمشروط لم يحسن الاطلاق في
الامر بالطاعة بمجرد النذر بل كان ينبغي ان يقول فليطعه اذا حصل الشرط المعلق
عليه الرابع ظاهر ما رواه ابو الصباح الكناني في الصحيح عن الصادق عليه السلم
قال سالته عن رجل قال علي نذر فقال ليس النذر بشيء حتى يسمي شيئا لله صياما او صدقة
او حجا فقد جعل عليه السلام المصحح للنذر هو تسمية الصيام او الصدقة او الحج
لله تعالى ولو كان الشرط من المصححات لذكره ليتم هذا خلاصة ما استدلوا به على شمول
النذر للمطلق والمعلق ويخطر بالبال انه ليس في شيء من هذه الدلايل ما ينهض حجة على
السيد اما نقل الشيخ الاجماع فظ واما الايات الثلث فانما دلت على وقوع

نذر الصوم والتحرير والوفاء به ولا ريب ان السيد يحمله على المشروط فان
ما عداه ليس نذرا عنده وليس في الايات دلالة على ان النذر المذكور
فيها لم يكن معلقا على شرط اما الاولى فمع انها حكاية عما وقع في شريعة اخرى
لم تتضمن سوى امر مريم عليها السلم بان تخبر الناس انها نذرت صوما اي صمتا
وكونها لم تذكر الشرط في هذا الخبر لا يقتضي ان لا يكون قد ذكرته في النذر
ولم يثبت ان كلامها هذا كان هو صيغة النذر حتى يقال انه خال عن الشرط
بل الموجود في التفاسير انه كان اخبارا عن وقوع النذر سابقا فان قلت
هذا كلام مستلزم لمخالفة النذر فلا بد من الحمل على انه صيغة النذر
لتسلم من الحدث قلت لعلها استثنت حال النذر الاخبار به اشعارا
بما زعمت فان قوله تعالى فلما حملت الخ لا يدل الا على انها وقع منها هذا القول
بعد الحمل وهو لا يدل على عدم وقوع النذر قبله بشيء من الدلالات واخبار الله
سبحانه عمران بهبة الذكر له لا ينافي نذرها لانه لم يخبرها به بحصول منها
وعلى تقدير علمها بذلك يمكن ان يكون نذرها كان قد وقع قبل اخباره
سبحانه وبالجملة فلا دلالة في هذه الاية على ما ينافي مذهب السيد
بوجه واما الاية الثالثة فذكرها في معرض الاستدلال عجيب فانها
لم تتضمن الا المدح بالوفاء بالنذر وذلك النذر الذي هو سبب نزولها
معلق على الشرط باتفاق الامة والقصة اشهر من ان تذكر ولكنا نذكرها
تبركا بذكر من نزلت الاية بل السورة في شانهم سلام الله عليهم اجمعين
قال القاضي البيضاوي في تفسيره عن ابن عباس ان الحسن والحسين

رضي الله عنهما مرضا فعادهما رسول الله صلعم في ناس فقالوا يا ابا الحسن لو
نذرت على ولديك فنذر علي وفاطمة رضي الله عنهما وفضة جارية لهما صوم ثلثة
ايام ان برئا فشفيا وما معهم شيء فاستقرض علي عليه السلم من شمعون الخيبري ثلث
اصوع من شعير فطحنت فاطمة صاعا واختبزت خمسة اقراص فوضعوها بين
ايديهم ليفطروا فوقف عليهم مسكين فآثروه وباتوا لم يذوقوا الا الماء و
اصبحوا صياما فلما امسوا ووضعوا الطعام وقف عليهم يتيم فآثروه ثم وقف عليهم
في الثالثة اسير ففعلوا مثل ذلك فنزل جبرئيل عليه السلم بهذه السورة وقال خذها
يا محمد هناك الله في اهل بيتك انتهى كلام القاضي واما الاستدلال بقوله صلعم
من نذر ان يطيع الله فليطعه فلو تم التقريب الذي ذكرتموه فيه لدل على عدم
مشروعية النذر المعلق كما لا يخفى على المتامل وما هو جوابكم فهو جواب السيد قدس
الله روحه على انه رحمه الله لا يعمل بخبر الاحاد فامثال هذه الاخبار ليست حجة عليه
واما رواية ابي الصباح فهو يقول بموجبها من ان تسمية العبادة شرط في النذر و
صحيح له والامام عم جعل تسمية العبادة كالجزء الاخير من المصححات كما يشعر به حتى
الانتهائية ولم يحصر المصحح في ذلك فيصح ان يكون له مصححات آخر من التعليق و
غيره هذا ومما يستدل على ما ذهب اليه الاكثر من صحة النذر المطلق ما رواه
الشيخ في الصحيح عن منصور بن حازم عن ابي عبد الله عم قال اذا قال الرجل علي
المشي الى بيت الله وهو محرم بحجة او علي هدي كذا وكذا فليس بشيء حتى يقول
لله علي المشي الى بيته او يقول لله علي هدي كذا وكذا ان لم افعل كذا وكذا فانه
كذا عم قد بين النذر المطلق بقوله لله علي المشي الى بيته والمعلق بقوله لله علي هدي

وكذا ان لم افعل كذا ولا يخفى ان هذه الرواية كما يحتمل التنزيل على هذا المعنى يحتمل
التنزيل على معنى آخر هو ان يكون قوله عم ان لم افعل كذا قيدا لمجموع الثلاثة بان
معا ومع قيام الاحتمال يسقط الاستدلال **تذنيب** متعلق اليمين لا بد
ان يكون وقت الحلف راجحا دينا او دنيا او متساوي الطرفين ولو طرت مرجوحيته
جاز مخالفة اليمين من غير كفارة عندنا فان زالت المرجوحية قبل المخالفة حرمت
فان عادت عاد جواز المخالفة وهكذا كلما عادت عاد وكلما زالت زال واما
متعلق النذر فالمشهور بين اصحابنا اشتراط كونه راجحا بحسب الدين فلا يصح
نذر المباح الا عند بعض لا يقال من نذر الصدقة بهذا الدينار مثلا وجب عليه تخصيصه
بالصدقة مع ان هذا التخصيص غير راجح في الاصل لانا نقول المنذور هنا هو
الصدقة الخاصة لا نفس التخصيص وفعل الصدقة الخاصة لا نفس التخصيص الذي وفعل
الصدقة الخاصة كان راجحا قبل النذر على تركها لا الى بدل ولو فرض نذر نفس
التخصيص لصح ايضا لانه راجح بهذا المعنى فتدبر **الحديث الثامن والعشرون**
وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل محمد بن يعقوب الكليني عن محمد بن يحيى عن
احمد بن محمد وعلي بن ابرهيم عن ابيه عن ابن محبوب عن عبد الرحمن بن الحجاج
قال سمعت ابن ابي ليلى يحدث اصحابه قال قضى امير المومنين علي عليه السلم بين رجلين
اصطحبا في سفر فلما ارادا الغدا اخرج احدهما من زاده خمسة ارغفة واخرج الاخر
ثلثة ارغفة فمر بهما عابر سبيل فدعواه الى طعامهما فاكل الرجل معهما حتى لم يبق
شي فلما فرغوا اعطاهما العابر بهما ثمانية دراهم ثواب ما اكل من طعامهما فقال
صاحب الثلثة ارغفة لصاحب الخمسة ارغفة اقسمها نصفين بيني وبينك وقال

صاحب الخمسة لا بل ياخذ كل واحد منا من الدراهم على عدد ما اخرج من الزاد قال
فاتيا امير المومنين عم في ذلك فلما سمع مقالتهما قال لهما اصطلحا فان قضيتكما
دنية فقالا اقض بيننا بالحق قال فاعطى صاحب الخمسة ارغفة سبعة دراهم و
اعطى صاحب الثلثة ارغفة درهما واحدا وقال لهما اليس اخرج احدكما من زاده
خمسة ارغفة واخرج الاخر ثلثة قالا نعم قال اليس اكل معكما ضيفكما مثل ما اكلتما
قالا نعم قال اليس اكل كل واحد منكما ثلثة ارغفة غير ثلث قالا نعم قال اليس اكلت
انت يا صاحب الثلثة ثلثة ارغفة غير ثلث واكلت انت يا صاحب الخمسة ثلثة
ارغفة غير ثلث واكل الضيف ثلثة ارغفة غير ثلث اليس بقي لك يا صاحب الثلثة
ثلث رغيف من زادك وبقي لك يا صاحب الخمسة رغيفان وثلث واكلت ثلثه
غير ثلث فاعطاكما بكل ثلث رغيف درهما واعطى صاحب الرغيفين وثلث
سبعة دراهم واعطى صاحب الثلثة ارغفة درهما قال جامع هذه الاحاديث
القضايا الغريبة المنقولة عن امير المومنين عم كثيرة وقد اشتمل الاحكام والكافي
وكتاب من لا يحضره الفقيه على طرف منها وقد افردها بعض العلما كتابا ضخما
اطلعت عليه بخراسان سنة اثنين وسبعين وتسعمائة **الحديث
التاسع والعشرون** وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل محمد بن يعقوب عن عدة
من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن عثمن بن عيسى عمن ذكره عن الامام ابي
عبد الله جعفر بن محمد الصادق عم قال جاء رجل موسر الى رسول الله صم نقي
الثوب فجلس الى رسول الله صم فجاء رجل معسر درن الثوب فجلس الى جنب
الموسر فقبض الموسر ثيابه من تحت فخذيه فقال له رسول الله صم خفت ان يمسك

شئ قال لا قال لخفت ان يصيبه من غناك شئ قال لا قال فخفت ان يوسخ
ثيابك قال لا قال فما حملك على ما صنعت فقال يا رسول الله ان لي
قرينا يزين لي كل قبيح ويقبح لي كل حسن وقد جعلت له نصف مالي
فقال رسول الله صلعم للمعسر اتقبل قال لا فقال له الرجل ولم قال اخاف
ان يدخلني ما دخلك بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث
فجلس الى رسول الله صلعم الى اما بمعنى مع كما قاله بعض المفسرين في قوله تعالى
من انصاري الى الله او بمعنى عند كما في قول الشاعر اشهى من الرحيق السلسل
ويجوز ان يضمن جلس معنى توجه ونحوه درن الثوب بفتح الدال وكسر
الراء المهملتين صفة مشبهة من الدرن بفتحهما وهو الوسخ فقبض الموسر
ثيابه من تحت فخذيه ضمير فخذيه يعود الى الموسر اى جمع الموسر ثيابه
وضمها تحت فخذي نفسه لئلا تلاصق ثياب المعسر ويحتمل عوده الى
المعسر ومن على الاول اما بمعنى في او زايدة على القول بجواز زيادتها في الاثبات
وعلى الثاني لابتداء الغاية والعود الى الموسر اولى كما يرشد اليه قوله عليه السلام
فخفت ان يوسخ ثيابك فافهم ان لي قرينا يزين لي كل قبيح اى ان لي شيطانا
يغويني ويجعل القبيح حسنا في نظري والحسن قبيحا وهذا الفعل الشنيع
الذى صدر مني من جملة اغوائه لي قد جعلت له نصف مالي في تلافي
ما صدر مني اليه من كسر قلبه وزجر النفس عن العود الى مثل هذه الزلة قال اخاف
ان يدخلني ما دخلك اى من الكبر والغرور والترفع على الناس واحتقارهم
وساير الاخلاق الذميمة التي هي من لوازم التمول والغنى الحديث الثلثون

وبالسند المتصل الى الشيخ ثقة الاسلام محمد بن بابويه القمي عن حمزة بن محمد بن
احمد بن جعفر بن محمد بن زيد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب ع قال حدثنا
ابو عبد الله عبد العزيز بن محمد بن عيسى الابهري قال حدثنا ابو عبد الله محمد
بن زكرياء الجوهري البصري قال حدثنا شعيب بن واقد قال حدثنا الحسين
بن زيد عن الامام الصادق جعفر بن محمد ع عن ابيه عن ابيه عن ابيه عن
امير المومنين علي بن ابي طالب ع قال نهى رسول الله صلعم عن الاكل على الجنابة
فانه يورث الفقر ونهى عن تقليم الاظافير بالاسنان وقال لا تجعلوا المساجد
طرقا حتى تصلوا فيها ركعتين ونهى ان يبول تحت شجرة مثمرة او على قارعة
الطريق ونهى ان يبول الرجل وفرجه باد للشمس او للقمر وقال اذا دخلتم
الغايط فتجنبوا القبلة ونهى ان يدخل الرجل في سوم اخيه المومن ونهى
ان يكثر الكلام عند المجامعة وقال منه يكون خرس الولد ونهى ان تتكلم المراة
عند غير زوجها وغير ذي محرم منها اكثر من خمس كلمات مما لا بد لها
منه ونهى عن الشرب في آنية الذهب والفضة ونهى عن لبس الحرير
والديباج والقز للرجال واما النساء فلا باس وقال صلعم لعن الله الخمر وعاصرها
وغارسها وشاربها وساقيها وبايعها ومشتريها واكل ثمنها وحاملها والمحمول
اليه وقال صلعم من شربها لم يقبل له صلوة اربعين يوما وان مات وفي
بطنه شئ منها كان حقا على الله ان يسقيه من طينة خبال وهو صديد اهل
النار وما يخرج من فروج الزناة فيجتمع ذلك في قدور جهنم فيشربه اهل
النار فيصهر ما في بطونهم والجلود ونهى عن ضرب وجوه البهايم ونهى

ان يقول الرجل للرجل لا وحيوتك وحيوة فلان ونهى عن الكلام يوم الجمعة
والامام يخطب ونهى ان يستعمل اجير حتى يعلم ما اجرته ونهى ان يختال
الرجل في مشيته وقال صلعم من عرضت له فاحشة او شهوة فاجتنبها من مخافة
الله عز وجل حرم الله عليه النار وامنه من الفزع الاكبر وانجز له ما وعد
في كتابه في قوله تعالى ولمن خاف مقام ربه جنتان ومن ملا عينه من حرام
ملأ الله عينه يوم القيمة من النار الا ان يتوب ويرجع ونهى عن الغيبة و
قال صلعم من اغتاب امرا مسلما بطل صومه ونقض وضوءه وجاء يوم القيمة
يفوح من فيه رايحة انتن من الجيفة يتاذى به اهل الموقف وقال صلعم
من ذرفت عيناه من خشية الله كان له بكل قطرة قطرت من دموعه
قصر في الجنة مكلل بالدر والجواهر فيه ما لا عين رات ولا اذن سمعت
ولا خطر على قلب بشر وقال صلعم لا تحقروا شيئا من الشر وان صغر في اعينكم
ولا تستكثروا الخير وان كثر في اعينكم وقال صلعم لا كبيرة مع الاستغفار
ولا صغيرة مع الاصرار ش ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث
حتى تصلوا حتى هذه اما لانتهاء الغاية بمعنى الى او للاستثناء بمعنى الا
ومجيئها للاستثناء مشهور بينهم وقد عدوا منه قول الشاعر ليس العطاء
من الفضول سماحة حتى تجود وما لديه قليل والمعنى على الاول ان كراهة
الاستطراق مغيا بالصلوة وعلى الثاني ان كراهة الاستطراق حاصلة
الا مع الصلوة والمعنيان متقاربان وبينهما فرق لا يخفى على المتامل
اذا دخلتم الغايط هو المكان المطمئن من الارض وكان سكان البادية يقصدونه

لقضاء الحاجة والمراد به مكان التخلي كيف كان في سوم اخيه الدخول في
السوم يتحقق بان يطلب شراء ما يريد ان يشتريه او يبذل للمشتري متاعا غير
ما اتفق مع البايع عليه وقد اختلفوا في ان النهي عن ذلك في الحديث هل
هو للتحريم او الكراهة اما لو التمس الداخل من المدخول عليه تركه له فلا تحريم قطعا
ولا كراهة على الظاهر ان يكثر الكلام عند المجامعة النهي هنا محمول على الكراهة
اتفاقا ولفظ يكثر اما ان يقرا مبنيا للمفعول والفاعل وعلى الاول يحتمل الكراهة
الفاعل والمفعول ويعضده قول الصادق عم اتقوا الكلام عند التقاء الختانين
وعلى الثاني يمكن ان يخصص بالرجل بعود الضمير اليه في قوله عم نهى ان يدخل الرجل
ويؤيده قوله صلعم يا علي لا تتكلم عند الجماع كثيرا لكنه يضعف بان الرجل في قوله
نهى ان يدخل الرجل في سوم اخيه المراد به الشخص كما في قوله ونهى ان يبول
الرجل وفرجه باد للشمس لا الذات الموصوفة بالرجولية وهذا ظاهر طينة
خبال بفتح الخاء المعجمة والباء الموحدة وهو في الاصل الفساد فيصهر ما في بطونهم
بالصاد المهملة من صهرت الشيء بمعنى اذبته والمراد ان ذلك الصديد يذيب
بحدته احشاء شاربيه وجلودهم ان يختال الرجل في مشيته اي يمشي كما يفعله المتكبرون
والنهي عن الاختيال والامور المذكورة قبله محمول على الكراهة اتفاقا الا الكلام
في اثناء الخطبة فان في تحريمه خلافا لمن خاف مقام ربه جنتان المراد بمقام
ربه والله اعلم موقفه الذي يوقف فيه العباد للحساب او هو مصدر بمعنى قيام
على احوالهم ومراقبته لهم او المراد مقام الخائف عند ربه وفسر الجنتان بجنة
يستحقها العبد بعقايده الحقة واخرى باعماله الصالحة او احديهما للفعل الحسنات

ولاخرى لاجتناب السيئات اوجنة ثياب بها واخرى تتفضل بها عليه
اوجنة روحانية واخرى جسمانية ذرفت عيناه ذرف الدمع بالذال
المعجمة يذرف ذرفا بالسكون وذرفانا بالتحريك اى سال وذرفت عينيه
اذا سال دمعها **بتصره** فسر بعضهم الثمرة التى تضمن الحديث النهى
عن البول تحتها بما من شانها الاثمار ولو فى الاستقبال لدى ذلك على
ما تقرر فى الاصول من عدم اشتراط بقاء المعنى المشتق منه فى صدق
المشتق حقيقة وهو بناء عجيب فان ما ذكر فى الاصول على تقدير تمامه
انما يقتضى المساواة فى الكراهة بين المثمرة بالفعل وبين ما كانت مثمرة
فى وقت ما لا بينها وبين ما من شانها الاثمار فى الاستقبال فان اطلاق
المشتق على من سيتصف باصله مجاز اتفاقا وانما الخلاف فى اطلاقه
على من اتصف به وقتا ما ثم زال الاتصاف **تبيين** الظاهر ان
المراد بما لا بد منه فى نهى المراة عن التكلم بازيد من خمس كلمات ما دعت
الضروره اليه كالاقرار والشهادة ونحوهما فيشكل التحديد بالخمس فانه
على حسب الضروره اجماعا وقد يحمل على ما احتاجت عرفا الى التكلم
به بغير ضرورة شرعية كسؤال الاجنبى القادم عن اهلها مثلا لكن فى
جواز مثل هذا الكلام لها مطلقا نظر ولا يبعدان يقال ان من العلماء
من ذهب الى ان استماع صوت الاجنبية انما يحرم مع خوف الفتنة
لا بدونه ولهم على ذلك دلايل ليس هذا محل ذكرها وممن ذهب الى ذلك
العلامه جمال الحق والدين قدس الله سره فى كتاب تذكرة الفقهاء فيحمل

الحديث على هذا بقيد عدم مظنة الفتنة ويكون الزايد على الخمس مكروها
وكذا ما دون الخمس بدون الحاجة ويمكن جعل الخمس هنا كناية عن القلة
كما جعلت السبعون فى قوله تعالى ان تستغفر لهم سبعين مرة كناية عن الكثرة
والكلام السابق جار فيه كما لا يخفى **بسط مقال لتحقيق حال**
لعل المراد بعدم قبول صلوة شارب الخمر اربعين يوما عدم ترتب الثواب
عليها فى تلك المدة لا عدم اجزائها فانها مجزية اتفاقا فهو يؤيد ما يستفاد
من كلام السيد المرتضى علم الهدى انار الله برهانه من ان قبول العبادة امر
مغاير للعبادة المجزية المبرئة للذمة المخرجة عن عهدة التكليف والمقبوله هى
ما يترتب عليها الثواب ولا تلازم بينهما ولا اتحاد كما يظن ومما يدل على
ذلك قوله تعالى انما يتقبل الله من المتقين مع ان عبادة غير المتقى مجزية
اجماعا وقوله تعالى حكاية عن ابرهيم واسمعيل عليهما السلم ربنا تقبل منا
مع انهما لا يفعلان غير المجزى وقوله تعالى فتقبل من احدهما ولم يتقبل من الاخر
مع ان كلا منهما فعل ما امر به من القربان وقوله صلعم ان من الصلوة لما يقبل
نصفها وثلثها وربعها وان منها لما تلف كما يلف الثوب الخلق فيضرب بها
وجه صاحبها والتقريب ظاهر ولان الناس لم يزالوا فى ساير الاعصار
والامصار يدعون الله تعالى بقبول اعمالهم بعد الفراغ منها ولو اتحد القبول
والاجزاء لم يحسن هذا الدعاء الا قبل الفعل كما لا يخفى فهذه وجوه خمسة تدل
على انفكاك الاجزاء عن القبول وقد يجاب عن الاول بان التقوى على مراتب
ثلث اولها التبرى عن الشرك وعليه قوله تعالى والزمهم كلمة التقوى ق

المفسرون هي قول لا اله الا الله وثانيها التجنب عن المعاصي وثالثها التنزه
عما يشغل عن الحق جل وعلا ولعل المراد بالمتقين اصحاب المرتبة الاولى و عبادة
غير المتقين بهذا المعنى غير مجزية وسقوط القضاء لان الاسلام يجب
ما قبله وعن الثاني بان السؤال قد يكون للواقع والغرض منه بسط الكلام
مع المحبوب وعرض الافتقار له كما قالوه في قوله تعالى ربنا لا تؤاخذنا
ان نسينا او اخطانا على بعض الوجوه وعن الثالث بانه تعبير بعدم القبول
عن عدم الاجزاء ولعله لخلل في الفعل وعن الرابع انه كناية عن نقص
الثواب وفوات معظمه وعن الخامس ان الدعاء لعله لزيادة الثواب و
تضعيفه وفي النفس من هذه الاجوبة شيء وعلى ما قيل في الجواب عن الرابع
ينزل عدم قبول صلوة شارب الخمر عند غير السيد المرتضى رضي الله عنه
تتميم نفعه عميم نهيه صلعم عن الغيبة محمول على التحريم في
غير المواضع المستثناة باجماع الامة وحكمه صلعم بابطالها الصوم ونقضها
الوضوء مبني على كمال المبالغة في نقصها من ثوابهما حتى كانهما قد بطلا
بالاصل ومن هذا القبيل ما رواه الشيخ الطوسي طاب ثراه في كتاب
تهذيب الاخبار عن الصادق عم قال سمع رسول الله صلعم امراة تساب
جارية لها وهي صائمة فدعا رسول الله صلعم بطعام فقال لها كلي فقالت
اني صائمة فقال كيف تكونين صائمة وقد سببت جاريتك ان الصوم
ليس من الطعام والشراب هذا وقد عرفت الغيبة بانها التنبيه حال غيبة
الانسان المعين او بحكمه على ما يكره نسبته اليه مما هو حاصل فيه ويعد

نقصا بحسب العرف قولا او اشارة او كناية تعريضا او تصريحا والتقييد بالمعين
لاخراج المبهم من جمع غير محصور كاحد اهل البلد وبحكمه لادراج المبهم
من محصور كاحد قاضي البلد فاسق مثلا فان الظاهر انه غيبة ولم اجد احدا
تعرض له وقولنا بما هو فيه لاخراج البهت وفوائد القيود الباقية ظاهرة وقد جوزت
الغيبة في عشرة مواضع الشهادة والنهي عن المنكر وشكاية المتظلم ونصح
المستشير وجرح الشاهد والراوي وتفضيل بعض العلماء والصناع على
بعض وغيبة المتظاهر بالفسق الغير المستنكف على قول وذكر المشتهر بوصف
مميز له كالاعور والاعرج مع عدم قصد الاحتقار والذم وذكره عند من
يعرفه بذلك بشرط عدم سماع غيره على قول والتنبيه على الخطا في المسائل
العلمية ونحوها بقصد ان لا يتبعه احد فيها **اتمام فيه اهتمام**
قد يفهم من نفي الصغيرة مع الاصرار انها تصير كبيرة معه فلو لبس الحرير مثلا مصرا
عليه يصير ذلك اللبس كبيرة والمشهور فيما بين القوم ان الكبيرة هي نفس الاصرار
على الصغيرة لان الصغيرة المصر عليها تصير بالاصرار كبيرة فكانهم يحملون
الحديث على معنى انه لا اثر للصغيرة في ترتب العقاب مع الاصرار بل العقاب
معه يترتب على نفس الاصرار الذي هو من الكبائر فكان الصغيرة مضمحلة في
جنبه والاصرار في الاصل من الصر والشد والربط ومنه سميت الصرة ثم اطلق
على الاقامة على الذنب من دون استغفار كان المذنب ارتبط بالاقامة عليه كما
ذكره المفسرون في تفسير قوله تعالى ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون وقد قسم
بعض الاعلام الاصرار الى فعلي وحكمي وقال الفعلي هو الدوام على نوع واحد من

الصغاير بلا توبة والحكمي هو العزم على تلك الصغيرة بعد الفراغ منها اما لو فعل
الصغيرة ولم يخطر بباله بعدها توبة ولا عزم على فعلها فالظاهر انه غير مصر
انتهى كلامه ولا يخفى ان تخصيصه الاصرار الحكمي بالعزم على تلك الصغيرة بعد
الفراغ منها يعطي انه لو كان عازما على صغيرة اخرى بعد الفراغ مما هو فيه لا يكون
مصرا والظاهر انه مصر ايضا وتقييده ببعد الفراغ منها يقتضي بظاهره ان
من كان عازما مدة سنة على لبس الحرير مثلا لكنه لم يلبسه اصلا لعدم
تمكنه لا يكون في تلك المدة مصرا وهو محل نظر **نقل آراء ورفع غطاء**
اختلف آراء الاكابر في تحقيق الكباير فقال قوم هي كل ذنب توعد الله عليه
بالعقاب في الكتاب العزيز وقال بعضهم هي كل ذنب رتب عليه الشارع
حدا او صرح فيه بالوعيد وقال طائفة هي كل معصية تؤذن بقلة اكتراث
فاعلها بالدين وقال آخرون كل ذنب علم حرمته بدليل قاطع وقيل كل ما
توعد عليه توعدا شديدا في الكتاب او السنة وعن ابن مسعود انه قال
اقرؤوا من اول سورة النسا الى قوله تعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر
عنكم سيئاتكم فكل ما نهي عنه في هذه السورة الى هذه الاية فهو كبيرة و
قال جماعة الذنوب كلها كباير لاشتراكها في مخالفة الامر والنهي لكن
قد يطلق الصغير والكبير على الذنب بالاضافة الى ما فوقه وما تحته فالقبلة
صغيرة بالنسبة الى الزنا وكبيرة بالنسبة الى النظر بشهوة قال الشيخ الجليل
امين الاسلام ابو علي الطبرسي طاب ثراه في كتاب مجمع البيان بعد نقل
هذا القول والى هذا ذهب اصحابنا رضي الله عنهم فانهم قالوا المعاصي

كلها كبيرة لكن بعضها اكبر من بعض وليس في الذنوب صغيرة وانما يكون صغيرا
بالاضافة الى ما هو اكبر ويستحق العقاب عليه اكثر انتهى كلامه وقال قوم انها
سبع الشرك بالله وقتل النفس التي حرم الله وقذف المحصنة واكل مال اليتيم
والزنا والفرار من الزحف وعقوق الوالدين ورووا في ذلك حديثا عن
النبي صم وزاد بعضهم على ذلك ثلثة عشر اخرى اللواط والسحر والربوا والغيبة
واليمين الغموس وشهادة الزور وشرب الخمر واستحلال الكعبة والسرقة
ونكث الصفقة والتعرب بعد الهجرة والياس من روح الله والامن
من مكر الله وقد زاد اربعة عشر اخرى اكل الميتة والدم ولحم الخنزير و
ما اهل لغير الله به من غير ضرورة والسحت والقمار والبخس في الكيل والوزن
ومعونة الظالمين وحبس الحقوق من غير عسر والاسراف والتبذير و
الخيانة والاشتغال بالملاهي والاصرار على الذنوب وهذه الاربعة عشر
منقولة في عيون الاخبار عن الرضا عم فهذه عشرة اقوال في ماهية الكبيرة
وليس على شيء منها دليل تطمئن به النفس ولعل في اخفائها مصلحة لا تهتدي
اليها عقولنا كما في اخفاء ليلة القدر والصلوة الوسطى وغير ذلك وقد
نقل اصحاب الحديث عن ابن عباس رضي الله عنه انه سئل عن الكبائر
اسبع هي فقال هي الى السبعمائة اقرب منها الى السبعة وربما يومئ اليه ما ذهب
الامامية من ان الذنوب كلها كباير كما نقله الشيخ الطبرسي عنهم لكن كيف
يستقيم مع ما تقرر من ان الصغاير مغفورة لمن اجتنب الكباير لقوله
تعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلا

كريما فانه يقتضي ان يكون الكباير ذنوبا مخصوصة ليجتنب فيحصل باجتنابها
تكفير الصغاير والحاصل ان تكفير الصغاير باجتناب الكباير على القول
بان كلا منها امور مخصوصة معقول فما معناه على القول بان الوصف بالكبر
والصغر اضافي وجوابه ان معناه ان من عن له امران منها ودعت نفسه اليهما
بحيث لا يتمالك فكفها عن اكبرهما مرتكبا اصغرهما فانه يكفر عنه ما ارتكبه لما استحقه
من الثواب على اجتناب الاكبر لمن عن له التقبيل والنظر بشهوة فكف عن التقبيل
وارتكب النظر كما قيل وفيه تامل **تذييب** مما ذكرناه يظهر ان
قولهم العدل من تجتنب الكباير ولا يصر على الصغاير ينبغي ان يراد به انه اذا
عن له امران كف عن الاكبر ولم يصر على الاصغر وهذا المعنى وان كان غير مشهود
فيما بينهم لكنه هو الذى تقتضيه النظر بناء على ذلك المذهب فما في كلام بعض
الاعلام من انه يلزمهم ان يكون كل معصية مخرجة عن العدالة محل نظر ثم لا يخفى
ان كلام الشيخ الطبرسي مشعر بان القول بان الذنوب كلها كباير متفق عليه
بين علماء الامامية وكفى بالشيخ ناقلا اذ اقالت حذام فصدقوها فان القول
ما قالت حذام لكن صرح بعض افاضل المتاخرين منهم بانهم مختلفون وان بعضهم
قايل بعض الاقوال السالفة ونسب هذا القول الى رئيس الطايفة الشيخ المفيد
وابن البراج وابي الصلاح والمحقق ابن ادريس والشيخ ابي علي الطبرسي رضوان
الله عليهم وتحقيق ما هو الحق يقتضي نمطا اخر من الكلام **الحديث**
الثاني والثلثون وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل عماد الاسلام محمد
بن يعقوب الكليني عن علي بن ابرهيم عن ابيه ابرهيم بن هاشم عن محمد بن ابي عمير عن

هشام بن سالم عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق ع انه قال من سمع شيا
من الثواب على شيء فصنعه كان له اجره وان لم يكن على ما بلغه **بيان ما لعله**
يحتاج الى البيان في هذا الحديث من سمع شيئا من الثواب يحتمل ان يراد بسماع
الثواب مطلق بلوغه اليه سواء كان على سبيل الرواية او الفتوى او المذاكرة
او بحو ذلك كالوجدان في شيء من كتب الحديث او الفقه مثلا ويؤيد هذا
التعميم انه ورد في حديث آخر عن الصادق عليه السلام من بلغه شيء من الثواب
ويمكن ان يراد السماع من لفظ الراوي او المفتي خاصة فانه هو الشايع الغالب
في زمن السالف واما الحمل على التحمل باحد الوجوه الستة المشهورة فلا يخفى
من بعد وظاهره الاطلاق ان ظن صدق الناقل غير شرط في ترتب الثواب
فلو تساوى صدقه وكذبه في نظر السامع وعمل بقوله فاز بالاجر نعم يشترط
عدم ظن كذبه لتمام بعض القرايب والظاهر ان التصريح الراوي بترتب الثواب
غير شرط بل قوله ان العمل الفلاني مستحب ومكروه كاف في ترتب الثواب
على فعله او تركه على شيء اي على فعل شيء او تركه فصنعه اي اتى بذلك الشيء سواء
كان له الاجر المترتب على ذلك الشيء او الي من اي كان لذلك العامل اجره اي
الاجر الذي طلبه بذلك العمل وان لم يكن على ما بلغه اسم يكن ضمير الشان
ويجوز عوده الى الشيء والثواب او المسموع ويؤيده ان في رواية اخرى و
ان لم يكن الحديث كما بلغه **تبصرة** هذا الحديث حسن الطريق متلقى
بالقبول وقد تايد باخبار اخرى كما رواه الشيخ الجليل محمد بن يعقوب في
الكافي عن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن سنان عن عمران الزعفراني

عن محمد بن مروان قال سمعت اباجعفر محمد الباقر عم يقول من بلغه ثواب من الله
على عمل فعمل ذلك العمل التماس ذلك الثواب اوتيه وان لم يكن الحديث كما
بلغه وما رواه الشيخ الصدوق محمد بن بابويه في كتاب ثواب الاعمال
عن ابيه علي بن بابويه عن علي بن موسى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن هشام
عن صفوان عن ابي عبد الله عم قال من بلغه شيء من الثواب على شيء من الخير فعمله
كان له اجر ذلك وان كان رسول الله صلعم لم يقله وهذا هو سبب تساهل فقهائنا
في البحث عن دلايل السنن وقولهم باستحباب بعض الاعمال التي وردت بها اخبار
ضعيفة وحكمهم بترتب الثواب عليها فلا يرد عليهم انهم قد اتفقوا على ان
الحديث الضعيف لا يثبت به الاحكام الشرعية والاستحباب حكم شرعي لان
حكمهم باستحباب تلك الاعمال وترتب الثواب عليها ليس مستندا في الحقيقة الى
تلك الاحاديث الضعيفة بل الى هذا الحديث الحسن المشتهر المعتضد بغيره
من الاحاديث نعم يرد البحث على من اقتصر من اصحابنا على العمل بالصحاح و لم
يعمل بالحسان وان اشتهرت واعتضدت بغيرها وهو نادر هذا ووجه
عدم استنادهم الى هذا الخبر في وجوب ما تضمن الخبر الضعيف وجوبه كاستنادهم
اليه في استحباب ما تضمن استحبابه ظاهر فان هذا الخبر لم يتضمن الا ترتب
الثواب على العمل وهو لا يقتضي الامر بالعمل **اختتام وكلام على كلام**
قد ظهر لك وجه عمل اصحابنا بالاحاديث الضعيفة في السنن وانه راجع في الحقيقة
الى العمل بذلك الحديث الحسن فاعلم ان بعض الاعلام من مخالفينا بعد ما نقل الاشكال
المراد به المحقق الدواني
في تجويز القوم بل استحبابهم العمل بالخبر الضعيف في فضايل الاعمال كما

صرح به النووي في الاذكار مع حكمهم بعدم ثبوت الاحكام الشرعية بالاحاد
الضعيفة قال في التفصي عن هذا الاشكال اذا وجد حديث ضعيف في فضيلة عمل
من الاعمال ولم يكن هذا العمل مما يحتمل الكراهة والحرمة فانه يجوز العمل به ويستحب لانه
مامون الخطر ومرجو النفع اذ هو دائر بين الاباحة والاستحباب فالاحتياط العمل به
ورجاء الثواب واما اذا دار بين الحرمة والاستحباب فلا وجه لاستحباب العمل
واذا دار بين الكراهة والاستحباب فمجال النظر فيه واسع اذ في العمل دغدغة
الوقوع في المكروه وفي الترك مظنة ترك المستحب فلينظر ان كان خطر الكراهة
اشد بان يكون الكراهة المحتملة شديدة والاستحباب المحتمل ضعيفا فحينئذ يترجح
الترك على الفعل فلا يستحب العمل وان كان الكراهة اضعف بان يكون
الكراهة على تقدير وقوعها كراهة ضعيفة دون مرتبة ترك العمل على تقدير
استحبابه فالاحتياط العمل وفي صورة المساواة يحتاج الى نظر تام والظن انه
مستحب ايضا لان المباحات تصير عبادة بالنية فكيف ما فيه شبهة الاستحباب
لاجل الحديث الضعيف فجواز العمل واستحبابه مشروطان اما جواز العمل
فبعدم احتمال الحرمة واما الاستحباب فبما ذكرنا مفصلا ثم قال بقي ههنا شيء وهو انه اذا
عدم احتمال الحرمة فجواز العمل ليس لاجل الحديث اذ لو لم يوجد الحديث يجوز
العمل اذ المفروض انتفاء احتمال الحرمة لا يقال الحديث الضعيف ينفي احتمال
الحرمة لانا نقول الحديث الضعيف لا يثبت به شيء من الاحكام الخمسة وانتفاء
احتمال الحرمة يستلزم ثبوت الاباحة والاباحة حكم شرعي فلا يثبت بالحديث
الضعيف ولعل مراد النووي ما ذكرنا وانما ذكر جواز العمل توطئة للاستحباب

وحاصل الجواب ان الجواز معلوم من خارج والاستحباب ايضا معلوم من القواعد
الشرعية الدالة على استحباب الاحتياط في امر الدين فلم يثبت شئ من الاحكام
بالحديث الضعيف بل اوقع الحديث الضعيف شبهة الاستحباب فصار
الاحتياط ان يعمل به واستحباب الاحتياط معلوم من قواعد الشرع انتهى كلامه
بلفظه وفيه نظر لان خطر الحرمة في هذا الفعل الذي تضمن الحديث الضعيف
استحبابه حاصل كلما فعل المكلف لرجاء الثواب لانه لا يعتد به شرعا
ولا يصير منشا لاستحقاق الثواب الا اذا فعله المكلف بقصد القربة ولاحظ
رجحان فعله شرعا فان الاعمال بالنيات وفعله على هذا الوجه مردد بين
كونه سنة ورد الحديث بها في الجملة وبين كونه تشريعا وادخالا لما ليس من
الدين فيه ولا ريب ان ترك السنة اولى من الوقوع في البدعة فليس الفعل
المذكور دايرا في وقت من الاوقات بين الاباحة والاستحباب ولا بين الكراهة
والاستحباب بل هو دايما داير بين الحرمة والاستحباب فتاركه متيقن السلامة وفاعله
متعرض للندامة على ان قولنا بدورانه بين الحرمة والاستحباب انما هو على سبيل
المماشاة وارخاء العنان والا فالقول بالحرمة غير بعيد وليس عن السداد ببعيد
والتامل الصادق على ذلك شهيد هذا وقد تفصى بعض الفضلاء عن اصل
الاشكال بان معنى قولهم يجوز العمل بالحديث الضعيف في فضايل الاعمال
دون مسايل الحلال والحرام انه اذا ورد حديث صحيح او حسن في استحباب عمل وورد
حديث ضعيف في ان ثوابه كذا وكذا جاز العمل بذلك الحديث الضعيف والحكم
بترتب ذلك الثواب على ذلك الفعل وليس هذا الحكم احد الاحكام الخمسة

التي لا تثبت بالاحاديث الضعيفة وبعضهم بان معنى قولهم الاحكام لا تثبت بالاحاديث
الضعيفة انها لا تستقل باثباتها الا انها لا تصير مقوية وموكدة لما يثبت به و
معنى تجويزهم العمل بالحديث الضعيف في فضايل الاعمال انه اذا دل على
استحباب عمل حديثان صحيح وضعيف مثلا جاز للمكلف حال العمل ملاحظة دلالة
الضعيف ايضا عليه فيكون عاملا به في الجملة ولا يخفى ما في هذين الكلامين
من الخلل اما الاول فلمخالفته منطوق عبارات القوم فانها صريحة في
استحباب الاتيان بالفعل اذا ورد في استحبابه حديث ضعيف غير قابل
لهذا التاويل السخيف واما الثاني فمع بعده وسماجته يقتضي عدم صحة
التخصيص بفضايل الاعمال دون مسايل الحلال والحرام فان العمل بالحديث
الضعيف بهذا المعنى لا نزاع بين اهل الاسلام في جوازه في جميع الاحكام

الحديث الثاني والثلثون وبالسند المتصل الى الشيخ
الصدوق عماد الاسلام محمد بن علي بن بابويه عن ابيه عن سعد بن عبد الله
عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير عن معوية بن وهب
عن عمر بن نهيك عن سلام المكي عن الامام ابي جعفر محمد بن علي الباقر
قال اتى رجل النبي صلعم يقال له شيبة الهذلي فقال يا رسول الله اني
شيخ قد كبرت سني وضعفت قوتي عن عمل كنت عودته نفسي من صلوة
وصيام وحج وجهاد فعلمني يا رسول الله كلاما ينفعني الله به وخفف علي
يا رسول الله فقال اعدها فاعادها ثلث مرات فقال رسول الله صلعم
ما حولك شجرة ولا مدرة الا وقد بكت من رحمتك فاذا صليت الصبح فقل

عشر مرات سبحان الله العظيم وبحمده ولا حول ولا قوة الا بالله العلي
العظيم فان الله عز وجل يعافيك بذلك من العمى والجنون والجذام والفقر
والهرم فقال يا رسول الله هذا للدنيا فما للآخرة قال تقول في دبر كل صلوة
اللهم اهدني من عندك وافض علي من فضلك وانشر علي من رحمتك وانزل
قال فقبض عليهن بيده ثم مضى فقال رجل لابن عباس ما اشد ما قبض
عليها خالك فقال النبي صلعم اما انه ان وافى بها يوم القيمة لم يدعها متعمدا
فتحت له ثمانية ابواب الجنة يدخل من ايها شاء. بيان ما لعله يحتاج
الى البيان في هذا الحديث يقال له شيبة الهذلي شيبة بالمعجمة والهذلي بضم
الها وفتح الذال المعجمة منسوب الى هذيل بالضم طائفة وقياس النسبة الى فعيل
فعيلي باثبات اليا لا فعلي وانما تحذف الياء من فعلية غير المضاعفة كجهني
نسبة الى جهينة فقولهم الهذلي وقرشي شاذ والقياس هذيلي وقريشي فقال
اعدها اي اعد تلك الكلمات او اعد حكاية ضعفك او مسئلتك
فاعادها ثلث مرات فيه تغليب والمراد ذكرها ثلثا وان حملت الاعادة
على معناها فالذكر وقع اربعا شجرة ولا مدرة بالفتح قطعة الطين اليابس
سبحان الله العظيم وبحمده تقدم تفسيره في الحديث السابع ولا حول
ولا قوة الحول القدرة على التصرف والهرم بفتحتين اقصى كبر السن والمراد
هنا الضعف والاسترخاء الناشي منه تسمية اللازم باسم الملزوم في
دبر كل صلوة دبر الشي بفتحتين وبضم اوله واسكان ثانيه عقبه اللهم
اهدني من عندك قد مر في الحديث السادس والعشرين الكلام في

هداية الله سبحانه للعباد وانها على خمسة انواع والمراد هنا ما عدا النوع الاول
والثالث وافض علي من فضلك في الكلام استعارة مكنية وتخييل وانزل علي
من بركاتك اي من تشريفاتك وكراماتك سمي ايصالها الينا منه سبحانه
انزالا على سبيل الاستعارة تشبيها للعلو والتسفل الرتبيين بالعلو والتسفل
المكانيين فقبض عليهن بيده الظاهر عود الضمير الى الكلمات الاربع الاخروية بقرينة
قوله صلعم ان وافى بها يوم القيمة ولعل المراد بالقبض عليهن عدهن بالاصابع
وضمها لهن ما اشد ما قبض عليها خالك اي صاحبك يقال انا خال هذا الفرس
اي صاحبه ويمكن ان يراد بالخال معناه الحقيقي ويكون عبد الله بن عباس رضي الله
عنه منتسبا من جانب الام الى هذيل والله اعلم الحديث
الثالث والثلثون وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل محمد بن يعقوب عن محمد
بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن سدير الصيرفي قال قال
ابو عبد الله جعفر بن محمد الصادق عم في حديث طويل اذا بعث الله المومن
من قبره خرج معه مثال يقدم امامه كلما راى المومن هولا من اهوال يوم القيمة
قال له المثال لا تفزع ولا تحزن وابشر بالسرور والكرامة من الله عز وجل فيحاسبه
حسابا يسيرا ويامر به الجنة والمثال امامه فيقول له المومن يرحمك الله نعم
الخارج خرجت معي من قبري وما زلت تبشرني بالسرور والكرامة من الله عز
وجل حتى رايت ذلك فمن انت فيقول انا السرور الذي كنت ادخلته على
اخيك المومن في الدنيا خلقني الله عز وجل منه بيان ما لعله يحتاج الى
البيان في هذا الحديث خرج معه مثال يقدمه امامه المثال الصورة ويقدم على

وزن يكرم اي يقويه ويشجعه من الاقدام في الحرب وهو الشجاعة وعدم الخوف
ويجوز ان يقرا على وزن ينصر وماضيه قدم كنصر اي يتقدمه كما قال تعالى
يقدم قومه يوم القيمة ولفظ امامه تاكيد نعم الخارج خرجت معي من
قبري المخصوص بالمدح محذوف لدلالة ما قبله عليه اي نعم الخارج انت
وجملة خرجت معي وما بعدها مفسرة لجملة المدح او بدل منها ويحتمل الحالية
بتقدير قد انا السرور الذي كنت ادخلته فيه دلالة على تجسم الاعتقادات
ايضا فالاعمال الصالحة والاعتقادات تظهر صورا نورانية مستحسنة موجبة
لصاحبها كمال السرور والابتهاج والاعمال السيئة والاعتقادات الباطلة
تظهر صورا ظلمانية مستقبحة توجب غاية الحزن والتالم كما قاله جماعة من المفسرين
عند قوله تعالى يوم تجد كل نفس ما عملت من خير محضرا وما عملت من سوء
تود لو ان بينها وبينه امدا بعيدا ويرشد اليه قوله تعالى يومئذ يصدر الناس
اشتاتا ليروا اعمالهم فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة
شرا يره ومن جعل التقدير ليروا اجزاء اعمالهم ولم يرجع ضمير يره الى العمل
فقد ابعد وقد مر في الحديث التاسع كلام في هذا الباب ولعلنا نزيد
ايضاحا فيما نذيل به بعض الاحاديث الاتية انشاء الله تعالى **الحديث
الرابع والثلثون** وبالسند المتصل الى الشيخ الصدوق محمد
بن بابويه عن حمزة بن محمد عن عبد العزيز بن محمد الابهري عن محمد بن زكريا
الجوهري عن شعيب بن واقد عن الحسين بن زيد عن الامام جعفر بن محمد الصادق
عم عن ابائه عن امير المؤمنين عم قال قال رسول الله صلعم من سمع فاحشة فافشاها

فهو كالذي اتاها ومن تطول على اخيه في غيبة سمعها فيه في مجلس فردها عنه رد الله عنه الف
باب من السوء في الدنيا والاخرة ومن كظم غيظا وهو قادر على انفاذه اعطاه الله
اجر شهيد ومن سعى لمريض في حاجة قضاها او لم يقضها خرج من ذنوبه كيوم
ولدته امه ومن فرج عن مؤمن كربة فرج الله عنه اثنين وسبعين كربة من كرب الاخرة
واثنين وسبعين كربة من كرب الدنيا ومن صلى على ميت صلى عليه سبعون الف
ملك وغفر الله له ما تقدم من ذنبه فان اقام حتى يدفن ويحثا عليه التراب كان
له بكل قدم نقلها قيراط من الاجر والقيراط مثل جبل احد وقال صلعم من مطل
على ذي حق حقه وهو يقدر على اداء حقه فعليه كل يوم خطيئة عشار
بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث من سمع فاحشة فافشاها الفاحشة
كلما نهى الله عز وجل عنه وربما يخص بما يشتد قبحه من الذنوب والمراد بسماعها من
ناقلها او فاعلها كان يسمع من احد كذبا او قذفا او غيبة ولا ريب ان المراد في
غير المواضع المستثناة وقد مضى في الحديث الثلثين ومن تطول على اخيه اي تفضل
وتكرم في غيبة اي في ردها على حذف مضاف وفي السند هذا ولا يبعد ان يجعل
استماع غيبة المؤمن بقصد ردها مجوزا ولم اجد احدا جوز ذلك ويجوز ع
قوي ومن كظم غيظا الكظم الرد والحبس اعطاه الله اجر شهيد ظاهره ينافي
ما اشتهر من قوله صلعم افضل الاعمال احمزها وبما تواتر ان الشهيد وكل فاعل حسنة
فاجره مضاعف بعشرة امثاله لقوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها فلعل
اجر كاظم الغيظ مع المضاعفة مثل اجر الشهيد بدونها واعلم ان في كظم الغيظ
اجرا جليلا وثوابا جزيلا وهو شعار الصالحين ودأب الاولياء المقربين روي

الشيخ الجليل محمد بن يعقوب في الكافي عن زين العابدين علي بن الحسين عليه السلام
قال قال رسول الله صلعم من احب السبيل الى الله عز وجل جرعتان جرعة غيظ
ترُدّها بحلم وجرعة مصيبة تردّها بصبر وعن الامام ابي جعفر محمد بن علي
الباقر عم من كظم غيظا وهو يقدر على امضائه حشى الله قلبه امنا وايمانا وروي
العامة والخاصة عن الامام زين العابدين علي بن الحسين عم انه كان يتوضأ وجارية
واقفة تسكب الماء في يده فسقط الابريق من يدها على وجهه فجرحه فرفع عم
راسه الى الجارية فقالت ان الله عز وجل يقول والكاظمين الغيظ فقال قد كظمت
غيظي فقالت والعافين عن الناس فقال قد عفوت عنك قالت والله يحب
المحسنين فقال انت حرة لوجه الله وروي عن ابي ذر رضي الله عنه ان
خاشيه وسبه فحلم عنه ابو ذر وقال له يا ابن اخي ان قدامي عقبة كؤدا ان
نجوت منها لم يضرني ما قلت فان لم انج منها فانا شر مما قلت خرج من ذنوبه فيه
استغاث وقد عمّ مثله ومن مطل على ذي حق حقه المطل التسويف والتعلل
في اداء الحق وتاخيره من وقت الى وقت والحق يشمل الحق المالي وغيره وحقوق
الله سبحانه وحقوق الناس ويدخل فيه التعلل في اخراج الزكوة واداء
الحج الواجب وتاخير الصلوة عن وقتها ونحو ذلك خطيئة عشار بالعين المهملة
والشين المعجمة المشددة وهو الذي يسمى بالفارسية تمغاجي ماخوذ من العشر و
هو اخذ العشر من اموال الناس بامر الظالم الحديث الخامس و
الثلثون وبالسند المتصل الى الشيخ الجليل عماد الاسلام
محمد بن يعقوب الكليني عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن اسمعيل

بن مهران عن ابي سعيد القماط عن ابان بن تغلب عن الامام ابي جعفر محمد بن علي
الباقر عم قال لما اسري بالنبي صلعم قال يا رب ما حال المؤمن عندك قال يا محمد من اهان
لي وليا فقد بارزني بالمحاربة وانا اسرع شيء الى نصرة اوليائي وما ترددت في
شيء انا فاعله كترددي في وفات المؤمن يكره الموت واكره مساءته وان من
عبادي من لا يصلحه الا الغنى لو صرفته الى غير ذلك لهلك وان من عبادي
من لا يصلحه الا الفقر لو صرفته الى غير ذلك لهلك وما يتقرب الى عبدي
بشيء احب مما افترضت عليه وانه ليتقرب الى بالنوافل حتى احبه فاذا احببته
كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ولسانه الذي ينطق به ويده التي
يبطش بها ان دعاني اجبته وان سالني اعطيته بيان ما لعله يحتاج
الى البيان في هذا الحديث لما اسري بالنبي اسري بالبناء للمفعول من السرى على
وزن هدى وهو السير في الليل وما يقدم بالليل في قوله تعالى سبحان الذي
اسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام الى المسجد الاقصى فللدلالة بتنكيره الليل على تقليل
مدة الاسرى مع ان المسافة بين المسجدين مسيرة اربعين ليلة ما حال المؤمن عندك
اي ما قدره ومنزلته من اهان لي وليا المراد بالولي المحب بالمبادرة بالمحاربة
المبادرة الى المحاربة والتصدي لها وما ترددت في شيء انا فاعله ذكر التردد واستعماله
ستتكلم عليها والجملة الاسمية نعت شيء واسم الفاعل فيها يجوز ان يكون بمعنى الحال
والاستقبال يكره الموت واكره مساءته جملة مستانفة استينافا بيانيا كان
سائلا يسال ما سبب التردد فاجيب بذلك ويحتمل الحالية من المؤمن والاستيناف
اولى والمساءة على وزن سلامة مصدر ميمي من ساءه اذا فعل ما يكرهه وان

من عبادي من لا يصلحه الا الغناء الصناعة النحوية يقتضي ان يكون الموصول
اسم ان والجار والمجرور خبرها لكن لا يخفى انه ليس الغرض الاخبار عن ان الذي
لا يصلحه الا الفقر بعض العباد اذ لا فائدة فيه بل الغرض العكس فالاولى ان يجعل
الظرف اسم ان والموصول خبرها وهذا وان كان خلاف ما هو المتعارف
بين القوم لكن جوز بعضهم مثله في قوله تعالى ومن الناس من يقول امنا بالله
واليوم الاخر قال المحقق الشريف في حواشي الكشاف عند تفسير هذه الاية
فان قيل لا فائدة في الاخبار بان من يقول كذا وكذا من الناس اجيب بان فائدته
التنبيه على ان الصفات المذكورة تنافي الانسانية فينبغي ان يجهل كون المتصف
بها من الناس ويتعجب منه ورد بان مثل هذا التركيب قد ياتي في مواضع
لا ياتي فيها مثل هذا الاعتبار ولا يقصد منها الا الاخبار بان من هذا الجنس
طائفة متصفة بكذا كقوله تعالى من المؤمنين رجال فالاولى ان يجعل مضمون الجار
والمجرور مبتدا على معنى وبعض الناس وبعض منهم من اتصف بما ذكر
فيكون مناط الفائدة تلك الاوصاف ولا استبعاد في وقوع الظرف بتاويل
معناه مبتدا انتهى كلامه ثم لما كان مضمون هذا الخبر مظنة التردد او الانكار
حسن فيه التاكيد فان قلت المخاطب هو النبي صلعم وهو لا يتردد في ان افعال
الله سبحانه مبنية على الحكم العميمة والمصالح العظيمة قلت امثال هذه
الخطابات من قبيل اسمعي يا جاره واكثر ما خاطب الله سبحانه به الانبياء
صلوات الله عليهم من هذا القبيل ولا ريب ان اكثر الخلق مترددون في
مضمون ذلك الخبر بل ربما ينكره بعضهم لو صرفته الى غير ذلك لهلك فضل هذه

الجملة الشرطية عن جملة الصلة لانها كاشفة ومبينة لها اذ كون هلاك دينه في
الفقر مما يبين كون صلاحه في الغنى فبينهما كمال الاتصال واما ما مر في الحديث
السادس والعشرين من عطف هذه الشرطية على الصلة بالواو فلملاحظة كون
حصول الافساد امرا مغايرا لعدم الاصلاح وغير مندرج في جنسه وقد صرح علماء
المعاني بان الجملتين اللتين بينهما كمال الاتصال الموجب للفصل ربما يلاحظ بينهما
الانقطاع بوجه من الوجوه فيعطف احدهما على الاخرى لتوسطهما حينئذ بين كمال
الاتصال وكمال الانقطاع الا ترى الى ما قالوه في قوله تعالى في سورة البقرة يسومونكم
سوء العذاب يذبحون ابناءكم وفي سورة ابرهيم ويذبحون بالواو من ان طرح الواو
في الاية الاولى لجعل تذبيح الابناء بيانا ليسومونكم وتفسيرا للعذاب واثباتها
في الاية الثانية لملاحظة كون التذبيح فوق العذاب المتعارف وزايدا عليه وكانه
جنس اخر غير مندرج فيه وما يتقرب الى عبدي بشي احب مما افترضت عليه
هذا صريح في ان الواجبات اكثر ثوابا من المندوبات وسنتكلم فيه فيما بعد ان شاء الله تعالى
وعموم الموصول يشمل الواجب بالاصالة وما اوجبه المكلف على نفسه بنذر
وشبهه فان قلت مدلول هذا الكلام هو ان غير الواجب ليس احب الى الله
سبحانه من الواجب لا ان الواجب احب اليه من غيره فلعلهما متساويان
قلت الذي يستفيده اهل اللسان من مثل هذا الكلام هو تفضيل الواجب
على غيره كما يقول ليس في البلد احسن من زيد لا تريد مجرد نفي وجود من هو احسن
منه فيه بل تريد نفي من يساويه في الحسن واثبات انه احسن اهل البلد وارادة
هذا المعنى من مثل هذا الكلام شايع متعارف في اكثر اللغات وانه ليتقرب الي

بالنوافل حتى احبه النوافل جميع الاعمال الغير الواجبة مما يفعل لوجه الله سبحانه
واما تخصيصها بالصلوة المندوبة فعرف طار ومعنى محبة الله سبحانه للعبد
هو كشف الحجاب عن قلبه وتمكنه من ان يطا على بساط قربه فان ما يوصف به سبحانه
انما يوخذ باعتبار الغايات لا باعتبار المبادي وعلامة محبة سبحانه للعبد توفيقه
للتجافي عن دار الغرور والترقي الى عالم النور والانس بالله والوحشة مما سواه
وصيرورة جميع الهموم هما واحدا قال بعض العارفين اذا اردت ان تعرف
مقامك فانظر فيما اقامك فاذا احببته كنت سمعه الذي يسمع به الخ لاصحاب
القلوب في هذا المقام كلمات سنية واشارات سرية وتلويحات ذوقية تعطر
مشام الارواح وتحيي رميم الاشباح لا يهتدي الى معناها ولا يطلع على
مغزاها الا من اتعب بدنه في الرياضات وعنى نفسه بالمجاهدات حتى ذاق مشربهم
وعرف مطلبهم واما من لم يفهم تلك الرموز ولم يهتد الى هاتيك الكنوز لعكوفه
على الحظوظ الدنية وانهماكه في اللذات البدنية فهو عند سماع تلك الكلمات
على خطر عظيم من التردي في غياهب الالحاد والوقوع في مهاوي الحلول
والاتحاد تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا ونحن نتكلم في هذا المقام بما يسهل
تناوله على الافهام فنقول هذا مبالغة في القرب وبيان لاستيلاء سلطان
المحبة على ظاهر العبد وباطنه وسره وعلانيته فالمراد والله اعلم اني
اذا احببت عبدي جذبته الى محل الانس وصرفته الى عالم القدس
وصيرت فكره مستغرقا في اسرار الملكوت وحواسه مقصورة على
اجتلاء انوار الجبروت فيثبت حينئذ في مقام القرب قدمه ويمتزج بالمحبة لحمه

ودمه الى ان يغيب عن نفسه ويذهل عن حسه فيتلاشى الاغيار في نظره حتى
اكون له بمنزلة سمعه وبصره كما قال من قال جنوني فيك لا يخفى وناري منك لا
تخبو فانت السمع والابصار والاركان والقلب يبطش بها بالكسر والضم
اي ياخذ بها واصل البطش الاخذ بالعنف والسطوة وهذا الحديث صحيح
السند وهو من الاحاديث المشهورة بين الخاصة والعامة وقد رووه في صحاحهم
بادنى تغيير هكذا قال رسول الله صلعم ان الله تعالى قال من عادى لي وليا فقد
اذنته بالحرب وما تقرب الي عبدي بشيء احب الي مما افترضت عليه وما يزال
عبدي يتقرب الي بالنوافل حتى احبه فاذا احببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره
الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها ان سالني لاعطيته وان
استعاذ بي لاعيذنه وما ترددت في شيء انا فاعله ترددي في قبض نفس
المؤمن يكره الموت واكره مساءته ولا بد له منه   ما تضمنه هذا الحديث
من نسبة التردد اليه سبحانه يحتاج الى التاويل وفيه وجوه الاول ان في
الكلام اضمارا والتقدير لو جاز علي التردد ما ترددت في شيء كترددي في
وفاة المومن الثاني انه لما جرت العادة بان يتردد الشخص في مساءة من يحترمه
ويوقره كالصديق الوفي والخل الصفي وان لا يتردد في مساءة من ليس له
عنده قدر ولا حرمة كالعدو والحية والعقرب بل اذا خطر بالبال مساءته اوقعها
من غير تردد ولا تامل صح ان يعبر بالتردد والتامل في مساءة الشخص عن توقيره
واحترامه وبعدمها عن اذلاله واحتقاره فقوله سبحانه ما ترددت في شيء
انا فاعله كترددي في وفاة المومن المراد به والله اعلم ليس لشيء من مخلوقاتي

عندی قدر وحرمة کقدر عبدی المومن وحرمته فالکلام من قبیل الاستعارة
التمثیلیة الثالث انه قد ورد فی الحدیث من طرق الخاصة والعامة ان الله
سبحانه یظهر للعبد المومن عند الاحتضار من اللطف والکرامة والبشارة
بالجنة ما یزیل عنه کراهة الموت ویوجب رغبته فی الانتقال الی دار القرار
فیقل تاذیه به ویصیر راضیا بنزوله راغبا فی حصوله فاشبهت هذه
المعاملة معاملة من یرید ان یولم حبیبه ایلاما یتعقبه نفع عظیم فهو یتردد فی انه
کیف یوصل ذلک الالم الیه علی وجه یقل تاذیه به فلا یزال یظهر له ما یرغبه فیما
یتعقبه من اللذة الجسمیة والراحة العظیمة الی ان یتلقاه بالقبول ویعده
من الغنایم المودیة الی ادراک المامول **وهم وتنبیه** قد یتوهم المنافات
بین ما دل علیه هذا الحدیث وامثاله من ان المومن الخالص یکره الموت و
یرغب فی الحیوة وبین ما ورد عن النبی صلعم من احب لقاء الله احب الله
لقاءه ومن کره لقاء الله کره الله لقاءه فانه یدل بظاهره علی ان المومن الحقیقی
لا یکره الموت بل یرغب فیه کما نقل عن امیر المومنین عم انه کان یقول ان
ابن ابی طالب آنس بالموت من الطفل بثدی امه وانه قال حین ضربه ابن
ملجم فزت ورب الکعبة وقد اجاب عنه شیخنا الشهید طاب ثراه فی
الذکری فقال ان حب لقاء الله غیر مقید بوقت فیحمل علی حال الاحتضار
ومعاینة ما یحب کما رویناه عن الصادق عم ورووه فی الصحاح عن النبی
صلعم انه قال من احب لقاء الله احب الله لقاءه ومن کره لقاء الله کره الله لقاءه
قیل یا رسول الله انا لنکره الموت فقال لیس ذلک ولکن المومن اذا احضره الموت

بشر برضوان الله وکرامته فلیس شیء احب الیه مما امامه فاحب لقاء الله واحب الله
لقاءه وان الکافر اذا احضر بشر بعذاب الله فلیس شیء اکره الیه مما امامه کره لقاء الله
فکره الله لقاءه انتهی والتحقیق ان الموت لیس نفس لقاء الله فکراهته من حیث الالم
الحاصل منه لا تستلزم کراهة لقاء الله وهذا ظ وایضا فحب الله سبحانه یوجب الاستعداد
التام للقائه بکثرة الاعمال الصالحة وهو یستلزم کراهة الموت القاطع لها
خاتمة هذا الحدیث کما عرفت صریح فی ان الواجب افضل من الندب
وقد استثنی من ذلک شیخنا الشهید وغیره مواضع **الاول** الابراء من الدین
فانه مستحب وهو افضل من انظار المعسر وهو واجب **الثانی** التسلیم ابتداء فانه
افضل من رده وهو واجب **الثالث** اعادة المنفرد صلوته جماعة فان صلوة
الجماعة مطلقا تفضل علی صلوة الفذ بسبع وعشرین درجة **الرابع** الصلوة فی
البقاع الشریفة فانها مستحبة وهی افضل من الصلوة فی غیرها **الخامس**
الخشوع فی الصلوة مستحب ویترک لاجله سرعة المبادرة الی الجمعة وان فات بعضها
مع انها واجبة وللمناقشة فی هذه المواضع مجال والله اعلم **الحدیث**
السادس والثلثون وبالسند المتصل الی الشیخ الجلیل محمد بن علی بن بابویه
عن ابیه عن محمد بن القسم ماجیلویه عن محمد بن علی الصیرفی عن نصر بن مزاحم عن عمرو بن
سعد عن فضیل بن خدیج عن کمیل بن زیاد النخعی قال کنت مع امیر المومنین علیه السلام
فی مسجد الکوفة وقد صلینا عشاء الآخرة فاخذ بیدی حتی خرجنا من المسجد فمشی
حتی خرج الی ظهر الکوفة لا یکلمنی بکلمة فلما اصحر تنفس الصعداء ثم قال یا کمیل ان هذه
القلوب اوعیة فخیرها اوعاها احفظ عنی ما اقول لک الناس ثلثة عالم ربانی

ومتعلم على سبيل نجاة وهمج رعاع اتباع كل ناعق يميلون مع كل ريح لم يستضيئوا
بنور العلم ولم يلجئوا الى ركن وثيق يا كميل العلم خير من المال العلم يحرسك و
انت تحرس المال والمال تنقصه النفقة والعلم يزكو على الانفاق يا كميل بن
يدان الله به يكسب الانسان الطاعة في حيوته وجميل الاحدوثة بعد وفاته
يا كميل مات خزان الاموال والعلماء باقون ما بقي الدهر اعيانهم مفقودة وامثالهم
في القلوب موجودة آه آه ان ههنا واشار بيده الى صدره لعلما جما
لو اصبت له حملة بلى اصيب له لقنا غير مامون يستعمل آلة الدين في الدنيا و
يستظهر بحجج الله على خلقه وبنعمه على عباده او منقادا للحق لا بصيرة له في
احنائه ينقدح الشك في قلبه باول عارض شبهة الا لا ذا ولا ذاك او منهوما
باللذات سلس القياد للشهوات او مغرى بالجمع والادخار ليسا من رعاة
الدين في شيء اقرب شبها بهما الانعام السائمة كذلك يموت العلم بموت
حامليه اللهم بلى لا تخلو الارض من قائم لله بحجة ظاهرا مشهورا او مستترا مغمورا
لئلا تبطل حجج الله وبيناته واين اولئك اولئك والله الاقلون عددا الاعظمون
خطرا بهم يحفظ الله حججه وبيناته حتى يودعوها نظراءهم ويزرعوها في قلوب
اشباههم هجم بهم العلم على حقايق الامور وباشروا روح اليقين واستلانوا
ما استوعره المترفون وانسوا بما استوحش منه الجاهلون وصحبوا الدنيا
بابدان ارواحها معلقة بالمحل الاعلى اولئك خلفاء الله في ارضه والدعاة
الى دينه آه آه شوقا الى رؤيتهم ثم نزع يده من يدي وقال انصرف اذا شئت
بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث فلما اصحر في الصحاح اصحر الرجل اي

خرج الى الصحراء تنفس الصعداء الصعداء بضم الصاد وفتح العين المهملتين والمد نوع
من التنفس يصعده المتلهف الحزين وانتصابه على المفعول المطلق النوعي نحو جلست
القرفصاء يا كميل هو من اعاظم خواص امير المؤمنين عم واصحاب سره وهو ممن قتله
الحجاج وكان امير المؤمنين عم قد اخبره بان الحجاج سيقتله ان هذه القلوب اوعية
الوعاء بكسر اوله الظرف ووعى الشيء يعيه حفظه وجمعه فخيرها اوعاها اي
احفظها للعلم واجمعها عالم رباني الرباني منسوب الى الرب بزيادة الالف
والنون على خلاف القياس كالرقباني قال في الصحاح الرباني المتاله العارف
بالله تعالى وكذا قال في القاموس وقال في الكشاف عند قوله تعالى ولكن
كونوا ربانيين الرباني هو شديد التمسك بدين الله وطاعته وعن محمد بن
الحنفية انه قال حين مات ابن عباس اليوم مات رباني هذه الامة انتهى و
قال الشيخ ابو علي الطبرسي رحمه الله في مجمع البيان الرباني هو الذي يرب
امر الناس بتدبيره له واصلاحه اياه ومتعلم على سبيل نجاة اي طريقها بان
يكون قصده من التعلم حصول النجاة الاخروية لا الحظوظ الدنيوية كاكثر
اهل زماننا وهمج رعاع الهمج جمع همجة وهو ذباب صغير يسقط على وجوه الحيوانات
واعينها استعارتهم هذا اللفظ للجهلة لحقارتهم والرعاع بالمهملات وفتح
اوله العوام والسفلة وامثالهم اتباع كل ناعق النعيق صوت الراعي بغنمه
ويقال لصوت الغراب ايضا والمراد انهم لعدم ثباتهم على عقيدة من العقايد
وتزلزلهم في امر الدين يتبعون كل داع ويعتقدون بكل مدع ويخبطون
خبط العشواء من غير تمييز بين محق ومبطل ولعل في جمع هذا القسم و افراد

القسمين الاولين ايماء الى قلتهما وكثرته والعلم يزكو على الانفاق اي ينمو ويزيد
به وكلمة على يجوز ان يكون بمعنى مع كما قالوا في قوله تعالى وان ربك لذو مغفرة
للناس على ظلمهم وان يكون للسببية والتعليل كما قالوا في قوله تعالى
ولتكبروا الله على ما هديكم العلم دين يدان الله به اي طاعة يطاع الله بها والتنوين
التنوين للتعظيم يكسب الانسان الطاعة يكسب بضم حرف المضارعة من اكسب
والمراد انه يكسب الانسان طاعة الله تعالى او يكسبه طاعة العباد له وجميل
الاحدوثة اي الكلام الجميل والثناء والاحدوثة مفرد الاحاديث وامثالهم في
القلوب موجودة الامثال جمع مثل بالتحريك وهو في الاصل بمعنى النظير ثم استعمل في
القول السائر الممثل مضربه بمورده ثم في الكلام الذي له شان وغرابة وهذا هو
المراد هنا اي ان حكمهم ومواعظهم محفوظة عند اهلها يعملون بها ويهتدون
بمنارها العلماء اجمّا اي كثيرا الواصبت لحمله بالفتح جمع حامل اي من يكون اهلا لحمله
وجوابه لو محذوف اي لبذلته لهم بلى اصيب له لقنا بفتح اللام وكسر القاف
اي فهما من اللقانة وهي حسن الفهم يستعمل آلة الدين في الدنيا اي يجعل العلم
الذي هو آلة ووصلة الى الفوز بالسعادات الابدية آلة ووسيلة الى تحصيل الحظوظ
الفانية الدنيوية كالمال والجاه وميل الخلائق اليه واقبالهم عليه ويستظهر
بحجج الله على خلقه اي يطلب الغلبة عليهم بما عرفه الله سبحانه من الحجج لابصيرة له
في احنائه بفتح الهمزة وبعدها حاء مهملة ثم نون اي جوانبه اي ليس له غور وتعمق
فيه وفي بعض النسخ في احنائه بالياء المثناة من تحت اي في ترويجه وتفويته
الالاذا ولاذاك اي ليس المعتاد العديم البصيرة اهلا لتحمل العلم ولا اللذين الخبر

المامون وهذا كلام معترض بين المعطوف والمعطوف عليه اومنهوما باللذات اي
حريصا عليها منهمكا فيها والمنهوم في الاصل هو الذي لا يشبع من الطعام
سلس القياد اي سهل الانقياد من غير توقف اومغرى بالجمع والادخار اي
اي شديد الحرص على جمع المال وادخاره كان احدا يغريه بذلك ويبعثه عليه
ليسا من رعاة الدين في شيء الرعاة بضم اوله جمع راع بمعنى الوالي اي ليس
المنهوم والمغرى المذكوران من ولاة الدين في امر من الامور اي ليس لهما لياقة
ذلك بوجه وفيه اشعار بان العالم الحقيقي وال على الدين وقيم عليه وقد قسم
الذين ليس لهم اهلية تحمل العلم الى اربعة اقسام اولها جماعة فسقة لم يريدوا
بالعلم وجه الله سبحانه بل انما ارادوا به الرياء والسمعة وجعلوه شبكة لاقتناص
اللذات الدنية والمشتهيات الدنيوية وثانيها قوم من اهل الصلاح ولكن ليس
لهم بصيرة في الوصول الى غواره والوقوف على اسراره بل انما يصلون الى ظواهره
فتنقدح الشكوك في قلوبهم من اول شبهة يعرض لهم وثالثها جماعة لا يتوصلون
بالعلم الى مطالب الدنيوية ولا هم عادمون للبصيرة في احيائه بالكلية ولكنهم
اسراء في ايدي القوى البهيمية منهمكون في ملاذ الواهية الوهمية ورابعها طائفة
سلموا من تلك الصفات الذميمة وسلكوا الطريقة المستقيمة لكنهم لم يتخلصوا من
صفة خسيسة اخرى هي حب المال وادخاره وجمعه واكثاره وبالجملة فلابد لطالب
العلم الحقيقي من تقديم طهارة النفس عن رذايل الاخلاق وذمايم الاوصاف
اذ العلم عبادة القلب وصلوته وكما لا تصح الصلوة التي هي وظيفة الجوارح
الظاهرة الا بتطهير الظاهر من الاحداث والاخباث كذلك لا تصح عبادة القلب وصلوته

الا بعد طهارته عن خبايث الاخلاق وانجاس الاوصاف كذلك بموت العلم بموت حامليه اى مثل ما عدم من يصلح لتحمل العلوم الحقيقيه والمعارف الالهيه تعديم تلك العلوم والمعارف ايضاً وتندرس اثارها بموت العلماء العارفين لانهم لا يجدون من يليق لتحملها بعدهم ولما كانت سلسلة العلم والعرفان لا تنقطع بالكلية ما دام نوع الانسان بل لابد من امام حافظ للدين في كل زمان على ما تقتضيه قواعد العدلية رضوان الله عليهم استدرك امير المؤمنين عم كلامه هذا بقوله اللهم بلى لا تخلو الارض من قائم لله بحجة اما ظاهر مشهور كمولانا امير المؤمنين صلوات الله عليه في ايام خلافته الظاهره المتفق عليها بين اهل الاسلام او خايف مغمور اي مستتر غير متظاهر بالدعوة الا للخواص كما كان من حاله عم في ايام من تقدم عليه وكما كان من حال الائمة من ولده عليهم السلم وكما هو في هذا الزمان من حال مولانا وامامنا الحجة المنتظر محمد بن الحسن المهدى سلام الله عليه وعلى ابائه الطاهرين هجم بهم العلم على حقايق الامور وباشروا روح اليقين شرع عم في وصف حجج الله في ارضه و الحافظين لدينه اى اطلعهم العلم اللدنى على حقايق الاشياء محسوساتها ومعقولاتها وانكشفت لهم حجبها واستارها فعرفوها بعين اليقين على ما هي عليه في نفس الامر من غير وصمة ريب او شايبة شك فاطمانت لها قلوبهم واستراحت بها ارواحهم وهذه هي الحكمة الحقيقية التى من اوتيها فقد اوتى خيرا كثيرا والروح بالفتح الراحة واستلانوا ما استوعره المترفون الوعر من الارض ضد السهل والمترف المتنعم من الترفه بالضم وهى النعمة اي استسهلوا ما استصعبه المتنعمون من

رفض الشهوات البدنيه وقطع التعلقات الدنيويه وملازمة الصمت والسهر و الجوع والمراقبه والاحتراز من صرف ساعة من العمر فيما لا يوجب زيادة القرب منه تعالى شانه وامثال ذلك وقس على هذه الفقرة نظيرتها وصحبوا الدنيا بابدان ارواحها معلقة بالمحل الاعلى اى نفضوا عن اذيال قلوبهم غبار التعلق بهذه الخربة الموحشة الدنيه وتوجهت ارواحهم الى مشاهدة جمال الحضرة الربوبيه فهم مصاحبون باشباحهم لاهل هذه الدار وبارواحهم للملائكة المقربين الابرار وحسن اولئك رفيقا اولئك خلفاء الله في ارضه تعريف المسند اليه بالاشارة للدلالة على انه حقيق بما يسند اليه بعدها بسبب اتصافه بالاوصاف المذكورة قبلها كما في في قوله تعالى اولئك على هدى من ربهم واولئك هم المفلحون آه آه شوقا الى رؤيتهم لا ريب في شدة شوقه عم اليهم فان الجنسية علة الضم وهو عم استاد العارفين وقدوة الواصلين بعد سيد المرسلين صلعم فلا جرم اشتاقت نفسه الشريفه الى مشاهدة ابناء جنسه واصحاب طريقته السالكين على اثاره و المقتبسين من انواره سلام الله عليهم اجمعين تبصره استفادة ما دل عليه هذا الحديث من عدم خلو الارض من امام موصوف بتلك الصفات وكذا ما يفيده الحديث المتفق عليه بين الخاصة والعامة من قوله صلعم من مات ولم يعرف امام زمانه مات ميتة جاهلية ظاهره على ما ذهب اليه الامامية من ان امام زماننا هذا هو مولينا الامام الحجة محمد بن الحسن المهدى عم ومخالفوهم من اهل السنة يشنعون عليهم بانه اذا لم يمكن التوصل اليه ولا اخذ المسائل الدينية عنه فاى ثمرة تترتب على مجرد معرفته حتى يكون من مات وليس عارفا

به مقدمات ميتة جاهلية والامامية يقولون ليست الثمرة منحصرة في مشاهدته
واخذ المسايل عنه بل نفس التصديق بوجوده عم وانه خليفة الله في الارض
امر مطلوب لذاته وركن من اركان الايمان كتصديق من كان في عصر النبي
صم بوجوده ونبوته وقد روى عن جابر بن عبد الله الانصاري ان النبي
صم ذكر المهدي فقال ذلك الذي يفتح الله عز وجل على يديه مشارق الارض
ومغاربها يغيب عن اوليائه غيبة لا يثبت فيها الا من امتحن الله قلبه
للايمان قال جابر يا رسول الله هل لشيعته انتفاع به في غيبته فقال عم
اي والذي بعثني بالحق انهم ليستضيئون بنوره وينتفعون بولايته في غيبته
كانتفاع الناس بالشمس وان جللها السحاب ثم قال الامامية ان تشنيعكم
علينا مقلوب عليكم لانكم تذهبون الى ان المراد بامام الزمان في هذا
الحديث صاحب الشوكة من ملوك الدنيا كائنا من كان عالما او جاهلا
عدلا او فاسقا فاي ثمرة يترتب على معرفة الجاهل الفاسق ليكون من مات
ولم يعرفه فقد مات ميتة جاهلية ولما استشعر هذا بعض مخالفيهم ذهب الى
ان المراد بالامام في الحديث الكتاب العزيز وقال الامامية ان اضافة الامام
الى زمان ذلك الشخص يشعر بتبدل الائمة في الازمنة والقران العزيز لا تبدل له
بحمد الله على مر الازمان وايضا فما المراد بمعرفة الكتاب التي اذا لم تكن حاصلة
للانسان مات ميتة جاهلية ان اريد بها معرفة الفاظه او الاطلاع على معانيه اشكل
الامر على كثير من الناس وان اريد مجرد التصديق بوجوده فلا وجه للتشنيع علينا
اذ قلنا بمثله **نقل الكلام يناسب المقام** حكى السيد الجليل ذو المناقب والمفاخر

رضي الدين علي بن طاوس قدس الله روحه في بعض كتبه ما حاصله انه اجتمع
يوما في بغداد مع بعض فضلائها فانجر الكلام بينهما الى ذكر الامام محمد بن الحسن المهدي
عم وما يدعيه الامامية من حيوته في هذه المدة الطويلة فشنع ذلك الفاضل على من
يصدق بوجوده ويعتقد طول عمره الى ذلك الزمان وانكر انكارا بليغا قال السيد
رحمه الله فقلت له انك تعلم انه لو حضر اليوم رجل وادعى انه يمشي على الماء لاجتمع
لمشاهدته كل اهل البلد فاذا مشى على الماء وعاينوه وقضوا تعجبهم منه ثم جاء في اليوم
الثاني آخر وقال انا امشي على الماء ايضا فشاهدوا ومشيه عليه لكان تعجبهم اقل من
الاول فاذا جاء في اليوم الثالث آخر وادعى انه يمشي على الماء ايضا فربما لا يجتمع
للنظر اليه الا قليل ممن شاهد الاولين فاذا مشى سقط التعجب بالكلية فاذا جاء رابع
وقال انا ايضا امشي على الماء كما مشوا فاجتمع عليه جماعة ممن شاهد والثلثة الاول
ثم اخذوا يتعجبون منه تعجبا زايدا على تعجبهم من الاول والثاني والثالث لتعجب العقلا
من نقص عقولهم وخاطبوهم بما يكرهون وهذا بعينه حال المهدي عم فانكم رويتم ان ادريس عم
حي موجود في السماء من زمانه الى الان ورويتم ان الخضر ع كذلك في الارض
موجود من زمنه الى الان ورويتم ان عيسى ع حي موجود في السماء وانه سيعود الى
الارض اذا ظهر المهدي ويقتدي به فهذه ثلثة نفر من البشر قد طالت اعمارهم زيادة
على المهدي عم فكيف يتعجبون من ان يكون لرجل من ذرية النبي صم اسوة بواحد منهم
وتنكرون ان يكون من جملة اياته صم ان يعمر واحد من عترته وذريته زيادة على
ما هو المتعارف من الاعمار في هذا الزمان والله الهادي **خاتمة**
انه ليعجبني كلام في هذا المقام للشيخ العارف الكامل الشيخ محيي الدين بن عربي

اورده في الكتاب الفتوحات المكية قال رحمه الله في الباب الثلثمائة والست و الستين
من الكتاب المذكور ان لله خليفة يخرج من عترة رسول الله صلعم من ولد فاطمة عليها السلام
يواطي اسمه اسم رسول الله صلعم جده الحسين بن علي عليهما السلم يبايع بين الركن والمقام
يشبه رسول الله صلعم في الخلق بفتح الخاء وينزل عنه في الخلق بضم الخاء اسعد الناس
به اهل الكوفة يعيش خمساً او سبعاً او تسعاً يضع الجزية ويدعو الى الله بالسيف
ويرفع المذاهب عن الارض فلا يبقى الا الدين الخالص اعداؤه مقلدة العلماء اهل
الاجتهاد لما يرونه يحكم بخلاف ما ذهب اليه ائمتهم فيدخلون كرهاً تحت حكمه
خوفاً من سيفه يفرح به عامة المسلمين اكثر من خواصهم يبايعه العارفون من اهل
الحقايق عن شهود وكشف بتعريف الهي له رجال الهيون يقيمون دعوته وينصرونه
ولولا ان السيف بيده لافتى الفقهاء بقتله ولكن الله يظهره بالسيف والكرم
فيطمعون ويخافون ويقبلون حكمه من غير ايمان ويضمرون خلافه ويعتقدون
فيه اذا حكم فيهم بغير مذهب ائمتهم انه على ضلال في ذلك لانهم يعتقدون ان
اهل الاجتهاد وزمانه قد انقطع وما بقي مجتهد في العالم وان الله لا يوجد بعد
ائمتهم احدا له درجة الاجتهاد واما من يدعي التعريف الالهي بالاحكام الشرعية
فهو عندهم مجنون فاسد الخيال انتهى كلامه فتامله بعين البصيرة وتاوله بيد
غير قصيرة خصوصاً قوله ان لله خليفة وقوله اسعد الناس به اهل الكوفة
وقوله اعداؤه مقلدة العلماء اهل الاجتهاد وقوله لانهم يعتقدون ان اهل
اهل الاجتهاد وزمانه قد انقطع الى آخر كلامه عسى ان تطلع على مرامه والله ولي
التوفيق **الحديث التاسع والثلثون** وبالسند المتصل الى الشيخ

الجليل عماد الاسلام محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه ابراهيم بن هاشم
عن القسم بن محمد عن المنقري عن سفين بن عيينة عن الامام ابي عبد الله جعفر بن
محمد الصادق عم في قول الله عز وجل ليبلوكم ايكم احسن عملا قال ليس يعني اكثركم
عملا ولكن اصوبكم عملاً وانما الاصابة خشية الله والنية الصادقة ثم قال العمل الخالص
الذي لا تريد ان يحمدك عليه احد الا الله عز وجل والنية افضل من العمل
بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث ليبلوكم ايكم احسن عملا
هذه الجملة تعليل لخلق الموت والحيوة في قوله سبحانه هو الذي خلق الموت والحيوة والمعنى
والله اعلم انه سبحانه قدر الموت الذي هو داع الى حسن العمل وموجب لعدم
الوثوق بالدنيا ولذاتها الفانية واعطى الحيوة التي يقتدر بها على الاعمال الصالحة الخالصة
ليعاملكم في دار التكليف معاملة المختبر ايكم احسن عملا وقدم الموت لانه ادعى الى حسن
العمل هذا ان حمل الموت على الموت الطاري على الحيوة وان حمل على العدم الاصلي فانه
يسمى موتا ايضا كما قال سبحانه وكنتم امواتا فاحياكم فالمعنى والله اعلم قدر عدمكم الاصلي
ثم نقلكم منه والبسكم خلعة الحيوة ليبلوكم وتقديم الموت لانه مقدم ليس يعني اسم ليس
ضمير عائد الى الله عز وجل او ضمير الشان وجملة يعني خبرها خشية الله والنية الصادقة
تقدم في الحديث الثاني والعشرين كلام في الفرق بين الخشية والخوف نقلناه عن
المحقق الطوسي نصير الملة والدين طاب ثراه والمراد بالنية الصادقة انبعاث
القلب نحو الطاعة غير ملحوظ فيه شيء سوى وجه الله سبحانه لا كمن يعتق عبده مثلا لملاحظة
مع القربة الخلاص من مؤنته او سوء خلقه او يتصدق بحضور الناس لغرض الثواب
والثناء معاً بحيث لو كان منفرداً لم يبعثه مجرد الثواب على الصدقة وان كان يعلم

من نفسه انه لولا الرغبة في الثواب لم يبعثه مجرد الرياء على الاعطاء ولا كمن له ورد
في الصلوات وعادة في الصدقات واتفق ان حضر في وقتها جماعة فصار الفعل
اخف عليه وحصل له نشاط ما بسبب مشاهدتهم له وان كان يعلم من نفسه
انهم لو لم يحضروا ايضا لم يكن يترك العمل او يفتر عنه البتة فامثال هذه الامور مما
يخل بصدق النية وبالجملة فكل عمل قصدت به القربة وانضاف اليه حظ من حظوظ
الدنيا بحيث تركب الباعث عليه من ديني ونفسي فنيتك فيه غير صادقة سواء كان
الباعث الديني اقوى من الباعث النفسي او اضعف او مساويا العمل الخالص الذي
لا تريد ان يمدحك عليه احد الا الله عز وجل الخالص في اللغة كلما صفى وتخلص
ولم يمتزج بغيره سواء كان ذلك ادون منه او لا فمن تصدق لمحض الرياء فصدقته
خالصة لغة كمن تصدق لمحض الثواب وقد خص العمل الخالص في العرف بما تجرد
قصد التقرب فيه عن جميع الشوائب وهذا التجريد يسمى اخلاصا وقد عرفه اصحاب
القلوب بتعريفات اخر فقيل هو تنزيه العمل عن ان يكون لغير الله فيه نصيب وقيل
اخراج الخلق عن معاملة الحق وقيل هو ستر العمل عن الخلائق وتصفيته عن العلائق
وقيل ان لا يريد عامله عليه عوضا في الدارين وهذه درجة علية عزيزة المنال وقد
اشار اليها امير المومنين وسيد الموحدين صلوات عليه بقوله ما عبدتك خوفا من
نارك ولا طمعا في جنتك ولكن وجدتك اهلا للعبادة فعبدتك **تبصرة**
ذهب كثير من علماء الخاصة والعامة الى بطلان العبادة اذا قصد بفعلها تحصيل الثواب
او الخلاص من العقاب وقالوا ان هذا القصد مناف للاخلاص الذي هو ارادة
وجه الله وحده وان من قصد ذلك فانما قصد جلب النفع الى نفسه ودفع الضرر

عنها لا وجه الله سبحانه كما ان من عظم شخصا واثنى عليه طمعا في ماله او خوفا من
اهانته لا يعد مخلصا في ذلك التعظيم والثناء وممن بالغ في ذلك السيد الجليل
صاحب المقامات والكرامات رضي الدين علي بن طاوس قدس الله روحه ويستفاد
من كلام شيخنا الشهيد في قواعده انه مذهب اكثر اصحابنا رضوان الله عليهم
ونقل الفخر الرازي في التفسير الكبير اتفاق المتكلمين على ان من عبد الله لاجل الخوف من
العقاب او الطمع في الثواب لم تصح عبادته اورده عند تفسير قوله تعالى ادعوا ربكم تضرعا
وخفية وجزم في اوايل تفسير الفاتحة بانه لو قال اصلي لثواب الله او الهرب من عقابه
فسدت صلوته ومن قال بان ذلك القصد غير مفسد للعبادة منع خروجها عن
درجة الاخلاص وقال ان ارادة الفوز بثواب الله والسلامة من سخطه ليست امرا مخالفا
لارادة وجه الله سبحانه وقد قال تعالى في مقام مدح اصفيائه كانوا يسارعون في
الخيرات ويدعوننا رهبا ورغبا اي للرغبة في الثواب والرهبة من العقاب وقال سبحانه
وادعوه خوفا وطمعا وقال تعالى يا ايها الذين امنوا اركعوا واسجدوا واعبدوا
ربكم وافعلوا الخير لعلكم تفلحون اي حال كونكم راجين للفلاح او لكي تفلحوا والفلاح هو الفوز
بالثواب نص عليه الشيخ ابو علي الطبرسي هذا ما وصل الينا من كلام هؤلاء وللمناقشة
فيه مجال اما قولهم ان تلك الارادة ليست مخالفة لارادة وجه الله سبحانه فكلام ظاهري
قشري اذ البون البعيد بين طاعة المحبوب والانقياد اليه لمحض حبه وتحصيل رضاه
وبين اطاعته لاغراض اخر اظهر من الشمس في رابعة النهار والثانية ساقطة بالكلية عن
درجة الاعتبار عند اولي الابصار واما الاعتضاد بالايتين الاوليين ففيه ان كثيرا
من المفسرين ذكروا ان المعنى راغبين في الاجابة راهبين من الرد فالخيبة واما الاية الثالثة

فقد ذكر الشيخ ابو علي الطبرسي في كتاب مجمع البيان ان معنى لعلكم تفلحون لكي
تسعدوا ولا ريب ان تحصيل رضاه سبحانه هو السعادة العظمى وفسر رحمه الله
الفلاح في قوله تعالى واولئك هم المفلحون بالنجاح والفوز وقال الشيخ الجليل
شيخ الطائفة ابو جعفر محمد بن الحسن الطوسي في تفسيره الموسوم بالتبيان
المفلحون هم المنجحون الذين ادركوا ما طلبوا من عند الله باعمالهم وايمانهم و
في تفسير البيضاوي المفلح الفائز بالمطلوب ومثله في الكشاف نعم فسر الشيخ
الطبرسي الفلاح في قوله تعالى قد افلح المؤمنون بالفوز بالثواب لكن مجيئه
في هذه الآية بهذا المعنى لا يوجب حمله في غيرها عليه ايضا وعلى تقدير حمله على
ذلك المعنى انما يتم التقريب لو جعلت جملة الترجي حالية اما لو جعلت تعليلية
كما جعله الطبرسي فلا دلالة فيها على ذلك المدعى اصلا كما لا يخفى هذا والاولى
ان يستدل على ذلك المطلب بما رواه الشيخ الجليل محمد بن يعقوب في الكافي
بطريق حسن عن هرون بن خارجة عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق ع
قال العباد ثلثة قوم عبدوا الله عز وجل خوفا فتلك عبادة العبيد وقوم عبدوا الله
تبارك وتعالى طلبا للثواب فتلك عبادة الاجراء وقوم عبدوا الله عز وجل
حبا له فتلك عبادة الاحرار وهي افضل العبادة يعطي ان العبادة على الوجهين
السابقين لا تخلو من فضل ايضا فيكون صحيحة وهو المطلوب **تتمة** المانعون
في نية العبادة من قصد تحصيل الثواب ورفع العقاب جعلوا هذا القصد
مفسدا لها وان انضم اليه قصد وجه الله سبحانه على ما يفهم من كلامهم اما بقية
الضمائم اللازمة الحصول مع العبادة نويت او لم ينو كالخلاص من النفقة بعتق العبد

في الكفارة والحمية بالصوم والتبرد في الوضوء واعلام المأموم الدخول في الصلوة
بالتكبير ومماطلة الغريم بالتشاغل بالصلوة وملازمته بالطواف والسعي وحفظ
المتاع بالقيام لصلوة الليل وامثال ذلك فالظاهر ان قصدها عندهم مفسد ايضا
بالطريق الاولى واما الذين لا يجعلون قصد الثواب مفسدا فقد اختلفوا في
الافساد بامثال هذه الضمائم فاكثرهم على عدمه وبه قطع الشيخ في المبسوط والمحقق
في المعتبر والعلامة في التحرير والمنتهى لانها تحصل لا محالة فلا يضر قصدها وفيه ان
لزوم حصولها لا يستلزم صحة قصد حصولها والمتاخرون من اصحابنا حكموا
بفساد العبادة بقصدها وهو مذهب العلامة في النهاية والقواعد وولده فخر
المحققين في الشرح وشيخنا الشهيد في البيان لفوات الاخلاص وهو الاصح في
قواعد التفصيل بان القربة ان كانت هي المقصودة بالذات والضميمة مقصودة
تبعا صحت العبادة وان انعكس الامر او تساويا بطلت هذا واعلم ان الضميمة ان
كانت راجحة ولاحظ القاصد رجحانها وجوبا او ندبا كالحمية في الصوم لوجوب
حفظ البدن والاعلام بالدخول في الصلوة للتعاون على البر فينبغي ان لا يكون مضرة
اذ هي ح مؤكدة وانما الكلام في الضمائم الغير الملحوظة الرجحان فصوم من ضم قصد الحمية
مثلا صحيح مستحبا كان الصوم او واجبا معينا كان الواجب او غير معين ولكن
في النفس من صحة غير المعين شيء وعدمها محتمل والله اعلم **تبيان**
عرف بعض فقهائنا رضوان الله عليهم النية بانها ارادة ايجاد الفعل على الوجه
المأمور به شرعا واراد بالارادة ارادة الفاعل وبالفعل ما يعم توطين النفس على الترك
فخرجت ارادة الله سبحانه لافعالنا ودخلت نية الصوم والاحرام وامثالها

والجاد يتعلق بالارادة لا بالايجاد فخرج العزم وهذا التعريف مذكور في قواعد الاحكام واعترض عليه شيخنا المحقق الشيخ علي قدس الله روحه بان المامور به ان اريد به الواجب لان الامر حقيقة في الوجوب مجاز في غيره انتقض التعريف في عكسه بخروج المندوب وان اريد به مطلق المطلوب فعله ولو على وجه الاباحة كالمطلوب في قوله تعالى واذا حللتم فاصطادوا لزم مع ارتكاب المجاز صدقه على ارادة ايجاد المباح كالاصطياد في الاية على وجه المطلوب فيها وفي عد ذلك نية عند الفقهاء بعد انتهى وفيه نظر فان المامور به ما ترجح فعله شرعا فيدخل فيه المندوب ويخرج المباح عند غير الكعبي وما نرى اى من ان دخوله في المامور به مبني على ما هو مختار المحققين من ان الامر حقيقة في الوجوب مجاز في غيره فليس بشيء لان مرادهم بالامر في قولهم الامر حقيقة في الوجوب هو صيغة افعل وما بمعناها لا لفظة امر فانها عندهم للقدر المشترك بين الوجوب والندب اعنى مطلق الترجيح كما يقتضيه حكمهم بان المندوب مامور به حقيقة كما حكاه المحقق العضدي في شرح المختصر وغاية ما يمكن ان يقال ان اعتراض شيخنا طاب ثراه مبني على الاغماض عن حكمهم بان المندوب مامور به حقيقة وليس غرضه تزييف التعريف من اصله بل هو بحث الزامي مع العلامة قدس الله روحه فانه وان تردد في النهاية في ان المندوب مامور به لكنه جزم في التهذيب بانه غير مامور به والبحث معه بناء على مذهبه في التهذيب فتدبر

هداية

اشتهر الاستدلال بين اصحابنا رضوان الله عليهم على انه لا بد في العبادات من النية بقوله تعالى وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين وفي دلالة الاية الكريمة على ذلك نظر لان الدين فيها مفعول مخلصين وضمير امروا يعود الى اهل الكتاب اى ما امر اليهود والنصارى الا ليعبدوا الله مخلصين له العبودية غير مشركين به من سواه كعزير وعيسى قال الشيخ الجليل ابو علي الطبرسي في تفسيره الموسوم بجوامع الجامع وما امروا في التورية والانجيل الا بالدين الحنيف ولكنهم حرفوا وبدلوا ومثله قال في الكشاف وقال في تفسيره الموسوم بمجمع البيان مخلصين له الدين اى لا يخلطون بعبادته عبادة ما سواه وقال البيضاوي مخلصين له الدين اي لا يشركون به وقال الفاضل النيسابوري استدل بالاية من قال الايمان عبارة مجموع الاعتقاد والعمل لانه سبحانه ذكر العبادة بالاخلاص وهو التوحيد ثم عطف عليه اقامة الصلوة وايتاء الزكوة ثم اشار الى المجموع بقوله وذلك دين القيمة ورد بالمنع من ان المشار اليه هو المجموع لم لا يجوز ان يكون اشارة الى التوحيد فقط الى اخر ما قاله والحاصل ان الاية الكريمة انما دلت على امر اهل الكتابين بعبادة الله تعالى حال كونهم موحدين غير مشركين ولم تدل على ان النية لا بد منها في العبادات بشيء من الدلالات بل غاية ما دلت عليه ان عبادة المشرك غير صحيحة واين هذا عن ذاك فتدبر ثم الاية وان كانت حكاية عن تكليف اهل الكتابين ولا يلزمنا ما كلفوا به في كتابهم الا ان قوله سبحانه في اخرها وذلك دين القيمة اى دين الملة القيمة يشعر بان الامر المذكور ثابت في شرعنا ايضا فلذلك استدل بها اصحابنا على ما استدلوا

بيان مراد ودفع ايراد

لا بد في النية من القصد الى ايقاع الفعل فمن تصور الفعل من دون قصد الى ايقاعه فهو غير ناو حقيقة وقد يطلق على هذا التصور اسم النية كما قال الفقهاء لو نوى المتوضي

رفع حدث والواقع غيره وان كان غلطاً صح وان كان عمداً بطل لانه في صورة
الغلط قاصد الى رفع الحدث في الجملة واما في صورة العمد فلم يحصل منه قصد الى
رفع شيء وانما تصور رفع غير الواقع فيبطل وضوءه على الاصح لانه غير ناو في الحقيقة بل
هو لاعب قال العلامة في بحث نية الوضوء من نهاية الاحكام لا يجب التعرض لنفي
حدث معين فان نواه وكان هو الثابت صح اجماعاً ولو كان غيره فان كان
غالطاً فالاقرب الصحة لعدم اشتراط التعرض لها فلا يضر الغلط فيها وان كان
عامداً فالاقرب البطلان لتلاعبه بالطهارة اشارة الى عدم حصول القصد وقال
الرافعي في العزيز اذا نوى رفع حدث النوم ولم ينم وانما بال نظر فان كان غالطاً
صح وضوءه وان كان عامداً لم يصح في اصح الوجهين لانه متلاعب بطهارته
انتهى كلامه فقد جعل الفقهاء الغالط ناوياً والعامد لاعباً لان الغالط قاصد
لرفع الحدث في الجملة والعامد غير قاصد وانما حصل منه تصور وحديث نفس
فقط ولم يرد ان العامد في الصورة المذكورة قاصد لرفع غير الواقع لرد ما
اورده بعض الاعلام عليهم في الرسالة الموسومة بالانموذج حيث قال ان النية
هي القصد وقصد ازالة ما لم يعتقد حصوله مستحيل من الحيوان فضلاً عن الانسان
فلا يتصور منه رفع غير حدثه الا غلطاً فالتقييد بالغلط غلط الى آخر ما قاله
والله اعلم **بسط مقال لتوضيح حال** قد يضمن هذا الحديث تفضيل النية
على العمل ونقل الخاصة والعامة عن النبي صلى الله عليه وآله نية المؤمن خير من عمله وقد قيل فيه وجوه
الاول ان المراد بنية المؤمن اعتقاده الحق ولا ريب انه خير من اعماله اذ ثمرته
الخلود في الجنة وعدمه يوجب الخلود في النار بخلاف العمل وبهذا يزول الاشكال

فيما روي في تتمة هذا الحديث من قوله صلى الله عليه وآله ونية الكافر شر من عمله الثاني ان المراد
ان النية بدون العمل خير من العمل بدون النية ورد بان العمل بدون نية لا خير
فيه اصلاً وحقيقة التفضيل تقتضي المشاركة ولو في الجملة الثالث ان المؤمن ينوي
خيرات كثيرة لا يساعده الزمان على عملها فكان الثواب المترتب على نياته اكثر
من الثواب المترتب على اعماله وهذا الكلام ينسب الى ابن دريد اللغوي رحمه الله
الرابع ان طبيعة النية خير من طبيعة العمل لانه لا يترتب عليها عقاب اصلاً بل ان
كانت خيراً اثيب عليها وان كانت شراً كان وجودها كعدمها بخلاف العمل
فان من يعمل مثقال ذرة خيراً يره ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره فصح ان النية بهذا
الاعتبار خير من العمل الخامس ان النية من اعمال القلب وهو افضل من الجوارح
فعمله افضل من عملها الا ترى الى قوله تعالى اقم الصلوة لذكري جعل سبحانه
الصلوة وسيلة الى الذكر والمقصود اشرف من الوسيلة وايضاً فاعمال القلب
مستورة عن الخلق لا يتطرق اليه الرياء ونحوه بخلاف اعمال الجوارح السادس ان
المراد ان النية بعض الاعمال الشاقة كالحج والجهاد خير من بعض الاعمال الخفيفة كتلاوة
آية والصدقة بدرهم مثلاً السابع ان لفظة خير ليست اسم تفضيل بل المراد
ان نية المؤمن عمل خير من جملة اعماله ومن تبعيضية ونقل هذا عن السيد المرتضى
رضي الله عنه وبه يندفع التنافي بين هذا الحديث وبين ما يروى عنه صلى الله عليه وآله
افضل الاعمال احمزها ويزول الاشكال المشهور في قوله عليه السلام نية الكافر شر من
عمله فان لفظة شر كلفظة خير في عدم ارادة التفضيل ولا يخفى جريان
هذا الوجه في الحديث الذي نحن بصدد الكلام فيه الثامن ان المراد بالنية

تأثر القلب عند العمل وانقياده الى الطاعة واقباله على الآخرة وانصرافه عن
الدنيا وذلك يشتد بشغل الجوارح في الطاعات وكفها عن المعاصي فان
بين الجوارح والقلب علاقة شديدة يتأثر كل منهما بالآخر كما اذا حصل للاعضاء
آفة سرى اثرها الى القلب فاضطرب واذا تألم القلب بخوف مثلا سرى اثره الى
الجوارح فارتعدت والقلب هو الامير المتبوع والجوارح كالرعايا والاتباع
والمقصود من اعمالها حصول ثمرة للقلب فلا تظن ان في وضع الجبهة على الارض
غرضا من حيث انه جمع بين الجبهة والارض بل من حيث انه بحكم العادة يؤكد
صفة التواضع في القلب فان من يجد في نفسه تواضعا فاذا استعان بالاعضاء
وصورها بصورة المتواضع تأكد بذلك تواضعه واما من يسجد غافلا عن التواضع
وهو مشغول القلب باعراض الدنيا فلا يصل من وضع جبهته على الارض اثر الى
قلبه بل سجوده كعدمه نظرا الى الغرض المطلوب منه فكانت النية روح العمل وثمرته
والمقصد الاصلي من التكليف به فكانت افضل وهذا الوجه قريب من الوجه الخامس
التاسع ان النية ليست مجرد قولك عند الصلوة او الصوم او التدريس اصلي او اصوم
او ادرس قربة الى الله ملاحظا معاني هذه الالفاظ بخاطرك ومتصورا لها بقلبك
هيهات انما هذا تحريك لسان وحديث نفس وانما النية المعتبرة انبعاث النفس وميلها
وتوجهها الى ما فيه غرضها ومطلبها اما عاجلا واما آجلا وهذا الانبعاث والميل
اذا لم يكن حاصلا لها لا يمكنها اختراعه واكتسابه بمجرد النطق بتلك الالفاظ
وتصور تلك المعاني وما ذلك الا كقول الشبعان اشتهي الطعام واميل اليه
قاصدا حصول الميل والاشتهاء وكقول الفارغ اعشق فلانا واحبه وانقاد اليه

والطبيعة بل لا طريق الى اكتساب صرف القلب الى الشيء وميله اليه واقباله عليه الا بتحصيل
الاسباب الموجبة لذلك الميل والانبعاث واجتناب الامور المنافية لذلك المضادة
له فان النفس انما تنبعث الى الفعل وتقصده وتميل اليه تحصيلا للغرض الملائم
لها بحسب ما يغلب عليها من الصفات فاذا غلب على قلب المدرس مثلا حب الشهرة
واظهار الفضيلة واقبال الطلبة عليه وانقيادهم اليه فلا يتمكن من التدريس
بنية التقرب الى الله سبحانه بنشر العلم وارشاد الجاهلين بل لا يكون تدريسه
الا لتحصيل تلك المقاصد الواهية والاغراض الفاسدة وان قال بلسانه ادرس
قربة الى الله وتصور ذلك بقلبه واثبته في ضميره وما دام لم تنقلع تلك الصفات
الذميمة من قلبه لا عبرة بنيته اصلا وكذا اذا كان قلبك عند نية الصلوة منهمكا
في امور الدنيا والتهالك عليها والانبعاث في طلبها فلا يتيسر لك توجيهه
بكليته الى الصلوة وتحصيل الميل الصادق اليها والاقبال الحقيقي عليها بل يكون
دخولك فيها دخول متكلف لها متبرم بها ويكون قولك اصلي قربة الى الله
كقول الشبعان اشتهي الطعام وقول الفارغ اعشق فلانا مثلا والحاصل انه
لا يحصل لك النية الكاملة المعتد بها في العبادات من دون ذلك الميل والاقبال
وقمع ما يضاده من الصوارف والاشغال وهو لا يتيسر الا اذا صرفت قلبك
عن الامور الدنيوية وطهرت نفسك عن الصفات الذميمة الدنية وقطعت نظرك
عن حظوظك العاجلة بالكلية ومن هنا يظهر ان النية اشق من العمل
بكثير فتكون افضل منه وتبين لك ان قوله صلى افضل الاعمال احمزها
لقوله صلى نية المؤمن خير من عمله بل هو كالمؤكد والمقرر له والله ولي التوفيق

الحديث الثامن والثلاثون وبالسند المتصل الى
الشيخ الجليل عماد الاسلام محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن
محمد عن ابن فضال عمن ذكره عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق
ع قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من تاب قبل موته بسنة قبل الله توبته ثم
قال ان السنة لكثير من تاب قبل موته بشهر قبل الله توبته ثم قال ان الشهر لكثير
من تاب قبل موته بجمعة قبل الله توبته ثم قال ان الجمعة لكثير من تاب قبل موته بيوم
قبل الله توبته ثم قال ان يوما لكثير من تاب قبل ان يعاين قبل الله توبته
بيان ما لعله يحتاج الى البيان في هذا الحديث من تاب قبل موته بسنة
التوبة لغة الرجوع وتسند الى العبد والى الله سبحانه ومعناها على الاول
الرجوع عن المعصية الى الطاعة وعلى الثاني الرجوع عن العقوبة الى اللطف و
التفضل وفي الاصطلاح الندم على الذنب لكونه ذنبا فخرج الندم على شرب
الخمر مثلا لاضراره بالجسم وقد يزاد مع العزم على ترك المعاودة ابدا والظاهر ان
هذا العزم لازم لذلك الندم غير منفك عنه والكلام الجامع في هذا الباب
ما قاله بعض ذوي الالباب من ان التوبة لا يحصل الا بعد امور ثلثة اولها معرفة
ضرر الذنوب وكونها حجابا بين العبد ومحبوبه وسموما قاتلة لمن باشرها فاذا
عرف ذلك وتيقنه حصل له من ذلك حالة ثانية هي التألم لفوات المحبوب والتأسف
من فعل الذنوب وهذا التألم والتأسف هو المعبر عنه بالندم واذا غلب
هذا الالم حصل حالة ثالثة هي القصد الى امور ثلثة لها تعلق بالحال والاستقبال
والمضي فالمتعلق بالحال هو ترك ما هو مقيم عليه من الذنوب والمتعلق بالاستقبال

هو العزم على عدم العود اليها الى آخر العمر والمتعلق بالماضي تلافي ما يمكن تلافيه من قضاء
الفوائت والخروج من المظالم فهذه الثلثة اعني المعرفة والندم والقصد الى المذكورات امور
مترتبة في الحصول وقد يطلق على مجموعها اسم التوبة وكثيرا ما يطلق على الثاني اعني الندم
وحده ويجعل المعرفة مقدمة لها وذلك القصد ثمرة متأخرة عنها وقد يطلق على مجموع
الندم والعزم هذا وقد عرفها بعض اصحاب القلوب برجوع الآبق عن الجرم التابق
وبعضهم باذابة الاحشا لما سلف من الفحشا وبعضهم بانها خلع لباس الجفا وبسط بساط
الوفا قبل الله توبته المراد بقبول التوبة اسقاط العقاب المترتب على الذنب الذي
تاب منه وسقوط العقاب بالتوبة مما اجمع عليه اهل الاسلام وانما الخلاف في انه
هل يجب على الله حتى لو عاقب بعد التوبة كان ظلما او هو تفضل يفعله سبحانه
كرما منه ورحمة بعباده المعتزلة على الاول والاشاعرة على الثاني واليه ذهب الشيخ
ابو جعفر الطوسي قدس الله روحه في كتاب الاقتصاد والعلامة جمال الملة والدين
رحمه الله في بعض كتبه الكلامية وتوقف المحقق الطوسي طاب ثراه في التجريد مختار
الشيخين هو الظاهر ودليل الوجوب مدخول من تاب قبل ان يعاين اي يرى
ملك الموت كما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما ويمكن ان يراد بالمعاينة علمه
بحلول الموت وقطعه الطمع من الحيوة وسمعه ذلك كانه يعاينه وان يراد معاينته
رسول الله صلعم وامير المؤمنين علي عم فقد روي في الكافي وغيره انهما يحضران عند
كل محتضر ويبشرانه بما يؤول اليه حاله من سعادة او شقاوة او معاينة منزلته في
الآخرة كما روي عن النبي صلعم انه قال لن يخرج احدكم من الدنيا حتى يعلم اين مصيره و
حتى يرى مقعده من الجنة او النار وفي الكافي عن ابي بصير قال قال ابو عبد الله جعفر بن

محمد الصادق عم اذا احيل بينه وبين الكلام اتاه رسول الله صم ومن شاء الله فجلس
رسول الله صم عن يمينه والاخر عن شماله فيقول له رسول الله صم اما ما كنت ترجو
فهو ذا امامك واما ما كنت تخاف فقد امنت منه ثم يفتح له بابا الى الجنة فيقول
هذا منزلك من الجنة فان شئت رددناك الى الدنيا ولك فيها ذهب وفضة
فيقول لا حاجة لي في الدنيا الحديث والمراد بمن شاء الله في قوله عم اتاه
رسول الله صم ومن شاء الله امير المؤمنين عم كما ورد التصريح بذلك في احاديث
متكثرة ولعل الابهام في هذا الحديث وقع للتقية **تبصرة** لا ريب في وجوب التوبة
على الفور فان الذنوب بمنزلة السموم المضرة بالبدن وكما يجب على شارب
السم المبادرة الى الاستفراغ تلافيا لبدنه المشرف على الهلاك كذلك يجب على
صاحب الذنوب المبادرة الى تركها والتوبة منها تلافيا لدينه المشرف على
التهافت والاضمحلال ومن اهمل المبادرة الى التوبة وسوفها من وقت الى
وقت فهو بين خطرين عظيمين ان سلم من واحد فلعله لا يسلم من الاخر
احدهما ان يعاجله الاجل فلا يتنبه من غفلته الا وقد حضر الموت وفات
وقت التدارك وانسدت ابواب التلافي وجاء الوقت الذي اشار اليه
سبحانه بقوله وحيل بينهم وبين ما يشتهون وصار يطلب المهلة والتأخير
يوما او ساعة فيقال له لا مهلة لك كما قال سبحانه من قبل ان ياتي احدكم
الموت فيقول رب لولا اخرتني الى اجل قريب قال بعض المفسرين في تفسير هذه
الاية ان المحتضر يقول عند كشف الغطاء يا ملك الموت اخرني يوما اعتذر
فيه الى ربي واتوب اليه واتزود صالحا فيقول فنيت الساعات فيغلق عنه باب التوبة

ويغرغر بروحه الى النار ويخرج غصة الياس وحسرة الندامة على تضييع العمر وربما
اضطرب اصل ايمانه في صدمات تلك الاهوال نعوذ بالله من ذلك وثانيهما
ان تتراكم ظلمة المعاصي على قلبه الى ان تصير رينا وطبعا فلا يقبل المحو فان كل معصية
يفعلها الانسان يحصل منها ظلمة في قلبه كما يحصل من نفس الانسان ظلمة في المرآة
فاذا تراكمت ظلمة الذنوب صارت رينا كما يصير بخار النفس عند تراكمه على المرآة
صدا واذا تراكم الرين صار طبعا فيطبع على قلبه كالخبث على وجه المرآة اذا تراكم
بعضه فوق بعض وطال مكثه وغاص في جرمها وافسدها فصارت لا تقبل الصقل
ابدا وقد يعبر عن هذا القلب بالقلب المنكوس والقلب الاسود روى الشيخ الجليل
محمد بن يعقوب الكليني في كتاب الكافي عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عم
انه قال كان ابي يقول ما من شيء افسد للقلب من خطيئة ان القلب ليواقع الخطيئة فلا
تزال به حتى تغلب عليه فيصير اعلاه اسفله وروي في الكتاب المذكور ايضا عن الامام
ابي جعفر محمد بن علي الباقر عم انه قال ما من عبد الا وفي قلبه نكتة بيضاء فاذا اذنب ذنبا
خرج في النكتة نكتة سوداء فان تاب ذهب ذلك السواد حتى يغطي البياض لم يرجع صاحبه
الى خير ابدا وهو قول الله عز وجل كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون فقوله عم
لم يرجع صاحبه الى خير ابدا يدل على ان صاحب هذا القلب لا يرجع صاحبه الى خير ابدا
يدل على ان صاحب هذا القلب لا يرجع عن المعاصي ولا يتوب منها ابدا ولو قال
بلسانه تبت الى الله يكون هذا القول مجرد تحريك اللسان من دون موافقة القلب فلا
اثر له اصلا كما ان قول القصار غسلت الثوب لا يصير الثوب نقيا من الاوساخ
وربما يؤول حال صاحب هذا القلب الى عدم المبالاة باوامر الشريعة ونواهيها فيسهل

امر الدين في نظره ونزول وقع الاحكام الشرعية الالهية من قلبه ونفرة عن قبولها
طبعه وينجر ذلك الى اختلال عقيدته وزوال ايمانه فيموت على غير الملة وهو المعبر
عنه بسوء الخاتمة نعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا

تذكرة العزم على عدم العود الى الذنب فيما بقي من العمر لابد منه
في التوبة وهل امكان صدوره منه في بقية العمر شرط حتى لو زنى ثم جب وعزم
ان لا يعود الى الزنا على تقدير قدرته عليه لم تصح توبته ام ليس بشرط فتصح الاكثر
على الثاني بل نقل بعض المتكلمين اجماع السلف عليه واولى من هذا بصحة التوبة
من تاب في مرض مخوف غلب على ظنه الموت فيه اما التوبة عند حضور الموت وتيقن
الفوت وهو المعبر عنه بالمعاينة فقد انعقد الاجماع على عدم صحتها ونطق بذلك القران
العزيز قال سبحانه وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى اذا حضر احدهم الموت قال
انى تبت الان ولا الذين يموتون وهم كفار اولئك اعتدنا لهم عذابا اليما
وفي الحديث عن النبي صلى الله عليه وآله ان الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر تردد الماء وغيره
من الاجسام المايعة في الحلق والمراد هنا تردد الروح وقت النزع وقد روى
محدثوا الامامية عن ائمة اهل البيت عليهم السلم احاديث متكثرة في انه لا يقبل
التوبة عند حضور الموت وظهور علاماته ومشاهدة اهواله وربما علل ذلك بان
الايمان برهاني ومشاهدة تلك العلامات والاهوال في ذلك الوقت تصير الامر عيانيا فيسقط
التكليف كما ان اهل الاخرة لما صارت معارفهم ضرورية سقطت التكاليف عنهم
قال بعض المفسرين ومن لطف الله بالعباد ان امر قابض الارواح في ابتداء نزعها من
من اصابع الرجلين ثم تصعد شيئا فشيئا الى ان اتصل الى الصدر ثم تنتهي الى

الحلق ليتمكن في هذه المهلة من الاقبال بالقلب على الله تعالى والوصية والتوبة ما لم
يعاين والاستحلال وذكر الله سبحانه فيخرج روحه وذكر الله على لسانه فيرجى له
حسن خاتمة رزقنا الله ذلك بمنه وكرمه

هداية ورد في القران العزيز
الامر بالتوبة النصوح قال سبحانه في سورة التحريم يا ايها الذين امنوا توبوا الى
الله توبة نصوحا وذكر المفسرون في معنى التوبة النصوح وجوها منها ان المراد
توبة تنصح الناس اي تدعوهم الى ان ياتوا بمثلها لظهور اثارها الجميلة في صاحبها
او تنصح صاحبها فيقلع عن الذنوب ثم لا يعود اليها ابدا روى الشيخ الجليل محمد
بن يعقوب في الكافي عن ابي الصباح الكناني انه سال ابا عبد الله جعفر بن محمد
الصادق ع عن قول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا توبوا الى الله توبة نصوحا
فقال ع يتوب العبد عن الذنب ثم لا يعود فيه ومنها ان النصوح ما كانت خالصة
لوجه الله سبحانه من قولهم عسل نصوح اذا كان خالصا من الشمع بان يندم
على الذنوب لقبحها وكونها خلاف رضى الله سبحانه لا لخوف النار مثلا وقد حكم
المحقق الطوسي طاب ثراه في التجريد بان الندم على الذنوب خوفا من النار ليس توبة
وقد مر في الحديث السابع والثلثين ما ينفع به في هذا المقام ومنها ان النصوح
من النصاحة وهي الخياطة لانها تنصح من الدين ما مزقته الذنوب او يجمع بين التائب
وبين اولياء الله واحبائه كما يجمع الخياط بين قطع الثوب ومنها ان النصوح
وصف للتائب واسناده الى التوبة من قبيل الاسناد المجازي اي توبة تنصحون بها انفسكم
بان تاتوا بها على اكمل ما ينبغي ان تكون عليه حتى تكون قالعة لاثار الذنوب من القلوب
بالكلية وذلك باذابة النفس بالحسرات ومحو ظلمة السيئات بنور الحسنات روى الشيخ

ابو علي

الطريقة عند تفسير هذه الآية عن امير المومنين عم ان التوبة يجمعها ستة اشياء على
الماضي من الذنوب الندامة وللفرائض الاعادة ورد المظالم واستحلال الخصوم
وان تعزم على ان لا تعود وان تذيب نفسك في طاعة الله كما ربيتها في المعصية وان
تذيقها مرارة الطاعات كما اذقتها حلاوة المعاصي واورد السيد الرضي رضي الله عنه
في كتاب نهج البلاغة ان قائلا قال بحضرته عم استغفر الله فقال عم ثكلتك امك
اتدري ما الاستغفار ان الاستغفار درجة العليين وهو اسم واقع على ستة
معان اولها الندم على ما مضى الثاني العزم على ترك العود اليه ابدا الثالث ان
تؤدي الى المخلوقين حقوقهم حتى تلقى الله سبحانه املس ليس عليك تبعة الرابع ان
تعمد على كل فريضة عليك ضيعتها فتؤدي حقها الخامس ان تعمد الى اللحم الذي
نبت على السحت فتذيبه بالاحزان حتى يلصق الجلد بالعظم وينشا بينهما لحم
جديد السادس ان تذيق الجسم الم الطاعة كما اذقته حلاوة المعصية وفي
كلام بعض الاكابر انه كما لا يكفي في جلاء المراة قطع الانفاس والابخرة المسودة
لوجهها بل لا بد من تصقيلها وازالة ما حصل في جرمها من السواد كذلك لا يكفي
في جلاء القلب من ظلمات المعاصي وكدوراتها مجرد تركها وعدم العود عليها
بل يجب محو آثار تلك الظلمة بانوار الطاعات فانه كما يرتفع الى القلب من كل معصية
ظلمة وكدورة كذلك يرتفع اليه من كل طاعة نور وضياء فالاولى محو ظلمة كل
معصية بنور طاعة تضادها بان ينظر التائب الى سيئاته مفصلة ويطلب
لكل سيئة منها حسنة تقابلها فاتى بتلك الحسنة على قدر ما اتى بتلك السيئة
فيكفر استماع الملاهي مثلا باستماع القرآن والحديث والمسائل الدينية و

ويكفر مس خط المصحف محدثا باكرامه وكثرة تقبيله وتلاوته ويكفر المكث في المسجد جنبا
بالاعتكاف فيه وكثرة التعبد فيه روايات وامثال ذلك واما في حقوق الناس فيخرج
من مظالمهم اولا بردها اليهم والاستحلال منهم ثم يقابل ايذاءه لهم بالاحسان اليهم
وغصب اموالهم بالتصدق بمال الحلال وغيبتهم بالثناء على اهل الدين واشاعة
اوصافهم الحميدة وعلى هذا القياس يمحو كل سيئة من حقوق الله او حقوق
الناس بحسنة تقابلها من جنسها كما يعالج الطبيب الامراض باضدادها
نسئل الله سبحانه ان يوفقنا لذلك بمنه وكرمه **تنبيه وتوجيه**
اشتهر بين اصحابنا رضوان الله عليهم استحباب غسل التوبة بعدها سواء
كانت عن كفر او فسق ومستند الاول ما روي عن النبي صلعم انه امر ثمامة الحنفي و
قيس بن عاصم لما اسلما بالغسل ومستند الثاني ما رواه الشيخ في تهذيب الاخبار
عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عم ان رجلا جاء اليه فقال له ان
لي جيرانا ولهم جوار يتغنين ويضربن بالعود فربما دخلت المخرج فاطيل الجلوس
استماعا مني لهن فقال عم لا تفعل فقال والله ما هو شيء اتيه برجلي انما هو سماع
اسمعه باذني فقال الصادق عم بالله انت ما سمعت الله يقول ان السمع والبصر
والفؤاد كل اولئك كان عنه مسؤولا فقال الرجل كاني لم اسمع بهذه الآية من
كتاب الله عز وجل من عربي ولا عجمي لا جرم اني قد تركتها واني استغفر الله
فقال له الصادق عم قم فاغتسل وصل ما بدا لك فلقد كنت مقيما على امر عظيم
ما كان اسوء حالك لو مت على ذلك استغفر الله وسله التوبة من كل ما يكره
فانه لا يكره الا القبيح والقبيح دعه لاهله فان لكل اهلا وهذا الخبر رواه الشيخ مرسلا

ولم اظفر به سندا في شيء من كتب الحديث التي اطلعت عليها ولكن ارساله غير مضر فيما هو
المقصود منه بناء على ما تقدم في الحديث الحادي والثلثين ولا يخفى انه كما تضمن الامر
بالغسل تضمن الامر بالصلوة ايضا ولم يتعرض اكثر فقهائنا رضوان الله عليهم الا للغسل
هذا واعلم ان اكثر علمائنا اطلق استحباب الغسل للتوبة سواء كانت عن الصغائر
والكبائر وفي كلام المفيد طاب ثراه انه يستحب للتوبة عن الكبائر واعترضه شيخنا
المحقق الشيخ علي قدس الله سره بان الخبر [illegible] وتوضيحه ان الخبر صريح في ان توبة
ذلك الرجل كانت استماع الغناء من تلك الجواري وليس استماع الغناء من الكبائر
ويخطر بالبال ان هذا الكلام غير وارد على المفيد رحمه الله لان في الخبر دلالة على ان
ذلك الرجل كان مصرا على ذلك الاستماع كما يظهر من قوله ربما دخلت المخرج فاطيل الجلوس
استماعا لهن فان رب ما في الاغلب للتكثير كما صرح به في مغني اللبيب بل ذكر الشيخ رضي
الله عنه ان التكثير صار لها كالمعنى الحقيقي والتقليل كالمعنى المجازي المحتاج الى القرينة
وقد صرح شيخنا الشهيد طاب ثراه في قواعده بان الاصرار يحصل اما بالاكثار من الصغائر
بلا توبة ولا ريب ان الاصرار على الصغيرة كبيرة وقول الصادق عليه السلام لقد كنت مقيما
على امر عظيم ما كان اسوء حالك لو مت على ذلك يشعر بما قلناه على ان المنقول عن
المفيد طاب ثراه القول بان الذنوب كلها كبائر لاشتراكها في الخروج عن طاعة
الله سبحانه كما ورد في الحديث لا تنظر الى ما فعلت وانظر الى من عصيت وانه ربما
يطلق الكبر والصغر على الذنب بالاضافة الى ما تحته وما فوقه كتقبيل الاجنبية بالنسبة
الى النظر والوطي على ما مر تفصيله في الحديث الثلثين ولا ريب ان ما صدر عن ذلك
الرجل كان معصية متضمنة لثلثة انواع من المعاصي استماع صوت الاجنبيات

وصوت العود والغناء فهي كبيرة نظرا الى كل منها بل استماع غنائهن كبيرة نظرا الى استماع
صوتهن هذا وبما ذكرناه في هذا المقام يندفع ايضا ما اورده شيخنا الشهيد الثاني
طاب ثراه على قيد التوبة المستحب لها الغسل بما كانت عن كفر او فسق من لزوم عدم
استحباب الغسل للتوبة عن الصغيرة النادرة فانها ليست فسقا لعدم اخلالها بالعدالة
مع شمول النص لغسل التوبة منها **خاتمة** الذنب ان لم يستتبع امرا اخر
يلزم الاتيان به شرعا كلبس الحرير مثلا كفى الندم عليه والعزم على عدم العود اليه
ولا يجب شيء اخر سوى ذلك وان استتبع امرا اخر من حقوق الله او من حقوق
الناس ماليا او غير مالي وجب مع التوبة الاتيان به وربما كان المكلف مخيرا بين
الاتيان بذلك الامر وبين الاكتفاء بالتوبة الى الذنب المستتبع له فحقوق الله المالية
كالعتق في الكفارة مثلا يجب الاتيان بها مع القدرة وغير المالية ان كان محلا كقضاء
الفوائت وصوم الكفارة فكذلك وان كان حدا فالمكلف مخير ان شاء اقر با
لذنب عند الحاكم ليقام عليه وان شاء ستره واكتفى بالتوبة منه فلا حد عليه ان تاب
قبل قيام البينة به عند الحاكم واما حقوق الناس المالية فيجب برء الذمة منها بقدر الامكان
وان مات صاحب الحق فورثته في كل طبقة قائمون مقامه فبدفعه اليهم او ورثتهم او اجنبي متبرع
برئت ذمته وان بقي الى يوم القيمة فلفقهائنا رضوان الله عليهم في مستحقه وجوه
الاول انه لصاحبه الاول الثاني انه لاخر وارث ولو بالعموم كالامام الثالث انه
ينتقل الى الله سبحانه والاول هو الاصح وقد دلت عليه الرواية الصحيحة عن الصادق عليه السلام
واما حقوقهم الغير المالية فان كان اضلالا وجب الارشاد وان كان قصاصا وجب
الاعلام المستحق وتمكينه من استيفائه فيقول له انا الذي قتلت اباك مثلا فان شئت

فاقصص مني وان شئت فاعف عني وان كان حدا كما في القذف فان كان المستحق له
عالما بصدور ما يوجبه وجب التمكين ايضا وان كان جاهلا به ففي وجوب اعلامه
به وجهان من كونه حق آدمي فلا يسقط الا باسقاطه ومن كون الاعلام تجديدا
للاذى وتنبيها على ما يوجب البغضاء ومثل هذا يجري في الغيبة ايضا وكلام المحقق
الطوسي وتلميذه العلامة طاب ثراه مما يعطي عدم وجوب الاعلام بها واعلم ان الاتيان
بما تستتبعه الذنوب من قضاء الفوائت واداء الحقوق والتمكين من القصاص و
الحد ونحو ذلك ليس شرطا في صحة التوبة بل هذه واجبات برأسها والتوبة صحيحة
بدونها وبها تصير اكمل واتم واما التوبة المبعضة والموقتة والمجملة فمختلف فيها
والاصح صحة المبعضة والا لما صحت عن الكفر مع الاصرار على صغيرة واما الموقتة
كان يتوب عن الذنب سنة واشتراط العزم على عدم العود ابدا يقتضي بطلانها
واما المجملة كان يتوب عن الذنوب على الاجمال من دون تفصيلها وهو ذاكر لتفصيلها
وقد توقف فيها المحقق الطوسي والقول بصحتها غير بعيد اذ لا دليل على اشتراط التفصيل والله اعلم

الحديث التاسع والثلثون وبالسند المتصل الى

الشيخ الجليل عماد الاسلام محمد بن يعقوب عن علي بن ابرهيم عن ابيه عن عمرو بن
عثمان وعدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر والحسن بن علي
جميعا عن ابي جميلة مفضل بن صالح عن جابر عن عبد الاعلى وعلي بن ابرهيم عن محمد بن
عيسى عن يونس عن ابرهيم بن عبد الاعلى عن سويد بن غفلة قال قال امير المؤمنين عليه السلام
ان ابن آدم اذا كان في آخر يوم من ايام الدنيا واول يوم من ايام الآخرة مثل له ماله
وولده وعمله فيلتفت الى ماله فيقول والله اني كنت عليك حريصا شحيحا فما لي عندك

فيقول خذ مني كفنك قال فيلتفت الى ولده فيقول والله اني كنت لكم محبا واني كنت
عليكم محاميا فما لي عندكم فيقولون نؤديك الى حفرتك نواريك فيها قال فيلتفت الى
عمله فيقول والله اني كنت فيك لزاهدا وان كنت علي لثقيلا فما عندك فيقول
انا قرينك في قبرك ويوم نشرك حتى اعرض انا وانت على ربك قال فان كان لله وليا
اتاه اطيب الناس ريحا واحسنهم منظرا واحسنهم رياشا فقال ابشر بروح و
ريحان وجنة نعيم ومقدمك خير مقدم فيقول له من انت فيقول انا عملك الصالح
ارتحل من الدنيا الى الجنة وانه ليعرف غاسله ويناشد حامله ان يعجله فاذا دخل قبره
اتاه ملكا القبر يجران اشعارهما ويخدان الارض باقدامهما اصواتهما كالرعد القاصف
وابصارهما كالبرق الخاطف فيقولان له من ربك وما دينك ومن نبيك فيقول الله ربي
وديني الاسلام ونبيي محمد صلعم فيقولان ثبتك الله فيما تحب وترضى وهو قول الله عز وجل
يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحيوة الدنيا وفي الآخرة ثم يفسحان له
في قبره مد بصره ثم يفتحان له بابا الى الجنة ثم يقولان له نم قرير العين نوم الشاب
الناعم فان الله عز وجل يقول اصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا واحسن مقيلا قال
واذا كان لربه عدوا فانه ياتيه اقبح من خلق الله زيا وانتنه ريحا فيقول ابشر بنزل من
حميم وتصلية جحيم وانه ليعرف غاسله ويناشد حملته ان يحبسوه فاذا ادخل القبر اتاه
ممتحنا القبر فالقيا اكفانه ثم يقولان له من ربك وما دينك ومن نبيك فيقول لا
ادري فيقولان لا دريت ولا هديت فيضربان يافوخه بمرزبة معهما ضربة ما خلق الله
عز وجل من دابة الا تذعر لها ما خلا الثقلين ثم يفتحان له بابا الى النار ثم يقولان
له نم بشر حال ويسلط الله عليه حيات الارض وعقاربها وهوامها فتنهشه حتى يبعثه الله

من قبره بيان ما لعله يحتاج الى البيان فى هذا الحديث مثل له ماله وولده وعمله
مثّل بالبنا للمفعول وتشديد الثاء المثلثة اى صور له كلّ من الثلثة بصورة مثالية يخاطبها
ويخاطبه ويجوز ان يراد بالتمثل خطور هذه الثلثة بالبال وحضور صورها فى الخيال
وتح تكون المخاطبة بلسان الحال الذى هو افصح من لسان المقال حريصًا شحيحًا
الشيح بتثليث اوله البخل مع الحرص يؤديك بالهمزة اى يوصلك انى كنت فيك
لزاهد الزهد فى الشئ ضد الرغبة فيه وماضيه مثلث العين واحسنهم ريا شا
بكسر الراء المهملة وبعدها ياء مثناة تحتانية وبعد الالف شين المعجمة اللباس
ابشر بروح وريحان وجنة ونعيم الروح بفتح اوله الراحة وبضم الرحمة او الحيوة
الدايم وقد قرى بالوجهين فى قوله تعالى فاما ان كان من المقربين فروح وريحان وجنة
نعيم وروى فى الكشاف قراءة الضم عن رسول الله صلعم ورواها فى مجمع البيان
عن الامام محمد بن على الباقر عليه وفسر الريحان فى الاية بالرزق الطيب ونقل الشيخ ابو
على الطبرسى عن بعضهم ان الريحان المشموم يوتى به عند الموت من الجنة فيشمه فيعقل
انا عملك الصالح روى فى الكافى فى حديث اخر عن الامام ابى عبد الله جعفر بن محمد
الصادق عم فيقول انا رايك الحسن الذى كنت عليه وعملك الصالح الذى كنت تعمله
وهذا صريح فى تجسم الاعتقاد ايضًا فى تلك النشاة ارتحل بصيغة فعل الامر ها هنا
ليعرف غاسله هنا فعل مقدر يدل عليه السياق والواو حالية والتقدير يحل
والحال انه ليعرف غاسله ويحتمل ان يكون عاطفة على اتاه ولا تقدير ويناشد حامله
فى الصحاح نشدت فلانا انشده نشدا اذا قلت له انشدك الله اى سالتك بالله
يخدان الارض بالخاء المعجمة المضمومة والدال المهملة المشددة اى يشقانها والرعد القاصف

الشديد الصوت ومن نبيك فى كثير من احاديثنا المروية فى الكافى وغيره انه يسئل
عن امامه ايضًا ولعل مولينا امير المومنين عم لم يذكر ذلك اكتفاء بشهرته وهضمًا
لنفسه المقدسة سلام الله عليه وروى اصحابنا ان النبى صلعم لما دفن فاطمة بنت اسد
رضى الله عنها لقنها ابنك ابنك فيما يجب وترضى على صيغة الغايب والمخاطب
وهو قول الله عز وجل يجوز عود الضمير لقول الملكين ثبتك الله الخ والمضاف محذوف
والتقدير هو مدلول قول الله عز وجل والاولى عوده بثبت المؤمن على ما يجب به الملكين
كما يدل عليه ما روى عن النبى صلعم انه ذكر قبض روح المومن فقال ثم يعاد روحه فى
جسده ويأتيه ملكان فيجلسانه فى قبره ويقولان له من ربك وما دينك ومن نبيك
فيقول ربى الله ودينى الاسلام ونبيى محمد فينادى منادٍ من السماء ان صدق عبدى فذلك قوله
تعالى يثبت الله الذين امنوا بالقول الثابت وما روى عنه صلعم ان المسلم اذا سئل
فى القبر يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فذلك قوله يثبت الله الذين امنوا بالقول
الثابت ثم يفسحان له فى قبره مد بصره فسح له يفسح بالفتح فيهما اى وسع له والفسحة بالضم
والمراد بمد البصر مداه وغايته التى ينتهى اليها ولا منافاة بين هذا وبين ما روى عن النبى
صلعم يفسح له فى قبره سبعون ذراعا فى سبعين وما رواه فى الكافى عن الامام
ابى عبد الله جعفر بن محمد الصادق عم يفسح له فى قبره سبعة اذرع لاختلاف الفسح
باختلاف الدرجات فلعل فسحة الادنى سبعة اذرع والاوسط سبعون والاعلى
مد البصر ثم يفتحان له بابا الى الجنة ولا يزال ياتيه من روحها وطيبها الى يوم القيمة
كذا فى احاديث اخر مروية فى الكافى وغيره ثم يقولان له نم قرير العين قرة العين
برودتها وانقطاع بكائها ورويتها ما كانت مشتاقة اليه والقر بالضم ضد الحر و

العرب توهم مع ان دمع الباكي من شدة السرور بارد ودمع الباكي من الحزن حار
فقرة العين كناية عن الفرح والسرور والظفر بالمطلوب يقال قرت عينه تقر بالكسر
والفتح قرة بالفتح والضم ونومة الشاب الناعم من النعمة بالكسر وهي ما يتنعم به من المال
ونحوه او بالفتح وهي نفس التنعم ولعل الثاني اولى فقد قيل كم ذي نعمة لا نعمة له
فان الله عز وجل يقول هذا الكلام يحتمل ان يكون من كلام الامام ع ويكون كالتعليل
لما تضمنه الكلام السابق من الفسحة وفتح الباب الى الجنة ونومه قرير العين وان
يكون من مقول قول الملكين اصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا واحسن مقيلا
المراد اليوم المذكور في قوله سبحانه قبل هذه الاية يوم يرون الملائكة لا بشرى
يومئذ للمجرمين ويقولون حجرا محجورا وهذا الحديث يدل على ان المراد بذلك
اليوم يوم الموت وبالملائكة ملائكة الموت وهو قول كثير من المفسرين وفسر
بعضهم ذلك اليوم بيوم القيمة والملائكة بملائكة النار والمراد بالمستقر المكان
الذي يستقر فيه وبالمقيل مكان الاستراحة مأخوذ من مكان القيلولة ويحتمل ان
يراد باحدهما الزمان اي انه مكانهم وزمانهم اطيب ما يتخيل من الامكنة والازمنة
ويحتمل المصدرية فيهما او في احدهما واذا كان لربه عدوا الظاهر ان المراد به
ما يشمل الكافر والفاسق المتمادي في فسقه وقد روي في الكافي عن الامام ابي
عبد الله جعفر بن محمد الصادق ع بطرق عديدة لا يخلو بعضها من اعتبار انه
لا يسئل في القبر الا من محض الايمان محضا او محض الكفر محضا اقبح من خلق الله
رواه في الكافي في حديث اخر عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام
فيقول له يا عبد الله من انت فما رايت شيئا اقبح منك فيقول انا عملك الذي

كنت تعمله ورايك الخبيث والزي بكسر الزاء المعجمة وتشديد الياء الهيئة ابشر
بنزل من حميم وتصلية جحيم البشارة هنا على سبيل التهكم كقوله تعالى فبشرهم بعذاب
اليم والنزل بضمتين ما يعد للضيف النازل على الشخص من الطعام والشراب
وفيه تهكم ايضا والحميم الماء الشديد الحرارة يسقى منه اهل النار او يصب على
ابدانهم والانسب بالنزل السقي والتصلية التلويح على النار اتاه ممتحنا القبر
اضافة اسم الفاعل الى معموله على حذف مضاف اي ممتحنا صاحب القبر او
الى غير معموله كمصارع مصر وهذا اولى وقد تظافرت الاحاديث بتسمية هذين
الملكين منكرا ونكيرا وانكر بعض اهل الاسلام تسميتهما بهذين الاسمين وقالوا
ان المنكر هو ما يصدر عن الكافر من التلجلج عن سؤالهما والنكير هو ما يصدر
عنهما من التقريع فليس للمؤمن منكر ولا نكير عند هؤلاء والاحاديث المتكاثرة
فالفيا اكفانه تخصيص الفاء الا كفان بعد والله ظاهر لما فيه من الشناعة
المناسبة بحاله فيضربان يافوخه بمرزبة معهما ضربة ما خلق الله عز وجل من
دابة الا ذعرها ما خلا الثقلين اليافوخ بالياء المثناة من تحت وبعد الالف
فاء ثم واو واخره خاء معجمة هو الموضع الذي يتحرك من راس الطفل اذا كان
قريب عهد بالولادة وجمعه يافيخ كمصابيح والمرزبة بالراء المهملة والزاء
المعجمة والباء الموحدة عصاة من حديد وفي الصحاح الارزبة التي يكسر بها المدر
فان قلتها بالميم خففت قلت المرزبة انتهى وقال القاضي البيضاوي في شرح
المصابيح ان المحدثين يشددون الباء من المرزبة والصواب تخفيفها وانما تشدد
اذا ابدلت الميم همزة انتهى ولكن كلام صاحب القاموس صريح في مجيء التشديد

في مرتبة ليس ولم يتعرض فيه لما ذكره الجوهري وتذعر بالذال المعجمة والعين المهملة اي تفزع
وانما سمي الانس والجن بالثقلين لعظم شانهما بالنسبة الى ما في الارض من الحيوانات
والعرب ما يطلق على ماله نفاسة وشان اسم الثقل قال في القاموس ومنه
الحديث اني تارك فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي وقيل سميا بذلك لرزانة ارائهما او
لانهما مثقلان بالتكاليف هذا ولعل الحكمة في عدم سماع الثقلين ذلك انهم لو سمعوه
لصار الايمان ضروريا فيرتفع التكليف وقد وردت احاديث متكثرة من طرق الخاصة
والعامة ان الحيوانات العجم تسمع صوت عذاب الميت في القبر فعن الامام ابي جعفر محمد
بن علي الباقر عم قال قال النبي صلعم اني كنت لانظر الى الابل والغنم وانا ارعاها وليس من
نبي الا وقد رعى الغنم فكنت انظر اليها وهي متلبثة في السكينة ما حولها شيء يهيجها حتى
تذعر فتطير فاقول ما هذا واعجب حتى جاءني جبرئيل عم فقال ان الكافر يضرب ضربة
ما خلق الله شيئا الا سمعها ويذعر لها الا الثقلين رواه في الكافي وعن زيد بن
ثابت قال بينا رسول الله صم في حائط لبني النجار على بغلة له ونحن معه اذ حادت به
فكادت تلقيه واذا اقبر ستة او خمسة فقال صم من يعرف اصحاب هذه الاقبر فقال
فمتى ماتوا قال في الشرك فقال ان هذه الامة تبتلى في قبورها فلولا ان لا تدافنوا
لدعوت الله ان يسمعكم من عذاب القبر الذي اسمع منه الحديث ويسلط الله
عليه حيات الارض روى في الكافي عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق
عليه السلام ان الله يسلط عليه تسعة وتسعين تنينا لو ان تنينا واحدا منها نفخ على الارض
ما انبتت شجرا ابدا وروى الجمهور ايضا هذا المضمون بهذا العدد الخاص عن النبي صم
قال بعض اصحاب الحال ولا ينبغي ان يتعجب من التخصيص بهذا العدد فلعل عدد هذه الحيات

بعدد الصفات المذمومة من الكبر والرياء والحسد والحقد وساير الاخلاق والملكات
الردية فانها تتشعب وتتنوع انواعا كثيرة وهي بعينها تنقلب حيات في تلك النشاة
انتهى كلامه ولبعض اصحاب الحديث في نكتة التخصيص بهذا العدد وجه ظاهري اقناعي
محصله انه قد ورد في الحديث ان لله تعالى تسعة وتسعين اسما من احصاها دخل
الجنة ومعنى احصائها الاذعان باتصافه عز وعلا بكل منها وروى ايضا عن النبي
صم انه قال ان لله مائة رحمة انزل منها رحمة واحدة بين الجن والانس والبهايم واخر
تسعة وتسعين رحمة يرحم بها عباده فتبين من الحديث الاول انه سبحانه بين لعباده
معالم معرفته بهذه الاسماء التسعة والتسعين ومن الحديث الثاني ان لهم عنده في
النشاة الاخروية تسعة وتسعين رحمة وحيث ان الكافر لم يعرف الله سبحانه
بشيء من تلك الاسماء جعل له في مقابل كل اسم ورحمة تنينا ينهشه في قبره
هذا حاصل كلامه وهو كما ترى **تبصرة** لعلك تقول انا قد نقيم عند القبر
بعد دفن الميت فلا نسمع شيئا من ذلك السؤال والجواب والخطاب والعتاب و
وربما نكشف عن الميت فنراه في القبر على حاله الذي تركناه عليه ولا نرى معه
شيئا من تلك الحيات والعقارب فكيف يمكن التصديق بما يخالف المشاهدة
فاعلم ان عدم سماعك ومشاهدتك شيئا من ذلك في عالم الملك لا يمنع من التصديق
به فان هذه الامور من عالم الملكوت وهذه الاذن والعين لا يصلحان لسماع
الامور الملكوتية ومشاهدتها بل انما تدرك تلك الامور بجنس اخر من الحواس
اما ترى الصحابة كانوا يؤمنون بنزول جبرئيل عم على النبي صم ويذعنون بان النبي
صم كان يشاهده وهو يخاطبه وهم لا يشاهدونه ولا يسمعون خطابه فان كنت لا تؤمن

بهذا فتصحيح اصل الايمان بالملائكة والوحي امر واجب عليك من تصحيح الايمان
بعذاب القبر وان كنت آمنت بذلك وجوزت ان يشاهد النبي صلى الله عليه وآله ما لا يشاهده
الامة ويسمع ما لا يسمعونه فجوز مثل ذلك فيما نحن فيه ليضح وما يكسر سورة استبعادك
ان تتفكر في حال النايم في مجلس فيه جماعة وانه قد يرى في منامه ان عقارب و
حيات تلذعه او ان اشخاصا يعاقبونه بانواع العقاب ويصرخون عليه باصوات
هايلة وهو يتالم من ذلك غاية التالم ويتاذى به نهاية التاذي وربما يصيح
في اثناء النوم ويرتعد ويعرق من شدة الاضطراب مع ان الجماعة الجالسين
حوله لا يسمعون شيئا من تلك الاصوات ولا يرون شيئا من تلك الحيات
والعقارب والاشخاص التي يسمعها هو ويشاهدها في النشاة المنامية فقس على
ذلك عذاب القبر وحياته وعقاربه وعرضنا من هذا مجرد التشبيه والتنبيه وليس
القصد ان حيات القبر وعقاربه خيالية ليض كحيات المنام وعقاربه هيهات
فانها اشد وادهى من حيات اليقظة وعقاربها الى حيات النوم وعقاربه فان
الناس نيام فاذا ماتوا انتبهوا **تذكرة** عذاب القبر وهو العذاب الحاصل
في البرزخ اعني ما بين الموت والقيمة مما اتفقت عليه الامة سلفا وخلفا
وقال به اكثر اهل الملل ولم ينكره من المسلمين الا شرذمة قليلة لا عبرة بهم
وقد انعقد الاجماع على خلافهم سابقا ولاحقا والاحاديث الواردة فيه من
طرق الخاصة والعامة متواترة المضمون وهي اكثر من ان تحصى وقد اورد الشيخ
الجليل محمد بن يعقوب الكليني في كتاب الكافي طرفا منها من طرق اهل البيت عليهم السلام
وكذا الشيخ الصدوق محمد بن بابويه في كتاب الامالي وغيره وقد اشتمل كتاب

المشكاة والمصابيح على احاديث متكثرة في هذا الباب وفي القرآن العزيز آيات
ترشد اليه فمنها قوله تعالى كيف تكفرون بالله وكنتم امواتا فاحياكم ثم يميتكم
ثم يحييكم ثم اليه ترجعون فقد ذكر سبحانه الرجوع اليه وهو البعث في القيمة
معطوفا بثم على احيائين فاحدهما في القبر كذا ذكره جماعة من المفسرين منهم الفخر
الرازي في تفسيره الكبير ومن قال بالاحياء في القبر قال بعذابه ومنها قوله تعالى
حكاية عن آل فرعون النار يعرضون عليها غدوا وعشيا ويوم تقوم الساعة وهنا
العطف يقتضي ان العرض على النار غدوا وعشيا غير العذاب بعد قيام الساعة
فيكون في القبر وعن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام ان هذا في
نار البرزخ قبل القيمة اذ لا غدو ولا عشي في القيمة ثم قال عليه السلام الم تسمع قول الله عز
وجل ويوم تقوم الساعة ادخلوا آل فرعون اشد العذاب ومنها قوله تعالى ومن اعرض
عن ذكري فان له معيشة ضنكا ونحشره يوم القيمة اعمى فقد قال كثير من المفسرين
ان المراد بالمعيشة الضنك عذاب القبر بقرينة ذكر القيمة بعدها ولا يجوز ان
يراد بها سوء الحال في الدنيا لان كثيرا من الكفار في الدنيا في معيشة طيبة هنية
غير ضنك والمومنين بالضد كما ورد في الحديث الدنيا سجن المومن وجنة
الكافر ومنها قوله تعالى في حق قوم نوح اغرقوا فادخلوا نارا والفاء للتعقيب من
غير مهلة فالمراد نار البرزخ ولو اراد سبحانه ادخالهم النار يوم القيمة لكان المناسب
الاتيان بثم كما لا يخفى **تتمة** اشتهر الاحتجاج في كتب الكلامية على
اثبات عذاب القبر بقوله تعالى حكاية عن الكفار ربنا امتنا اثنتين واحييتنا اثنتين
فاعترفنا بذنوبنا فهل الى خروج من سبيل وتقرير الاستدلال انه سبحانه حكى

عنهم على وجه يشعر بقصد بقوهم الاعتراف باماتتين واحيائين واحدى الاماتتين
في الدنيا والاخرى في القبر بعد السؤال واحدى الاحيائين فيه للسؤال
والاخر في القيمة واما الاحياء في الدنيا فانما سكتوا عنه لان غرضهم الاحياء
الذي عرفوا فيه قدرة الله سبحانه على البعث ولهذا قالوا فاعترفنا
بذنوبنا اي بالذنوب التي حصلت بسبب انكار الحشر والاحياء في الدنيا
لم يكونوا فيه معترفين بذنوبهم قال المحقق الشريف في شرح المواقف ان
تفسير هذه الاية على هذا الوجه هو الشايع المستفيض بين المفسرين ومنهم من
حمل الاماتة الاولى على خلقهم امواتا في اطوار النطفة وحمل الاماتة الثانية على
الاماتة الطارية على الحيوة وحمل الاحيائين على الاحياء في الدنيا والحشر فقد
رد بان الاماتة انما يكون بعد سابقة الحيوة ولا حيوة في اطوار النطفة وبانه
قول شذوذ من المفسرين والمعتمد هو الاكثرين انتهى كلامه فقد جعل التفسير بالوجه
الاول مستفيضا وبالوجه الثاني شاذا ويخطر بالبال ان الامر بالعكس فان الشايع
المستفيض بين المفسرين هو ما جعله شاذا والشاذ النادر هو ما جعله مستفيضا
ولعل هذا من سهو قلمه فان التفاسير المشهورة التي عليها المدار في هذه
الاعصار هي الكشاف للعلامة الزمخشري ومفاتيح الغيب للامام الرازي و
معالم التنزيل للبغوي ومجمع البيان وجوامع الجامع لامين الاسلام ابي علي
الطبرسي وتفسير النيشابوري وتفسير القاضي البيضاوي ولم يختر احد من هؤلاء
تفسير الاية بالوجه الاول بل اكثرهم انما اختاروا التفسير الثاني واما التفسير الاول
فبعضهم نقله ثم زيفه وبعضهم اقتصر على مجرد نقله من غير ترجيح فلو كان هو

هو الشايع المستفيض كما زعمه السيد المحقق لما كان الحال على هذا المنوال ولا باس في
هذا المقام بنقل كلام بعض هؤلاء الاعلام قال في الكشاف اراد بالاماتتين
خلقهم امواتا اولا واماتتهم عند انقضاء اجالهم وبالاحيائين الاحياءة الاولى واحياء
البعث ثم قال بعد ذلك فان قلت كيف صح ان يسمى خلقهم امواتا اماتة قلت كما صح
ان تقول سبحان من صغر جسم البعوضة وكبر جسم الفيل وقولك للحفار ضيق فم
الركية ووسع اسفلها وليس ثم نقل من كبر الى صغر ولا من صغر الى كبر ولا من ضيق الى
سعة ولا من سعة الى ضيق وانما اردت الانشاء على تلك الصفات والسبب في صحته ان
الصغر والكبر جائزان معا على المصنوع الواحد من غير ترجح لاحدهما وكذلك الضيق
والسعة فاذا اختار الصانع احد الجائزين وهو متمكن منهما على السواء فقد صرف المصنوع
عن الجائز الاخر فجعل صرفه عنه كنقله منه ومن جعل الاماتتين التي بعد حيوة الدنيا
والتي بعد حيوة القبر لزمه اثبات ثلث احياءات وهو خلاف ما في القران الا ان
يتمحل فيجعل احديهما غير معتد بها او يزعم ان الله يحييهم في القبور وتستمر بهم تلك
الحيوة فلا يموتون بعدها ويعدهم في المستثنين من الصعقة في قوله الا من شاء الله
فان قلت كيف تسبب هذا القول فاعترفنا بذنوبنا قلت قد انكروا البعث فكفروا وتبع
ذلك من الذنوب ما لا يحصى لان من لم يخش العاقبة تخرق في المعاصي فلما راوا الاماتة
والاحياء قد تكررا عليهم علموا بان الله قادر على الاعادة وقدرته على الانشاء
فاعترفوا بذنوبهم التي اقترفوها منها انكار البعث وما تبعه من معاصيهم انتهى كلامه
وقال الشيخ امين الاسلام في جوامع الجامع اراد بالاماتتين خلقهم امواتا اولا
واماتتهم عند انقضاء اجالهم وبالاحيائين الاحياءة الاولى واحياء البعث وقيل

الاماتان مما التى فى الدنيا بعد الحيوة والتى فى القبر قبل البعث والاخبار ان
هما التى فى القبر للمسائلة والتى فى البعث انتهى كلامه وفى كلام هذين الفاضلين
كفاية والله الموفق **تذنيب** وعساك تقول ان تفسير الاية على ما هو الشايع
المستفيض كما ذكرته يقتضى سكوت الكفار عن الاحياء والاماتة الواقعين فى
القبر فما السبب فى سكوتهم عنهما واهمالهما وكيف لم تقولوا احييتنا ثلثا وامتنا ثلثا ومعول
ان الحيوة فى القبر حيوة برزخية ناقصة ليس معها من اثار الحيوة سوى الاحساس
بالالم او اللذة حتى انه قد توقف بعض الامة فى عود الروح الى الميت فيه فلذلك لم
يعتدوا بها فى جنب الحيوتين الاخرين قال فى شرح المقاصد اتفق اهل الحق على انه
تعالى يعيد الى الميت فى القبر نوع حيوة قدر ما يتالم او يلتذ لكن توقفوا فى انه هل
تعاد الروح اليه ام لا وما يتوهم من امتناع الحيوة بدون الروح ممنوع وانما ذلك
فى الحيوة الكاملة التى تكون معها القدرة والافعال الاختيارية انتهى كلامه والحق
ان الروح تتعلق به والا لما قدر على اجابة الملكين ولكنه تعلق ضعيف كما اشعر به
ما رواه فى الكافى عن الامام ابى عبد الله جعفر بن محمد الصادق ع فى حديث
طويل فيدخل عليه فى قبره ملكا القبر منكر ونكير فيلقيان فيه الروح الى حقويه الحديث
وقد يستبعد تعلق الروح بمن اكلته السباع او احرق وتفرقت اجزاؤه يمينا وشمالا او جنوبا
ولا استبعاد فيه نظرا الى قدرة الله سبحانه على حفظ اجزائه الاصلية عن التفرق
بعده وتعلق الروح بها تعلقا ما وقد روي عن ائمتنا عليهم السلم ما يدل على
ان الاجزاء الاصلية محفوظة الى يوم القيمة روى الشيخ الجليل محمد بن يعقوب فى
باب النوادر من كتاب الجنائز من الكافى عن الامام ابى عبد الله جعفر بن محمد الصادق

ع انه سئل عن الميت يبلى جسده قال نعم حتى لا يبقى له لحم ولا عظم الا طينته التى خلق
منها فانها لا تبلى تبقى فى القبر مستديرة حتى يخلق منها كما خلق اول مرة **خاتمة**
ما تضمنه هذا الحديث من تجسم العمل فى النشاة الاخروية وانه يكون قرين
الانسان فى قبره وحشره قد ورد فى احاديث متكثرة من طرق المخالف والموالف
وقد روى اصحابنا رضوان الله عليهم عن قيس بن عاصم قال وفدت مع جماعة من
بنى تميم على النبى صلعم فدخلت عليه وعنده الصلصال بن الدلهمس فقلت يا نبى الله
عظنا موعظة ننتفع بها فانا قوم نعبر فى البرية فقال رسول الله صلعم يا قيس ان
مع العز ذلا وان مع الحيوة موتا وان مع الدنيا آخرة وان لكل شىء رقيبا وعلى كل شىء حسيبا
وان لكل اجل كتابا وان لا بد لك يا قيس من قرين يدفن معك وهو حى وتدفن
معه وانت ميت فان كان كريما اكرمك وان كان لئيما اسلمك ثم لا يحشر الا
معك ولا تحشر الا معه ولا تسئل الا عنه فلا تجعله الا صالحا فانه ان صلح آنست به
وان فسد لا تستوحش الا منه وهو فعلك فقال يا نبى الله احب ان يكون هذا الكلام
فى ابيات من الشعر نفخر به على من يلينا من العرب وندخره فامر النبى صلعم من ياتيه
بحسان فاستبان لى القول قبل مجى حسان فقلت يا رسول الله قد حضرنى ابيات
احسبها توافق ما تريد فقلت ۰ تخير خليطا من فعالك انما ۰ قرين الفتى فى القبر
ما كان يفعل ۰ ولا بد بعد الموت من ان تعده ۰ ليوم ينادى المرء فيه فيقبل ۰
فان تك مشغولا بشىء فلا تكن ۰ بغير الذى يرضى به الله تشغل ۰ فلن يصحب الانسان
من بعد موته ۰ ومن قبله الا الذى كان يعمل ۰ وقد ذكرنا فى بعض الاحاديث السابقة
كلاما فى تجسم الاعمال فى النشاة الاخروية ونقول هنا قال بعض اصحاب القلوب ان الحيات

والعقارب بل والنيران التی تظهر فی القبر والقیمة هی بعینها الاعمال القبیحة والاخلاق
الذمیمة والعقاید الباطلة التی ظهرت فی هذه النشاة بهذه الصور وتجلببت بهذه
الجلابیب کما ان الروح والریحان والحور والثمار هی الاخلاق الزکیة والاعمال الصالحة
والاعتقادات الحقة التی برزت فی هذا العالم بهذا الزی وتسمت بهذا الاسم
اذ الحقیقة الواحدة تختلف صورها باختلاف المواطن فتجلی فی کل موطن بحلیة
وتتزیا فی کل نشاة بزی علی ما سبق الکلام فیه فی الحدیث التاسع وقالوا ان
اسم الفاعل فی قوله تعالی یستعجلونك بالعذاب وان جهنم لمحیطة بالکافرین
لیس بمعنی الاستقبال بان یکون المراد انها ستحیط بهم فی النشاة الاخری
کما ذکره الظاهریون من المفسرین بل هو حقیقة من معنی الحال فان قبایحهم الخلقیة
والعملیة والاعتقادیة محیطة بهم فی هذه النشاة وهی بعینها جهنم التی ستظهر علیهم
فی النشاة الاخرویة بصورة النار وعقاربها وحیاتها وقس علی ذلك قوله عز وعلا
الذین یاکلون اموال الیتامی ظلما انما یاکلون فی بطونهم نارا وکذا قوله سبحانه یوم
تجد کل نفس ما عملت من خیر محضرا لیس المراد انها تجد جزاءه بل تجده بعینه لکن
ظاهرا فی جلباب اخر وقوله تعالی فالیوم لا تظلم نفس شیئا ولا تجزون الا ما کنتم
تعملون کالصریح فی ذلك ومثله فی القران العزیز کثیر وورد فی الاحادیث النبویة
منه ما لا یحصی کقوله صلعم الذی یشرب فی انیة الذهب والفضة انما یجرجر فی جوفه نار
جهنم وقوله صلعم الظلم ظلمات یوم القیمة وقوله صلعم الجنة قیعان وان غراسها سبحان
الله وبحمده الی غیر ذلك من الاحادیث المتکثرة والله الهادی الحدیث
الاربعون وبالسند المتصل الی الشیخ الجلیل امین الاسلام ابی جعفر

قال المحقق الدوانی فی رسالته الموسومة بالزوراء ...

محمد بن

محمد بن الحسن الطوسی قدس الله روحه عن الشیخ الجلیل محمد بن محمد بن النعمان المفید عن
ابی القسم جعفر بن محمد بن قولویه عن الشیخ الجلیل عماد الاسلام محمد بن یعقوب الکلینی عن
علی بن ابرهیم عن ابیه ابرهیم بن هاشم عن محمد بن ابی عمیر عن حماد عن ابی بصیر قال سالت
اباعبدالله جعفر بن محمد الصادق عم عن ارواح المؤمنین فقال فی الجنة علی صور
ابدانهم لو رایته لقلت فلان بیان ما لعله یحتاج الی البیان فی هذا الحدیث
عن ارواح المؤمنین ای عما یؤول الیه حالها بعد خراب ابدانها وکثیرا ما تطلق الروح
علی الجسم البخاری المتکون عن لطیف الدم المتبخر المتحلل الی التجویف الایسر من القلب
والمراد هنا هو ما یشیر الیه الانسان بقوله انا اعنی النفس الناطقة وهو المعنی
بالروح فی القران والحدیث وقد تحیر العقلاء فی حقیقتها واعترف کثیر منهم
بالعجز عن معرفتها حتی قال بعض الاعلام ان قول امیر المؤمنین عم من عرف نفسه فقد
عرف ربه معناه انه کما لا یمکن التوصل الی معرفة النفس لا یمکن التوصل الی معرفة الرب وقوله
عز وعلا ویسالونك عن الروح قل الروح من امر ربی وما اوتیتم من العلم الا قلیلا مما یعضد ذلك
والاقوال فی حقیقتها متکثرة والمشهور اربعة عشر قولا ذکرناها فی المجلد الرابع من المجموع
الموسوم بالکشکول والذی علیه المحققون انها غیر داخلة فی البدن بالجزئیة والحلول
والحلول بل هی بریة عن صفات الجسمیة منزهة عن العوارض المادیة متعلقة به تعلق التدبیر
والتصرف فقط وهو مختار اعاظم الحکماء الالهیین واکابر الصوفیة والاشراقیین
وعلیه استقر رای اکثر متکلمی الامامیة کالشیخ المفید وبنی نوبخت والمحقق نصیر الملة والدین
الطوسی والعلامة جمال الدین الحلی ومن الاشاعرة کالراغب الاصفهانی وابی حامد الغزالی
والفخر الرازی وهو المذهب المنصور الذی اشارت الیه الکتب السماویة وانطوت

عليه الايات السوية وعضدته الدلائل العقلية وايدته الامارات الحدسية والمكاشفات
الذوقية فقال في الجنة الظرفية مجازية باعتبار الشبح الذي تعلقت الروح به والا
فهي مجردة غير مكانية على صور ابدانهم خبر ثان للمبتدا المحذوف او حال من المستكن في
الظرف والمراد انها عاكفة ومقيمة على تلك الصور ويحتمل ان يكون على بمعنى في كالتي في
في قوله تعالى ودخل المدينة على حين غفلة وقوله سبحانه واتبعوا ما تتلوا الشياطين على
ملك سليمان تشبيها للملابسة التعليقية بالملابسة الظرفية لو رايته لقلت فلان
لما كانت الصورة بمعنى المثال والشبح صح ارجاع ضمير المذكر اليها اى لو رايت ذلك
الشبح المثالي لقلت هذا فلان او لقلت له يا فلان وتقدير المبتدا او حرف النداء
لان المفرد لا يكون محكيا بالقول عندهم تبصرة ظاهر قوله عليه السلم في الجنة يعطي
ان الجنة مخلوقة الان ومن قال لم يخلق الجنة قال لم يخلق النار وهو قول الاكثر وعليه المحقق
الطوسي في التجريد وله شواهد من القران العزيز كقوله تعالى في حق الجنة اعدت للمتقين و
في حق النار اعدت للكافرين فقد اخبر سبحانه عن اعدادهما بلفظ الماضي وهو يدل
على وجودهما والا لزم الكذب والحمل على التعبير عن المستقبل بلفظ الماضي عدول
عن الظاهر هكذا استدل الاشاعرة على هذا المطلب ولوالدي طاب ثراه في هذا المقام
كلام حاصله ان هذا الاستدلال ظاهر الانطباق على مذهب المعتزلة من حدوث
القران واما على مذهب الاشاعرة فمشكل مع قولهم بان الكلام النفسي مدلول الكلام
اللفظي اذ الجنة والنار حادثتان فلا مندوحة لهم من الحمل على التعبير عن المستقبل لامر
فلا يتم استدلالهم ويختلج بالبال في توجيهه ان يجعل الزاما لكثير من المعتزلة كعباد
وابي هاشم والقاضي عبد الجبار حيث ذهبوا الى انهما غير مخلوقين وانما يخلقان

يوم القيمة هذا ومما يستدل بقصة آدم وحوا واسكانهما الجنة واخراجهما منها بالاكل
من الشجرة وهو يضعف بما قاله بعض المفسرين من انها كانت بستانا من بساتين
الدنيا ويؤيده ما رواه الشيخ الجليل محمد بن يعقوب الكليني عن الحسن بن بشير قال
سالت الامام ابا عبد الله جعفر بن محمد الصادق ع عن جنة آدم فقال جنة من جنان
الدنيا تطلع الشمس والقمر ولو كانت من جنان الاخرة ما خرج منها ابدا واما ما في
شرح المقاصد والشرح الجديد للتجريد من ان الحمل على بستان من بساتين الدنيا يجري
مجرى التلاعب بالدين والمراغمة لاجماع المسلمين فليس بشيء اذ لا تلاعب مع النقل عن
المفسرين المعتضد بالرواية عن الائمة الطاهرين واما الاجماع فغير ثابت ولا دلالة
في قوله تعالى قلنا اهبطوا منها جميعا على انها لم تكن في الارض فان الانتقال من ارض
الى اخرى يسمى هبوطا كما في قوله سبحانه اهبطوا مصرا هذا ولكن ظاهر قوله تعالى
قلنا اهبطوا بعضكم لبعض عدو ولكم في الارض مستقر ومتاع الى حين ربما يعطي ان
الهبوط كان من غير الارض الى الارض فليتامل تتميم في هذا الحديث دلالة
على امرين الاول بقاء النفوس بعد خراب الابدان واليه ذهب اكثر العقلاء من
المليين والفلاسفة ولم ينكره الا فرقة قليلة كالقائلين بان النفس هي المزاج و
امثالهم ممن لا يعبا بهم ولا بكلامهم والشواهد العقلية والنقلية على ذلك كثيرة و
قد تضمن كتاب المطالب العالية منها ما لا يوجد في غيره ويكفي في هذا الباب قوله جل
وعلا ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل احياء عند ربهم يرزقون
فرحين بما اتيهم الله من فضله ويستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم من خلفهم الا
خوف عليهم ولا هم يحزنون الثاني انها تتعلق بعد مفارقة ابدانها العنصرية باشباح

مثالية تشابه تلك الابدان وعليه الصوفية وحكماء الاشراق والذي دلت عليه الاخبار
المنقولة عن ائمة اهل البيت عليهم السلم ان تعلق الارواح بهذه الاشباح يكون
في مدة البرزخ فتنعم او تتألم بها الى ان تقوم الساعة فتعود عند ذلك الى ابدانها
كما كانت عليه روى الشيخ الجليل عماد الاسلام محمد بن يعقوب الكليني في اواخر كتاب
الجنائز من الكافي عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد الصادق ع ان الارواح في
صفة الاجساد في شجرة في الجنة تتعارف وتتسائل فاذا قدمت الروح على الارواح
تقول دعوها فانها قد اقبلت من هول عظيم ثم يسئلونها ما فعل فلان وما فعل فلان
فان قالت لهم تركته حيا ارتجوه وان قالت لهم قد هلك قالوا قد هوى هوى
وفي الكافي ايضا عنه عليه السلم ان ارواح المومنين في حجرات في الجنة يأكلون من طعامها
ويشربون من شرابها ويقولون ربنا اقم لنا الساعة وانجز لنا ما وعدتنا والحق اخرنا
باولنا وروي في ارواح الكفار بضد ذلك وروى الشيخ الجليل امين الاسلام
محمد بن الحسن الطوسي في كتاب تهذيب الاخبار عن الامام ابي عبد الله جعفر بن محمد
الصادق ع انه قال ليونس بن ظبيان ما يقول الناس في ارواح المومنين فقال
يونس يقولون تكون في حواصل طير خضر في قناديل تحت العرش فقال ع سبحان
الله المومن اكرم على الله من ذلك ان يجعل روحه في حوصلة طائر اخضر يا يونس
المومن اذا قبضه الله تعالى صير روحه في قالب كقالبه في الدنيا فيأكلون ويشربون
فاذا قدم عليهم القادم عرفوه بتلك الصورة التي كانت في الدنيا وامثال هذه
الاحاديث من طرق الخاصة كثيرة وروى العامة ايضا ما يقرب منها
وهم وتنبيه قد يتوهم ان القول بتعلق الارواح بعد مفارقة ابدانها

العنصرية باشباح اخر كما دلت عليه تلك الاحاديث قول بالتناسخ وهذا توهم
سخيف لان التناسخ الذي اطبق المسلمون على بطلانه هو تعلق الارواح بعد
خراب اجسامها باجسام اخر في هذا العالم اما عنصرية كما يزعمه بعضهم ويقسمه
الى النسخ والمسخ والفسخ والرسخ او فلكية ابتداء او بعد ترددها في الابدان
العنصرية على اختلاف آرائهم الواهية المفصلة في محلها واما القول بتعلقها
في عالم آخر بابدان مثالية مدة البرزخ الى ان تقوم قيامتها الكبرى فتعود الى
ابدانها الاولية باذن مبدعها اما بجمع اجزائها المتشتتة او بايجادها
من كتم العدم كما انشأها اول مرة فليس من التناسخ في شيء وان سميته تناسخا
فلا مشاحة في التسمية اذا اختلف المسمى وليس انكارنا على التناسخية وحكمنا
بتكفيرهم لمجرد قولهم بانتقال الروح من بدن الى آخر فان المعاد الجسماني كذلك عند
كثير من اهل الاسلام بل لقولهم بقدم النفوس وترددها في اجسام هذا العالم
وانكارهم المعاد الجسماني في النشأة الاخروية قال الفخر الرازي في نهاية العقول
ان المسلمين يقولون بحدوث الارواح وردها الى هذا العالم والتناسخية يقولون
بقدمها وردها اليها في هذا العالم وينكرون الاخرة والجنة والنار وانما
كفروا من اجل هذا الانكار انتهى كلامه ملخصا فقد ظهر البون البعيد بين القولين
والله الهادي ختام ما ورد في بعض احاديث اصحابنا رضي الله عنهم
من ان الاشباح التي يتعلق بها النفوس ما دامت في عالم البرزخ ليست باجسام
وانهم يجلسون حلقا حلقا على صور اجسادهم العنصرية يتحدثون ويتنعمون
بالاكل والشرب وانهم ربما يكونون في الهواء بين الارض والسماء يتعارفون

في الجو ويتلاقون وامثال ذلك مما يدل على نفي الجسمية واثبات بعض لوازمها
على ما هو منقول في الكافي وغيره عن امير المؤمنين والائمة من اولاده عليهم السلام
يعطي ان تلك الاشباح ليست في كثافة الماديات ولا في لطافة المجردات بل هي ذوات
جهتين وواسطة بين العالمين وهذا يؤيد ما قاله طائفة من اساطين الحكماء
من ان في الوجود عالما مقداريا غير العالم الحسي هو واسطة بين عالم المجردات
وعالم الماديات ليس في تلك اللطافة ولا في هذه الكثافة فيه للاجسام والاعراض
من الحركات والسكنات والاصوات والطعوم والروائح وغيرها مثل
قائمة بذواتها معلقة لا في مادة وهو عالم عظيم الفسحة وسكانه على طبقات
متفاوتة في اللطافة والكثافة وقبح الصورة وحسنها ولابدانهم المثالية
جميع الحواس الظاهرة والباطنة فيتنعمون ويتألمون باللذات والالام النفسانية
والجسمانية وقد نسب العلامة في شرح حكمة الاشراق القول بوجود هذا العالم
الى الانبياء والاولياء والمتألهين من الحكماء وهو وان لم يقم على وجوده شيء
من البراهين العقلية لكنه قد تأيد بالظواهر النقلية وعرفه المتألهون بمجاهداتهم
الذوقية وتحققوه بمشاهداتهم الكشفية وانت تعلم ان ارباب الارصاد الروحانية
اعلى قدرا وارفع شأنا من اصحاب الارصاد الجسمانية فكما انك تصدق هؤلاء
فيما يلقونه اليك من خفايا الهيئات الفلكية فحقيق ان تصدق اولئك ايضا
فيما يتلونه عليك من خبايا العوالم المقدسة الملكية وههنا اقطع الكلام شاكرا
لله على توفيقه للاتمام ومصليا على اشرف الانام وآله الهادين الى
دار السلام اتفق الفراغ من مشقه مسوّده ضحوة يوم الاثنين ثالث العشر الثالث

من ثاني شهور السنة الخامسة من العشر العاشر من المائة العاشرة من هجرة
سيد المرسلين عليه وآله افضل صلوات
المصلين على يد مؤلفه الفقير الى الله
الغني محمد المشتهر ببهاء الدين العاملي
وفقه للعمل في يومه لغده
قبل ان يخرج الامر من يده
بمحروسة اصفهان
حرست عن بوائق الزمان
وطوارق الحدثان
والحمد لله
اولا وآخرا
وظاهرا
وباطنا
تم

تم [illegible] هذا الكتاب

[illegible] سنة ٩٩٥

فرغ من تحرير هذه النسخة الشريفة يوم الجمعة تاسع شهر شوال ختم بالخير والاقبال
العبد الفقير الضئيل الخاصي صادق بن عبد الحسين اليزدي في سنة ١٠٧٠

يبقى الخط في القرطاس دهرا
وكاتبه رميم في التراب

يا اباذر ركعتان مقتصدتان في تفكر خير من قيام ليلة والقلب ساه يا اباذر اتق الله ولا ترى الناس
انك تخشى الله فيكرموك وقلبك فاجر يا اباذر البس الغليظ واجلس على الارض والعق اصابعك
واركب الحمار بغير سرج واردف خلفك فمن رغب عن سنتي فليس مني يا اباذر ما من رجل يجعل جبهته في بقعة
من بقاع الارض الا شهدت له بها يوم القيمة وما من منزل ينزله قوم الا واصبح ذلك المنزل يصلي عليهم او يلعنهم
يا اباذر ما من صباح ولا رواح الا وبقاع الارض ينادي بعضها بعضا يا جاره هل مر بك ذاكر الله في
فائلة لا ومن قائلة نعم فاذا قالت نعم اهتزت وابتهجت وترى ان لها الفضل على جارتها يا اباذر ان
الله عز وجل لما خلق الارض وخلق ما فيها من الشجر لم يكن في الارض شجرة يأتيها بنو ادم الا اصابوا
منها منفعة فلم يزل الارض والشجر كذلك حتى تكلم فجرة بني ادم بالكلمة العظيمة قولهم اتخذ الله ولدا فلما
قالوها اقشعرت الارض وذهبت منفعة الاشجار يا اباذر الصلوة عماد الدين واللسان اكبر والصدقة
تمحو الخطيئة واللسان اكبر والصوم جنة من النار واللسان اكبر والجهاد سنام واللسان اكبر يا اباذر الكيس
من دان نفسه وعمل لما بعد الموت والعاجز من اتبع نفسه هواها وتمنى على الله الاماني يا اباذر الجليس
الصالح خير من الوحدة والوحدة خير من جليس السوء واملاء الخير خير من السكوت والسكوت خير من املاء الشر
يا اباذر لا تصاحب الا مؤمنا ولا ياكل طعامك الا تقي ولا تاكل طعام الفاسقين يا اباذر اطعم طعامك
من تحبه في الله وكل طعام من يحبك في الله عز وجل

كما قال الله ان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر ولذكر الله اكبر

واعلم ان كون الجنة والنار مخلوقتين موجودتين الان من ضروري مذهب الامامية وعليه جمهور المسلمين الا شرذمة من المعتزلة ذهبوا الى انهما ستخلقان في القيمة والايات المتظافرة والاخبار المتواترة رافعة لقولهم واكثر الاخبار تدل على ان الجنة فوق السموات السبع والنار في الارض السابعة وعليه اكثر المسلمين انتهى كلامه

اعلم ان الخلاف بين اهل السنة ان اطفال المؤمنين
يدخلون الجنة بلا تعذيب ويدل عليه من [illegible]
ان العقل ظاهر قوله تعالى والذين آمنوا واتبعتهم
ذريتهم بايمان الحقنا بهم ذريتهم وما التناهم
من عملهم من شيء وفي التفسير [illegible] على الاصح
ثم ان اطفال [illegible] من المؤمنين
ذريتهم [illegible] وقوله الحقنا بهم
[illegible] في هذه الآية [illegible] يوم القيمة
على عمل الآباء [illegible] الابناء
[illegible] الابناء بالآباء
[illegible] ابراهيم [illegible]
[illegible] في الجنة [illegible]
[illegible] يوم القيمة
في الجنة [illegible]
واتبعتهم ذريتهم بايمان الحقنا بهم ذريتهم
[illegible]
[illegible] ابراهيم [illegible]